

قام الطيب عمر بن يوسف حمزة بن يحيى بن محمد بن
نسخه بيده عن الملاحظين ولله الحمد
والله أكبر ولله المنة والمنة

المجلة العربية للدراسات الإسلامية
جامعة أم القيوين
كلية الشريعة
الدراسات العليا الشرعية
فرع الكتاب والسنة



د. محمد بن يوسف بن محمد بن يوسف - الطب

٢٤٠١



المجلة العربية للدراسات الإسلامية

رسالة

مقدمة لتبيل درجة التخصص الأولى «الماجستير»

في

الكتاب والسنة

واعداد

أحمد يوسف حمزة

إشراف

الدكتور محمد بن يوسف بن محمد بن يوسف

١٤٠١ - ١٤٠٢ هـ

١٩٨١ - ١٩٨٢ م

Handwritten signature and number 11/1750

وہ
نستعمین

شكر وتقدير

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله ،
وله الشكر سبحانه وتعالى أولا وآخرا كما يحب ويرضى .

والله اعلم
بما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله .
بعد حمد الله وشكره - الا أن أتقدم بخالص الشكر
الى القائمين على ادارة جامعة أم القرى - بمكة المكرمة - الذين هبتوا لى
ولزطائى شرف الانضمام لطلاب الجامعة وقد أحسنوا استقبالنا وأكرموا
وفادتنا ومثوانا فجزاهم الله عنا وعن جامعتنا وعن رسالة العلم خيرا .

والشكر أصدق الشكر لاسئاذى الجليل الدكتور محمد أبو النور
الهديدى الذى تكرم بالاشراف على هذه الرسالة ، والذى وجدت فيه
الاسئاذ البار المربى الذى يحثنا دائما على الجهد وأن نستثمر أوقاتنا
فى كل ما يتصل بالبحث والاطلاع ، والذى لقيت من رحابة صدره وفزارة
علمه ، ودقة ملاحظاته وتوجيهاته ما دفعنى للاستمرار فى هذا البحث .

كما كان لخلقه الكريم وصره الجميل ، وقلبه المفتوح ، أطييب
الأثر فى نفسى مما يشجعنى على أن ألقاه فى الجامعة وفى بيته العاصم
عيشا شئت ومتى أردت ، دون شهور بالهريج ، وأن اجلس معه الساعات
الطوال فى المطبعة والمراجعة ، دون أن يشمرنى أنى آخذ من وقتيه
الثالى ، فجزاه الله عنى وعن العلم وطلابه خيرا الجزاء .

كما أشكر ادارة جامعة أم درمان الاسلامية بانسودان ان هبتوا لى
ولزطائى فرصة الابتعاث الى هذا البلد الامين .

كما أزجى الشكر للقائمين على ادارة مكتبة جامعة أم القرى ومركز البحث

الطهري واحياء التراث الاسلامي ، فقد كان لتعاونهم الصادق أثر كبير
في توفير كثير من الجهد .

والشكر أيضا لكل من قدم لهذا البحث يدا ومفونة مسن
أساتذتي الأجله وزملائي الأفاضل .

وأسأل الله جلّت قدرته أن يجزى عنى الجميع خير الجزاء وبالله
المعون .

الرموز الصتمطة فى البحت

ت : تاريخ

ج : جزء

د : دكتور

ص : صفحة

ط : طبعة

م : التاريخ الميلادى

هـ : التاريخ الهجرى

المقدمة

الحمد لله الذي فضلنا بالقرآن على الأمم أجمعين ، وآتانا ما لم يوت
 أحدا من العالمين : أنزله هداية عالمية دائمة ، وجعله للشرائع السالوية
 حاتمة ، ثم جعل له من نفسه حجة على الدهر قائمة ، والصلاة والسلام على
 من كان خلقه القرآن ووصيته القرآن وميراثه القرآن (١) الغافل خيركم
 من تعلم القرآن وعلمه (٢) ،

ورضى الله تعالى عن أصحاب رسول الله الأبطال الذين اقتدوا به
 وسموا منه وبلغوا عنه . ورضى الله عن التابعين الذين سلكوا نهجهم واهتدوا
 بهديهم ، ونقلوا هذا القرآن بالتواتر عن قلوبهم لمن بعدهم فجزاهم الله
 هنا خير الجزاء .

أما بعد :

فموضوع هذا البحث هو : المجلد والتبيين في القرآن الكريم .

دواعي اختياره :

قد كنت مدفوعا لاختيار هذا الموضوع بعوامل منها :

١ - ان خيرا ما ينفق فيه المرء زهرة شبابه هو خدمة كتاب الله

(١) النبأ العظيم د . محمد عبدالله دراز ص ٩

(٢) الحديث أخرجه البخاري انظر فتح الباري في ٦٦ - كتاب فضائل القرآن

٢١ - باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه ، حديث رقم

٥٠٢٧ ج ٩ ص ٧٤

ومداومة البحث فيه ، والفوص عن لا كنهه والكشف عن علومه وحقائقه
 وأظهار اعجازه وتجلية محاسنه والدفاع عن ساحته ونفى الشكوك -
 والرهيب فيه والقرآن بحر لا يدرك فسوره ولا تنفذ درره ولا تنقضي
 عجائه ، فما أحق الأعمار أن تغنى فيه ، والأزمان أن تشتغل
 به وكل ساعة يقضيها الباحث في كتاب الله والتأمل فيه أو فنى
 البحث فيما يتصل به في سبيل الله . وفي سبيل الاسلام (١) .

وقد تبين لي من خلال السنة التمهيدية ان كثيرا من علوم
 القرآن ما زالت في حاجة الى دراسة وافية . تبين ما غفى منها
 وتكمل ما فيها من نقص في بعض جوانبها ، وقد أشار لهذه العلوم
 بعض السلف في كتبهم ومصنفاتهم على سبيل الاجمال . وفتحوا بذلك
 الباب لمن يأتي بعدهم أن يزيد في هذه العلوم وأن ينقح ويشرح
 ما فيها من غموض ، ولقد وقفت على كثير من العلوم المتعلقة بكتاب
 الله الكريم أشار إليها الامام الزركشى في البرهان والسيوطى
 في كتابيه الاتقان ، ومشارك الاقران في اعجاز القرآن ، وغير
 ذلك من الكتب المصنفة في علوم القرآن قديما وحديثا ، وقد اصبحت
 هذه العلوم المتنوعة التي تتعلق بالقرآن الكريم . لما من تحتاج الى
 دراسة . ولقد نبهنا على ذلك أساتذتنا الأجلاء في فرع الكتاب
 والسنة من خلال دراسة السنة التمهيدية بأن نوجه بحوثنا في
 تناول هذه العلوم واخراجها للنقارى الكريم بصورة مفصلة مستوعبة ،
 في اسلوب بسيط يسهل فهمه على العامة من جمهور القراء ،
 ويفيد منه الخاصة ، ويمد وضوح الرؤيا أمام عيني سرت أجول

(١) المدخل لدراسة القرآن الكريم د . محمد ابوشهبة ص ٥٥ .

فكرى وأقدم رجلاً وأوخر أخرى لا اختيار موضوع من هذه الملوم ،
وقد تبين لي أن غير من يرشدني الى هذا السبيل هم أهل الاعتصام
في هذا الجانب ، وقد أشار عليّ فضيلة شيخنا الدكتور محمد أبو
النور الحديدي - باختيار هذا الموضوع ، فشكر الله له وجزاه
عني غير الجزاء - ثم استغرت الله تعالى بعد ذلك فشرح الله
صدرى له .

والحقيقة أنني بعد كل هذا وجدت الموضوع محبباً الى نفسي
لأسباب أخرى وهي :

أ - منها امتنان الله تعالى عليّ بحفظ كتابه الكريم . فأحببت
أن أكون احد خدام هذا الكتاب المنير .

ب - ومعلوم أن كثيراً من آيات القرآن الكريم قد وردت مجتمعة وورد
بيانها اما متصلاً بها أو متفصلاً عنها في موضع آخر من القرآن الكريم ،
كما ورد كثير من أصول العبادات والمعاملات والأخلاق في كتاب
الله مجتمعة ، وبينتها السنة المشرفة . ولقد كان كل هذا متفرقاً يحتاج
الى جمعه في بحث واحد . ولما كان الموضوع من الأهمية بمكان أردت
أن أجمع أطرافه وألم شعثه في بحث مترابط يسهل الاطلاع عليه
للباحث والدارس لهذا الكتاب العزيز .

خطة البحث ومنهجه :

البحث يتكون من مقدمة وبابين وخاتمة .

المقدمة : في التعريف بالموضوع ودواعي اختياره ، وخطة البحث

ومنهجه ومصادره وأهدافه .

والباب الأول في المجلد ، والباب الثاني في المصنف ، والخاتمة

في نتائج البحث .

وقد فرضت طبيعة البحث أن يكون على الضمير الآتي :

الباب الأول : فقد كان في المجلد ، ويحتوي على ثلاثة فصول

الأول منها في تعريف المجلد لغة واصطلاحاً ، مع المقارنة بين التعاريف
وترجيح ما بدا لي ترجيحه ، ثم شرحت التعريف الذي اخترته ثم رددت على من
قال بعدم وقوع المجلد في القرآن والسنة ،

والفصل الثاني عن أسباب الاجماليات والآيات التي تدخل تحت كل سبب

مع شرح هذه الآيات وبيان موضع الاجماليات فيها .

الفصل الثالث تناولت فيه الآيات التي اختلف فيها هل هي من قبيل

المجلد أولاً ؟ مستعينا على فهمها بأقوال علماء الأصول والتفسير مع

مناقشة هذه الأقوال وترجيح ما يظهر لي .

أما الباب الثاني : في المصنف : وينتظم هذا الباب أربعة فصول :

الفصل الأول : في تعريف المصنف لغة واصطلاحاً مع مناقشة بعض

التعاريف وبيان ما فيها من وهن ثم اختيار واحد منها وسبب اختياره ثم

شرح ما اخترته من تعريف ، ثم ذكرت بأى شيء يكون البيان وحكمه ومسائل

أخرى تتعلق بالبيان .

الفصل الثاني : تعرضت فيه للبيان المتصل في القرآن الكريم ، أذكر

الآية المجملية أولاً ثم الصيغة لها متصلة بها مع بيان مفرداتها إن احتاجت

إلى بيان .

الفصل الثالث : ذكرت في هذا الفصل البيان المنفصل في القرآن

الكريم . أذكر الآية المجملية أولاً حسب نزولها ثم الصيغة لها في موضع آخر

مع مراعاة أن يكون المبين متأخرا في النزول عن المجهل ، ثم بيان المفردات في الآيات التي تناولتها .

الفصل الرابع : في بيان السنة للقرآن الكريم ، يسبق هذا الفصل

تصهيد في تعريف السنة لفة وشرعا . ثم كلمة عن معنى بيان السنة للقرآن مع ذكر بعض أوجه هذا البيان ، ثم ذكرت آراء العلماء في أقوال الصحابة والتابعين في تفسير القرآن الكريم هل تصلح بيان له ، والشروط التي ذكرها ابن حجر في الحكم على أقوال الصحابة في التفسير ، ثم تناولت بيان السنة للقرآن في مباحث كان الأول منها في تأكيد السنة لما جاء في القرآن الكريم ويجب على المؤمن من اعتقاده والمقيدة الإسلامية قد تكفل القرآن بشرحها ومناقشة كل ما يتعلق بها ، وأقام الأدلة العقلية والمنطقية والكونية والالتزامية للدلالة على الهيئة لله وربوبيته ، ووحدانيته ، وما جاء في السنة عن المقيدة تأكيد لما جاء في القرآن الكريم وقد تناولت

عناصر هذه المقيدة في مباحث مفصلة ، ثم تناولت في هذا الفصل بيان السنة لما أجمله القرآن في العبادات وتحت مباحث مفصلة . كما تناولت بيان السنة للمعاملات . التي اجتمعت في كتاب الله تعالى وأخذت منها على سبيل المثال البيع والربا باختصار . وأغيرا في جانب الأخلاق أخذت فضيلة الصدق كمثل لبيان السنة لما أجمل في القرآن الكريم عن الأخلاق .

أهداف البحث :

* أما هدف من هذا البحث فأجمله في أمرين :

الأول : ولما كان الإنسان يمشي أطول فترة دراسية يطلع . فيها على المصادر المتنوعة . هي فترة الدراسات العليا ، أحببت أن أعيش أطول فترة

دراسية أقوم فيها بالبحث والاطلاع على ما يتعلق بكتاب الله الكريم لتزداد صلتي وارتباطي / ^{بهذا} الضهج الرباني الذي أمرنا بالسير تحت لوائه .

الثاني : المساهمة في المكتبة القرآنية باخراج علم من علوم كتاب الله يتعلق بتفسير بعض آياته وبيان بعض الأحكام التي هوها القرآن الكريم ، وجاه بيانها اما متصلا بها أو منفصلا عنها في موضع آخر من كتاب الله تعالى ، أو بينتها السنة المطهرة ، و«فيت على بعض المقول ، وقصدى من ذلك رضا الله سبحانه أولا وآخرا وأن يجعل هذا الصل المتواضع في كفة حسناتي يوم ألقاه .

مصادر البحث :

ان طبيعة البحث قد اقتضت جهدا كبيرا في الوقوف على مصادر رشتى ومراجع متنوعة يراها المطلع على هذا البحث في ثبوت المراجع وسأذكر هنا أهمها :

بالنسبة للتفسير ، فقد تناولت فيه كتبا متنوعة قديمة وعتيدة أهمها تفسير الطبري والقرطبي وابن كثير وفتح القدير وأضواء البيان . وفي علوم القرآن البرهان للزركشى والاتقان ومعترك الاقران وكلاهما للسيوطى وغيرها من كتب علوم القرآن . وأما بالنسبة لكتب السنة وشروحها فقد كانت كثيرة أيضا وأهمها صحيح البخارى مع شرح فتح البارى وعتدة القارى وصحيح مسلم بشرح النووى وابو داود والترمذى وصحيح ابن خزيمة . وعلوم الحديث فقد كان أهمها تدريب الراوى للسيوطى ونزهة النظر في شرح نخبة الفكر والباعث الحثيث .

أما كتب الأصول فقد كان أهمها التبصرة في أصول الفقه والأحكام

في أصول الأحكام للأعدى والكوكب المنير للفتوحى .

كتب الفقه أهمها المغنى لابن قدامة والألم للشافعى والدونة لمالك ،

وحاشية ابن عابد بن .

كتب التراجم كالإصابة والاستيعاب .

كتب اللغة أهمها اللسان والقاموس المحيط ، والمعجم الوسيط كما

أطلعت على بعض المصادر الاقتصادية التي تتعلق بالربا ودراسة الشركات

والمضاربة .

وأخيرا وثقت على بعض الرسائل التي كتبت في مجال التفسير في المكتبة

المركزية بجامعة أم القرى ، وغير ذلك من الرسائل والمطبوعات .

وبعد :

فهذا جهد ^{قبيح} ان وفقت / فمن الله وأسأله القبول وان يشيئني على ذلك .

وما يكون فيه من خطأ أو قصور فمني ومن الشيطان واستغفر الله من ذلك .

وأسأله أن يمفو عني لقاء حسن النية وصحة القصد .

والله تعالى خير مأمول وأكرم مسئول وهو حسبنا ونعم الوكيل وصلى

الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

الباحث

الباب الأول

فالمجمل

ويجوز على ثلاثة فصول

الفصل الأول : تعريف المجمل

الفصل الثاني : أسباب لإجمال والآيات فدخل تحت كل سبب

الفصل الثالث : تناول الآيات التي اختلف فيها هل هي من

فبيل المجمل أولاً ؟

القصص للفتوة

تعريف المجلد . وحكمه . ومسائل أخرى
تعلق بالإجمال

الفصل الأول

فى تعريف المجمع

وبيان الخلاف فى جمواز بقائه مجملا

تعريف المجمع :

المجمل لغة : من الاجمال بمعنى الجمع .

قال صاحب اللسان :

" جمل الشئ جمعه . والجميل الشحم يذاب ثم يجمل أى يجمع .
وقيل الجميل الشحم يذاب فكلما قطر وكف على النخز ثم أعيد . وقد جمله
يجمله جملا . وأجمله : أذابه واستخرج دهنه . وجمل أفصح من أجمل .
وفى الحديث : " لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجلوها وباعوها
وأكلوا أثمانها " (١)

(٢) وفى الحديث : " يأتوننا بالسقاء يجملون فيه الودك " (٣)

قال ابن الأثير : هكذا جاء فى رواية . وروى بالحاء المهملة . وعند الأكر
يجملون فيه الودك .

والجملة : واحدة الجمل . والجملة : جماعة الشئ . وأجمل الشئ جمعه
عن تفرقة . وأجمل له الحساب كذلك .

(١) أخرجه البخارى فى : ٦٠ - كتاب أحاديث الأنبياء ، ٥٠ باب ما ذكر عن

بنى اسرائيل ، حديث رقم ٣٤٦٠ ، (فتح البارى ج ٦ ص ٤٩٦)

(٢) السقاء : هو واحد الأسقية ، وهو وعاء من جلد السخلة يكون للما
واللبن .

(٣) أخرجه مسلم فى : ٣ - كتاب الحيض ، ٢٧ - باب طهارة جلود الميتة ،

حديث رقم ١٠٦

والجملة جماعة كل شيء بكامله من الحساب وغيره .
يقال : أجملت له الحساب والكلام . قال الله تعالى : -
وقال الذين كفروا لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة " (١)

وقد أجملت الحساب إذا رددته إلى الجملة .

وفي حديث القدر : كتاب فيه أسماء أهل الجنة والنار أجمل على آخرهم
(٢)
فلا يزداد فيهم ولا ينقص منهم أبدا " .

وأجملت الحساب إذا جمعت آحاده وكملت أفرادها أى أحصوا وجمعوا
فلا يزداد فيهم ولا ينقص " (٣)

المجمل فى الاصطلاح

- المجمل فى اصطلاح الأصوليين له عدة تعاريف منها :-
(٤)
١ - هو ما لم تتضح دلالته : ذكر ذلك ابن العاجب والسيوطى .
وذكر ابن مفلح والسبكي أنه ما له دلالة غير واضحة . (٦)
وهذا التصريف بمعنى الأول .

(١) سورة الفرقان الآية ٣٢

(٢) أخرجه الترمذى . أنظر تحفة الأهودى ج ٦ ص ٣٥٠ إلى ٣٥٢

(٣) لسان العرب لابن منظور ج ١١ ص ١٢٨

(٤) شرح الكوكب المنير ص ١٩

(٥) الاتقان فى علوم القرآن ج ٢ ص ١٨

(٦) أنظر شرح الكوكب المنير ص ١٩

٢ - أنه ما تردد بين محتملين فأكثر على السواء .
ذكر ذلك ابن النجار الحنبلي . (١)

(٢)
والمختار عندي هذا التصريف . وهو الذي رجحه ابن اللحام والبزوي

(٣)
في أصوله .

شرح التصريف

والمجمل أي لفظ أو فعل تردد بين محتملين . أو أكثر من غير مرجح
لواحد منهما . أو منها على غيره .

وخرج بذلك ما له محمل واحد كالنص . والظاهر والحقيقة التي لها
(٤) (٥)
سجاز . وشمل القول والفعل والمشارك والمتواطئ .

حكم المجمل

وحكم المجمل : التوقف عن العمل به حتى يبين بدليل خارج عن لفظه يعين
المراد من أحد احتمالاته ويمتنع التكليف بما لا دليل عليه .

-
- (١) أنظر الكوكب المنير ص ١٩
 - (٢) المختصر في أصول الفقه ص ١٢٦
 - (٣) أنظر كشف الاسرار عن أصول البزوي ج ١ ص ٥٤
 - (٤) المشترك : هو اللفظ الذي تمدد وضعه بالحقيقة . للمعاني المختلفة
في الماهية كلفظ القرء . للطهر والحيض ، وعسوس . لأقيل وأدبر وعيت
للباصرة والذهب وغير ذلك من الألفاظ المشتركة .
 - (٥) المتواطئ : هو ما كان مفهوما كلياً متحققاً في أفراده من غير تفاوت .
" أنظر تفصيل الكلام على المتواطئ " في : المحلى على جمع الجوامع ص ٢٧٤ ،
تعريف القواعد المنطقية ص ٣٩ . فتح الرحمن ص ٥٢ ، شرح تنقيح الفصول
ص ٣ ، عاشية عيش على شرح ايساخوجي ص ٤١ وأنظر : شرح الكوكب
المنير ج ١ ص ١٣٤

الفصل الثاني

أسباب الإجماع والآيات التي تدخل
تحت كل سبب

وقوع المجمل في القرآن والسنة :

وهو واقع في القرآن والسنة . خلافا لداود الظاهري .

قال بعض العلماء : لا نعلم أحدا قال بعدم وقوعه في القرآن والسنة غسيير

داود .

ووجهة نظره : قال : (الاجمال بدون البيان لا يقيد ومعه تطويل ولا يقع
في كلام اللفظاء فضلا عن كلام الكسبه
سبحانه وتعالى وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم .

والورد عليه : هو أن الكلام اذا ورد مجلا ثم بين وفصل أوقع عند النفس
من ذكره مبينا ابتداء .

والعجة عليه من الكتاب والسنة بأمثلة كثيرة ونماذج متعددة . وسيأتى

بيانها في الفصل الثاني .

الفصل الثاني

أسباب الاجمال والآيات التي تدخل تحت كل سبب

للاجمال في القرآن أسباب متعددة . وسأذكر في هذا الفصل كل

سبب مع تناول الآيات التي وردت فيه .

(١)

قال الزركشي : " وأما ما فيه من الاجمال في الظاهر فكثير وله أسباب " منها :

١ - الاشتراك اللفظي :

(٢)

وذلك في قوله جل ثناؤه : " فأصبحت كالصريم " ولبيان هذه الآية

الكريمة لا بد من ذكر الآيات التي قبلها لأن لها ارتباطا بها .

(١) أنظر : البرهان للزركشي ج ٢ ص ٢٠٩ ، ٢١٠ وأنظر الاتقان في علوم

القرآن للسيوطي ج ٢ ص ١٨ .

(٢) سورة القلم الآية ٢٠

قال تعالى : " انا بلوناهم كما بلونا أصحاب الجنة ان أقسموا ليصرنها مصبحين ولا يستثنون فطاف عليها طائف من ربك وهم نائمون فأصبحت كالصريم فتنادوا مصبحين ان أقعدوا على حرثكم ان كنتم صارمين " (١)

توضيح الآيات :

" انا بلوناهم " أى اخترنا أهل مكة

ولكن بأى شىء كان اختبار أهل مكة ؟

يزى ابن كثير أنه كان بعثة الرسول صلى الله عليه وسلم اليهم . فقابلوه

بالتكذيب والمعاربة .

قال : " هذا مثل ضربه الله تعالى لكفار قريش فيما أهدى اليهم من الرحمة

المظيمة ، وأعطاهم من النعمة البسيمة وهو بعثة محمد صلى الله عليه وسلم .

فقابلوه بالتكذيب والرد والمعاربة . ولهذا قال تعالى : " انا بلوناهم " (٢)

ويرى الشوكانى :

ان ابتلاء أهل مكة كان باعطائهم الأموال الكثيرة ليشكروا . فلما بطروا

ابتلوا بالجوع والقحط . قال : (انا بلوناهم) يعنى كفار مكة . فان الله

ابتلاهم بالجوع والقحط بدعوة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

والمعنى : أعطيناهم الأموال الكثيرة ليشكروا . فلما بطروا ابتليناهم بالجوع

والقحط .

(١) سورة القلم الآية من ١٧ - ٢٢

(٢) تفسير ابن كثير ج ٤ ص ٤٠٥ ، ٤٠٦

وقول الشوكاني في هذه الآية هو الراجح لمناسبته للسياق وهو الذى
رجعه الفخر الرازى وأبو عيان فى تفسيريهما . (١)

" كما بلونا أصحاب الجنة " :

الجنة هى : البستان المشتمل على أنواع الثمار والفواكه .

" ان أقسموا ليصرنها مصبحين "

قال ابن كثير : أى حلفوا فيما بينهم ليجزن ثمرها ليلا لئلا يعلم بهم
فقير ولا سائل ليتوفر ثمرها عليهم ولا يتصدقون منه بشىء " ولا يستثنون " أى
فيما حلفوا به .

قال : ولهذا حنثهم الله فى أيمانهم فقال تعالى : " غطاف عليها طائف من
ريك وهم نائمون " أى أصابتها آفة سماوية " فأصبحت كالصرير " (٢)

قال أبو السعود : " كالبستان الذى صرمت أى قطعت ثماره بعيث لم ييسق
منها شىء . فصيل بمعنى مغمول ، وقيل كالليل أى احترقت فاسودت ، وقيل
كالنهار أى يبست وأبيضت سُمِّيَاً بذلك لأن كلا منهما ينصرم عن صاحبه . وقيل :
الصرير الرمال . (٣)

ويتلخص مما مضى أن الصرير بمعنى المقطوع والليل . والنهار . والرمال .

(١) تفسير الشوكاني فتح القدير ج ٥ ص ٢٧١

(٢) تفسير ابن كثير ج ٤ ص ٤٠٥ ، ٤٠٦

(٣) تفسير ابن السعود ج ٩ ص ١٥

٢ - ومن ذلك قوله تعالى : " والليل اذا عسعس " (١)

فيه قولان :

أحدهما : أقبل بظلامه . قال مجاهد أظلم .

والثاني : أدبر : يروى عن ابن عباس (اذا عسعس) اذا أدبر
وَقَدْ قَالَ قَتَادَةُ وَالضَّحَّاكُ وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ وَغَيْرُهُمْ . ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ كَثِيرٍ . (٢)

وقد اختار ابن جرير قول ابن عباس ومن مضمه . لقوله تعالى :

"والصبح اذا تنفس" أي أضأ . واستشهد بقول الشاعر أيضا :

حتى اذا الصبح له تنفسا * وانجاب عنها ليلها وعسعسا .

أي أدبر .

واختار ابن كثير : القول الأول . واستدل على ذلك بقوله تعالى :

" والليل اذا يخشى والنهار اذا تجلّى " فقال : أقسم المولى سبحانه (٣)

وتعالى بالليل وظلامه اذا أقبل وبالفجر وضياؤه اذا أشرف . كما قال تعالى :

" والضحى والليل اذا سجدى " وقال تعالى : (٤)

" فالحق الاصباح وجعل الليل سكنا " وغير ذلك من الآيات

وحكى الشوكاني : أن أهل اللغة قالوا : هو من الأضداد .

(١) سورة التكويم الآية رقم ١٧

(٢) تفسير ابن كثير ج ٤ ص ٤٢٩

(٣) سورة الليل الآيات ١ ، ٢

(٤) سورة الضحى الآيات ١ ، ٢

(٥) سورة الأنعام الآية ٩٦

يقال عسس الليل : اذا أقبل . وعسس اذا أدير .

واختار أن المراد هنا أدير واستدل على ذلك بقوله تعالى :

”والصبح اذا تنفس”

قال الفراء : أجمع المفسرون على أن معنى عسس أدير كذا حكاه

عنه الجوهري .

وسقى الفراء : أن الحرب تقول عسس الليل اذا أقبل . وعسس

الليل اذا أدير . وهذا لا ينافي ما تقدم عنه ، لأنه حكى عن المفسرين

أنهم أجمعوا على حمل معناه في هذه الآية على أدير وان كان مشتركا بين

(١)

الاقبال والادبار .

وذكر الألويسي : كونه بمعنى أدير أنسب بهذا لما بين ادبار الليل

وتنفس الصبح من الملاصقة . فيكون بينهما مناسبة الجوار . (٢)

وأنا أرجح ما ذهب اليه ابن جرير والشوكاني والألويسي أن عسس بمعنى

أدير لصياغ الآية ولا جماع المفسرين على ذلك كما حكاه الفراء عنهم .

٣ - ومن ذلك كلمة (أمة) وردت هذه الألف بضم المعان مختلفة في مواضع

متعددة من القرآن الكريم . منها :

أ - وردت بمعنى المدة من الزمن .

” وذلك في قوله تعالى: ” ولئن أخرجنا عنهم العذاب الى أمة

(١) فتح القدير للشوكاني ج ٥ ص ٤٧٩

(٢) روح المعاني للألويسي ج ٢٩ ، ص ٣٠ ، ص ٥٨

معدودة ليقولن ما يحبسهم الا يوم يأتيهم ليس مصروفا عنهم وحقا بهم
ما كانوا به يستهزؤون " (١)

المراد بكلمة (أمة) في هذه الآية المدة من الزمن .
(٢) ونظير ذلك في قوله تعالى : " وقال الذي نجا منهما وأتذكر بعد أمة "

ب- وردت بمعنى الرجل الجامع لخصال الخمر .
(٣)

وذلك في قوله تعالى : " ان ابراهيم كان أمة فانتا لله حنيفا "
فالأمة في هذه الآية الرجل الجامع لكل الفضائل البشرية التي لا تكاد
توجد الا متفرقة في جماعة كثيرة .

كما قيل : ليس على الله بمستكر * أن يجمع العالم في واحد .

ج- وردت بمعنى الجماعة :

وذلك في قوله تعالى : -

(٤)

" ولما ورد ماء مدين وجد عليه أمة من الناس يسقون "

فكلمة أمة في هذه الآية معناها الجماعة . أي وجد عليه جماعة من
الناس يسقون .

د - وردت بمعنى الدين .

وذلك في قوله تعالى :

(٥)

" بل قالوا انا وجدنا آباءنا على أمة وانا على آثارهم مهتدون "

-
- (١) سورة هود الآية رقم ٨
(٢) سورة يوسف الآية رقم ٤٥
(٣) سورة النحل الآية ١٢٠
(٤) سورة القصص آية ٢٣
(٥) سورة الزخرف آية ٢٢

قوله تعالى : (على أمة) أى على طريقة ومذهب . قاله عمر بن عبد العزيز وكان يقرأ هو ومجاهد وقتادة " على أمة " بكسر اللهمزة . والأمة الطريقة . وقال قتادة وعطية على دين ومنه قول قيس ابن الخطيم :
كنا على أمة أبائنا * ويقتدى الآخر بالأول .
قال الجوهرى : والأمة الطريقة والدين يقال فلان لا أمة له ، أى لا دين له ولا نحلة . قال الشاعر :

وهل يستوى ذو أمة وكفور . (١)

فالمراد بكلمة أمة فى هذه الآية الدين ، أى ليس لهم مستند فيما هم فيه من الشرك سوى تقليد الآباء والأجداد بأنهم كانوا على أمة . أى على دين . " وانا على آثارهم مهتدون " أى نهتدى بهم .

٤ - ومن ذلك كلمة " ذرية " . أطلقت فى القرآن الكريم باطلاقين أحدهما الأعلى .

وذلك فى قوله تعالى : -

" ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين ذرية بعضها من بعض والله سميع عليم . " (٢)

ومعنى كلمة (ذرية) أصل ذرية فعلية من الذر لأن الله تعالى أخرج الخلق من صلب آدم عليه السلام كالذر حين أشهدهم على أنفسهم .
وقيل : مأخوذ من ذرأ الله الخلق يذرؤهم ذرأ خلقهم . ومنه الذرية

(١) أنظر تفسير القرطبي ج ١٦ ص ٧٤ ، ٧٥

(٢) سورة آل عمران الآية ٣٤

وهي نسل الثقلين الا ان العرب تركت همزها . والجمع الذراري .
قال البخليل : انما سموا ذرية لأن الله تعالى ذراها على الأرض كما
ذراً الزراع المذر .

والمراد بها هنا الآباء خاصة . ومنه قوله تعالى : " وآية لهم انما
حملنا ذريتهم في الفلك المشحون " (١) يعنى آباءهم . (٢)

الثاني : وردت بمعنى الأدنى :

وذلك في قوله تعالى : -

" واذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن قال انى جاعلك للناس اماما
قال ومن ذريتى قال لا ينال عهدى الظالمين " . (٣)

والابتلاء : الامتحان والاختبار ومعناه أمر وتعبد . و (ابراهيم)
تفسيره بالسريانية فيما ذكر الماوردي ، وبالعربية فيما ذكر ابن عطية :
أبراهيم . قوله : " بكلمات " الكلمات جمع كلمة ويرجع تحقيقها الى كلامه
تعالى . لكنه عبر عنها عن الوظائف التي كلفها ابراهيم عليه السلام .
واختلف العلماء في الكلمات التي كلفها على أقوال : أحدها شرائع
الاسلام . قوله تعالى : " انى جاعلك للناس اماما " الامام : القدوة
ومنه قيل لغيط البناء : امام . وللطريق : امام لأنه يؤم فيه للمسالك ،

(١) سورة يس الآية ٤١

(٢) أنظر تفسير القرطبي ج ١٥ ص ٣٤

(٣) سورة البقرة الآية ١٢٤

أى يقصد . فالمعنى : جعلناك للناس اماما يأتون بك فى هذه
الخصال ، ويقصدى بك الصالحون ، فجعله الله تعالى اماما لأهل
طاعته . (ومن ذريتى) دعاء الى الله تعالى - أى من ذريتى يارب
فاجعل منهم أئمة للخير . وقيل : هذا منه على جهة الاستفهام عنهم ،
أى ومن ذريتى يا رب ماذا يكون ؟ فأخبره الله تعالى أن فيهم عاصيا
(١)
وظالما لا يستحق الامامة . فقال : " لا ينال عهدى الظالمين " .

فالمراد بالذرية هنا الأبناء خاصة . ومنه قوله تعالى :
" ومن ذريته داود وسليمان وأيوب ويوسف وموسى وهارون وكذلك نجزي
المحسنين " . (٢)

(ومن ذريته) أى ذرية ابراهيم . وقيل : من ذرية نوح قاله الفراء
واختاره الطبرى . وغير واحد من المفسرين كالقشيري وابن عطية وغيرهما ،
والأول قاله الزجاج ، واعترض بأنه عد من هذه (الذرية) يونس ولوط .
وما كانا من ذرية ابراهيم . وكان لوط ابن أغيبه . وقيل ابن أغته .
قال ابن عباس : هؤلاء الأنبياء جميعا مضافون الى ذرية ابراهيم . وان
كان فيهم من لم تلحقه ولادة من جهته من جهة أب ولا أم . لأن لوطا
ابن أخ ابراهيم . والعرب تجعل العم أبا كما أخبر الله تعالى عن ولد
يعقوب أنهم قالوا : " نعبد الهك واله آباءك ابراهيم واسماعيل واسحاق "
(٣)
واسماعيل عم يعقوب . وعد عيسى من ذرية ابراهيم وانما هو ابن البنت .

(١) تفسير القرطبي ج ٢ ص ١٠٧ ، ١٠٨

(٢) سورة الأنعام الآية ٨٤

(٣) أنظر تفسير ابن كثير ج ٢ ص ١٥٤

فأولاد فاطمة رضي الله عنها نرية النبي صلى الله عليه وسلم . فاطلقت
كلمة نرية في هذه الآية والمراد بها الأبناء .

٥ - ومن ذلك قوله تعالى :

(١)

" وليطوفوا بالبيت العتيق " فالأجمال في هذه الآية في لفظ العتيق .

اختلف العلماء فيه على أقوال منها :

١ - العتيق القديم : يقال سيف عتيق ، وقد عتق أي قدم . وصار

عتيقا . والمرب تسمى القديم عتيقا وعاتقا . والعاتق الخمر القديمة

قال حسان :

(٢)

كالمسك تغلظه بما سحابة * أوعاتق كدم الذبيح مدام

٢ - انه أعتق من الجاهلة ولم يدعه منهم أحد .

٣ - المراد بالعتق فيه الكرم . قال طرفة ليصف أذن الفرس :

(٣)

مؤللقتان تعرق العتق فيهما * كسامصني مذعورة وسط ربرب .

(٤)

وعتق الرقيق الخروج من ذل الرق إلى كرم الحرية .

ومعنى هذه المعاني الثلاثة قد وردت في لغة العرب إلا أن -

المختار عندي هو المعنى الأول . على أن المراد بالعتيق القديم . لقوله

(٥)

جل ذكره : " ان أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركا وهدى للعالمين "

(١) سورة الحج الآية ٢٩

(٢) لسان العرب ج ١ ص ٢٣٧

(٣) المؤلل : المصعد . والربرب : القطيع من بقر الوحش، وقيل الظباء

(٤) أنظر تفسير القرطبي ج ١٢ ص ٣٥

(٥) سورة آل عمران الآية ٩٦

فهو أول بيت وضع في الأرض لعبادة الله وتوحيده . وللحديث الصحيح الذي يرويه أبو نذر رضي الله عنه . قال : قلت : يا رسول الله ، أي مسجد وضع في الأرض أول ؟ قال : المسجد الحرام " قلت ثم أي ؟ قال : " المسجد الأقصى " قلت : كم بينهما ؟ قال : " أربعون سنة . وأينما أدركتك الصلاة فصل فهو مسجد " .
(١)
(٢)
قال مجاهد : " خلق الله البيت . قيل الأرض بألفي عام وسمي عتيقاً لهذا " .
(٣)

(٤)

٦ - ومن ذلك قوله جل ثناؤه : " ثم الذين كفروا بربهم يعدلون " .
فالأجمال في لفظ الفعمل (يعدلون) وللعلماء فيه وجهان : -
أحدهما : أنهم يماورون به الأوثان . تقول عدلت بهذا أي ساويته به ، والباء في بربهم صلة للعديل لا للكفر ،
الثاني : أن الذين كفروا بربهم يعدلون عنه . أي يعرضون عنه فتكون الباء صلة للكفر ، وصلة يعدلون أي عنه محذوفة وعطف ثم الذين كفروا على الحمد لله على معنى أن الله حقيق بالحمد على ما خلق لأنه ما خلقه إلا نعمة ثم الذين كفروا به يعدلون فيكفرون نعمته ، أو على خلق السموات على معنى أنه خلق ما خلق ما لا يقدر عليه أحد سواه . ثم هم يعدلون به ما لا يقدر على شيء منه .
(٥)

-
- (١) (أول) بضم اللام ، وهي ضمة بناء ، لقطعها عن الإضافة . مثل قبل ويعد والتقدير أول كل شيء .
(٢) أخرجه مسلم في : ٥ كتاب المساجد ومواضع الصلاة - حديث رقم (١) ج ١ ص ٣٢٥ .
(٣) أنظر تفسير القرطبي ج ١٢ ص ٥٣ .
(٤) سورة الانعام آية ١ .
(٥) تفسير النسفي ج ٢ ص ٢ .

٧ - ومن ذلك قوله تعالى : - (١)

" والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء "

فلفظ القراء فيه اجمال بسبب الاشتراك اللفظي ، لأن القراء يطلق لغيره

على الحيض . ومنه قوله صلى الله عليه وسلم " ؛
(٢)

" دعى الصلاة أيام أقرائك " ويطلق القراء لغة أيضا على الطهر . ومنه

قول الاعشى :

أفنى كل يوم أنت بجاشم غزوة * تشد لأقصابها عنريم عزائك

مورثة مالا وفي الحبير فحمة * لما ضاع فيها من قروء نساءك

ومعلوم أن القراء الذي يضح على الخازي من نسائه هو الطهر دون

الحيض ، وهذا قول أهل الحجاز وهو مروى عن عائشة وابن عمر وزيد بن

ثابت والزهرى وأبان ابن عثمان والشافعى رضى الله عنهم والأول هو

قول أهل الكوفة . وروى عن عمر وعلى وابن مسعود وأبى موسى ومجاهد

(٣)

وقتادة والضحاك وعكرمة والنسدى .

٢ . ومنها العطف والاستئناف .

وذلك فى قوله تعالى : -

" قالوا لن تؤذرك على ما جاءنا من البينات والذى فطرنا فاقض ما أنت

(٤)

قاض إنما تقضى هذه الحياة الدنيا " .

(١) سورة البقرة آية ٢٢٨

(٢) أخرجه أبو داود فى كتاب الطهارة ج ١ ص ٦٤

(٣) أنظر تفسير القرطبي ج ٣ ص ١١٣

(٤) سورة طه الآية ٧٢

شرح الآيـة

أى لن نختارك على كل ما حصل لنا من الهدى والميقن (والذى فطرنا) يحتل أن يكون قسما . وأنهم رفضوا الجوائز لما جاءهم من البيئات ثم أكدوا رفضهم باقصاصهم بالذى فطرهم وان أريد به العطف على البيئات . يكون المعنى :

لا نختارك على فاطرنا وغالقنا الذى أنشأنا من العدم . وكان مرادهم أنهم رفضوا جوائز فرعون نظرا لما جاءهم من البيئات . ومن أجل الله أيضا . " فاقض ما أنت قاض " أى فافعل ما شئت وما وصلت اليه يدك (انما تقضى هذه الحياة الدنيا) أى انما لك فى هذه الدار تسلط وهى دار الزوال . ونحن قد رغبنا فى دار القرار . (١)

٣ . ومنها العطف فى الكلام :

(٢) وذلك فى نحو قوله تعالى : " وترغبون أن تكهوهن "

لهذه الآية صمئيان : -

أحدهما : ترغبون فى نكاحهن لما لهن .

والثانى : ترغبون عن نكاحهن لزمانتهن وقلة ما لهن والكلام يحتمل

الوجهين . لأن العرب تقول :

رغبت عن الشيء إذا زهدت فيه .

(١) أنظر تفسير ابن كثير ج ٢ ص ١٥٩

(٢) سورة النساء الآية ١٢٢

ورغبت في الشيء إذا حرصت عليه . فلما ركب الكلام تركيبها حذف معه

حرف الجر أحتمل التأويلين جميعاً .

(١)

٤ . ومن أسباب الاجمال عود الضمير :

وذلك في نحو قوله تعالى : -

" الا أن يحفون أو يعفوا الذي بيده عقدة النكاح وأن تصفوا أقرب

(٢)

للتقوى " .

بيان الآية

اختلف العلماء في عود الضمير في (بيده) على قولين : -

الأول منهما : أن الضمير عائد على الزوج .

روى الدارقطني عن جبير بن مطعم أنه تزوج امرأة من بني نصر فطلقها

قبل أن يدخل بها ، فأرسل اليها بالصداق كاملاً وقال : أنا أحق بالعفو

منها . وتأول قوله تعالى : " أو يعفوا الذي بيده عقدة النكاح " يعني

نفسه في كل حال قبل الطلاق ويحده أي عقدة نكاحه ، فلما أدخل اللام

(٤)

حذفت الياء كقوله تعالى : " فان الجنة هي المأوى " أي مأواه .

قال النابغة :

لهم شمة لم يعطها الله غيرهم * من الجود والاحلام غير عواذب

أي أحلامهم . وكذلك قوله (عقدة النكاح) أي عقدة نكاحه .

(١) أنظر : الاتقان ج ٢ ص ١٨ و ١٩

(٢) سورة البقرة الآية ٢٣٧

(٣) من التاج : أن بني نصر بطن من هوازن

(٤) سورة النازعات الآية ٤١

وروى الدارقطني مرفوعا من حديث قتيبة بن سعيد عن عمرو بن شعيب

عن أبيه عن جده قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

" ولي عقدة النكاح الزوج " (١) وأسند هذا عن علي وابن عباس وسعيد بن

المسيب وشريح .

ومن قال بذلك نافع بن جبير ومحمد بن كعب وطاوس والشعبي وسعيد

(٢)

ابن جبير ، ومجاهد والثوري ، واختاره أبو حنيفة وهو الصحيح من قول الشافعي .

كلهم لا يرى سبيلا للولي على شيء من صداقها ، للاجماع على أن الولي

لو أبرأ الزوج من المهر قبل الطلاق لم يجز ، فكذلك بعهده ، وأجمعوا على أن

الولي لا يملك أن يهب شيئا من مالها والمهر مالها ، وأجمعوا على أن من

الأولياء من لا يجوز عفوهم وهم بنو العم وبنو الأخوة ، فكذلك الأب .

القول الثاني : أن الضمير في قوله (بيده) عائد على الولي . أسنده

الدارقطني أيضا عن ابن عباس قال : وهو قول إبراهيم وعلقمه والحسن .

زاد غيره . وعكرمة وطاوس وعطاء وابي الزناد وزيد بن أسلم ، وربيمة ومحمد بن

كعب وابن شهاب والأسود بن يزيد والشعبي وقتادة ومالك والشافعي في القديم .

فيجوز للأب العفو عن نصف صداق ابنته البكر إذا طلقت ، بلفظ الصحيح أم لم

(٣)

تبلغه ، قال عيسى ابن دينار " ولا ترجع بشيء منه على أبيها " (٤)

ودليلهم على أن المراد بذلك الولي : -

(١) أخرجه الدارقطني في سننه في : كتاب النكاح باب المهر حديث رقم ١٢٨

ج ٣

(٢) أنظر تفسير القرطبي ج ٣ ص ٢٠٦ وما بعدها .

(٣) أنظر القرطبي ج ٣ ص ٢٠٦ وما بعدها .

هو أن الله سبحانه وتعالى قال في الآية : -

" وان طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم " فذكر الأزواج وخطبهم بهذا الخطاب ، ثم قال : " الا أن يعفون " فذكر النسوان .

" أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح " فهو ثالث فلا يرد الى الزوج المتقدم الا لولم يكن لغيره وجود - وقد وجد وهو الولي . فهو المراد ، ذكر محناه مكى وابن العربي (١) .

وأيضاً فان الله تعالى قال : " الا أن يعفون " ومعلوم أنه ليس كل امرأة تعفو فان الصغيرة والمحجور عليها لا عفو لهما فبين الله القسمين . فقال : " الا أن يعفون " أى ان كن أهلاً لذلك . (أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح) وهو الولي لأن الأمر فيه اليه . وكذلك روى عن مالك : أنه الأب فلى ابنته البكر والسيد في أمته .

وأنا أرجح القول الثانى فيما بيده ولى أن صياغ الآية يتفق معه بأن - الضمير فى قوله (بيده) يعود على الولي . لأن الأب أملك للمصدق من الزوج فى ابنته البكر . لأن المحقود عليه هو بضع البكر ولا يملك الزوج أن يعقد على ذلك بل الأب يملكه .

وقد أجاز شريح عفو الأخ عن نصف المهر وكذلك عكرمة : قال : " يجوز عفو الذى عقد عقدة النكاح بينهما ، عما كان أو أباً أو أخاً . وان كرهت " (٢)

(١) أنظر تفسير القرطبي ج ٣ ص ٢٠٦ ، ٢٠٧ ، ٢٠٨

(٢) أنظر تفسير القرطبي ج ٣ ص ٢٠٦ ، ٢٠٧ ، ٢٠٨

ومن ذلك أيضا قوله تعالى : -

(١)

" اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه " .

ايضاح الآية

وقع الخلاف بين العلماء في مرجع الضمير في هذه الآية على ثلاثة

أقوال : -

الأول : يحتتمل عود ضمير الفاعل في يرفعه الى ما عاد عليه ضمير اليه وهو الله .

الثاني : يحتتمل عوده الى العمل . والمعنى : أن العمل الصالح هو الذي يرفع الكلم الطيب .

الثالث : يحتتمل عوده الى الكلم أى أن الكلم الطيب وهو التوحيد - يرفع العمل الصالح . لأنه لا يصح العمل الا مع الايمان .

(٢)

هـ - ومنها الوقف والابتداء .

وذلك في قوله تعالى : -

(٣)

" وما يعلم تأويله الا الله والراسخون في العلم " فقوله : " والراسخون "

يحتتمل أن يكون معطوفا على اسم الله تعالى . ويحتتمل أن يكون ابتداء

كلام . وهذا الثاني هو الظاهر ، ويكون حذف (اما) المقابلة كقوله

تعالى : " فأبى الذين في قلوبهم زيغ " ويؤيده آية البقرة :
(١) سورة فاطر آية ١ .

(٢) أنظر الاتقان في علوم القرآن للسيوطي ج ٢ ص ١٩

(٣) سورة آل عمران الآية ٧

" فأما الذين آمنوا فيعلمون أنه الحق من ربهم وأما الذين كفروا فيقولون ماذا أراد^{الله} بهذا مثلاً " (١)

تفصيل أقوال العلماء في ذلك :

اختلف العلماء في قوله تعالى : " والراسخون في العلم " هل هو ابتداء كلام مقطوع مما قبله . وأن الكلام تم عند قوله " الا الله " هذا قول ابن عمر وابن عباس وعائشة وعروة بن الزبير وغيرهم .

وهذا مذهب الكسائي والأخفش والفراء وأبي وغيرهم .

قال ابو نهيل الأسدي : انكم تصلون هذه الآية وانها مقطوعة ، وما انتهى علم الراسخين الا الى قولهم " آما به كل من عند ربنا " وقال مثل هذا عمر بن عبد العزيز وعكي الطبري نحوه عن يونس عن أشهب عن مالك بن أنس . وهذا مذهب أكثر العلماء على أن الوقف التام في هذه الآية . انما هو عند قوله تعالى : " وما يعلم تأويله الا الله " وأن ما بعده استئناف كلام آخر . وهو قوله : " والراسخون في العلم يقولون آما به كل من عند ربنا " (٢)

ومن ذلك قوله تعالى :

(٣)

" وهو الله في السموات وفي الأرض يعلم سركم وجهدكم ويعلم ما تكسبون "

(١) سورة البقرة الآية ٢٦

(٢) أنظر تفسير القرطبي ج ٤ ص ١٨

(٣) سورة الأنعام الآية ٣

إيضاح الآية

اختلف المفسرون في هذه الآية على ثلاثة أقوال بعد اتفاقهم على انكار قول الجهمية الأول القائلين بأنه في كل مكان حيث عملوا الآية على ذلك - تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا .

القول الأول : أن المراد أنه الله الذي يعلم ما في السموات وما في الأرض من سر وجهنم ، فيكون قوله :: (يعلم) متعلقا بقوله : " في السموات وفي الأرض " تقديره : وهو الله يعلم سركم وجهنكم في السموات وفي الأرض ويعلم ما تكسبون .

القول الثاني : أن قوله تعالى : " وهو الله في السموات " وقف تام ثم استأنف الخبر فقال : " وفي الأرض يعلم سركم وجهنكم " . وهذا اختيار ابن جرير . وقوله : " ويعلم ما تكسبون " أي جميع أعمالكم خيرا وشرها .

القول الثالث : وهو الأصح أنه المدعو الله في السموات وفي الأرض . أي يحبده ويوحده ويقر له بالالهية من في السموات ومن في الأرض . ويسمونه الله . ويدعونه رغبا ورهبا إلا من كفر من الجن والانس . وهذه الآية على هذا القول . كقوله تعالى : " وهو الذي في السماء اله وفي الأرض اله " أي هو اله من في السماء واله من في الأرض وعلى هذا فيكون قوله : " يعلم سركم وجهنكم " خيرا أو حالا .

(١) سورة الأنعام الآية ٣

(٢) سورة الزهرف الآية ٨٤

(١)

واختار هذا القول ورجحه ابن كثير .

٦ - وضحا غرابية اللفظ . :

كلفظ الأب . في قوله تعالى :

" وفاكهة وأبا " (٢)

فلقد توقف فيه بعض الصحابة حتى عرف أنه المرعى .

ايضاح الآية

قوله تعالى : " وفاكهة " أي ما يأكله الناس من ثمار الأشجار كالتين
والفوخ وغيرها ؛ " وأبا " هو ما تأكله البهائم من العشب . قال ابن
عباس والحسن : الأب كل ما أنبتت الأرض ما لا يأكله الناس ، وتأكله
الدواب ، ومنه قول الشاعر في مدح النبي صلى الله عليه وسلم :

له دعوة ميمونة ويحبها الصبا * ييها ينبت الله العصيدة والأبا
وقيل : انما سمي أبا لأنه يؤب أي يؤم وينتجع ، والأب والأم اخوان

قال الشاعر :

(٣)

جئنا منا قيس ونجد دارنا * ولنا الأب به والمكرع . (٤)

وقال مجاهد وسعيد بن جبير وأبو مالك (الأب : الكلاء)

(١) أنظر تفسير ابن كثير ج ٢ ص ١٠٢

(٢) سورة عبس الآية (٣)

(٣) الجذم (بكسر الجيم) الأصل ، والمكرع : مقعل من الكرع أراد به

الماء الصالح للشرب .

(٤) أنظر تفسير القرطبي ج ٨ ص ٧٠١٣

وعن مجاهد والحسن وقتادة وابن زيد : " الأب للبهائم كالفاكهة
لبني آدم " . وقيل غير ذلك . فيه .

وروي عن ابراهيم التيمي قال سئل أبو بكر الصديق رضي الله عنه عن قول
الله تعالى : " وفاكهة وأبا " فقال : أي سماء تظلني وأي أرض تظلني
ان قلت في كتاب الله مالا أعلم . وهذا منقطع بين ابراهيم التيمي ،
والصديق رضي الله عنه . وعن أنس قال : قرأ عمر بن الخطاب رضي
عنه " عيسى وثولبي " فلما أتى على هذه الآية " وفاكهة وأبا " قال :
قد عرفنا الفاكهة فما الأب ؟ فقال لمصرع بن ابي الخطاب ان هذا
لهو التكلف فهو اسناد صحيح . وهذا محمول على أنه أراد أن يصرف
شكله وجنسه وعينه والا فهو وكل من قرأ هذه الآية يعلم أنه من نبات
الأرض لقوله تعالى : " فأنبثنا فيها حبا وعنبا وقضبا وزيتونا ونخلا
وعدائق غلبا وفاكهة وأبا " وقوله : " متاعا لكم ولأنعامكم " أي عيشة
لكم ولأنعامكم في هذه الدار إلى يوم القيامة ذكره ابن كثير .
(٢)

٢ - ومن ذلك لفظ المضل :

في قوله تعالى : " وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا
تحضوهن أن ينكحن أزواجهن إذا تراضوا بينهم بالمعروف " الآية .
(٣)

(١) أنظر تفسير ابن كثير ج ٤ ص ٤٧٢ ، ٤٧٣

(٢) أنظر تفسير ابن كثير ج ٤ ص ٤٧٢ ، ٤٧٣

(٣) سورة البقرة الآية ٢٣٢

إيضاح الآيَة

العضل : الحبس . وهكئ الغليل : د حاجة معضلة قد احتبس بيضها .

وقيل العضل : التضيق والمنع وهو راجع الى معنى الحبس .

يقال أردت أمرا فعضلتني عنه : أى ضحتني وضيقت على

وأعضل الأمر ؛ اذا ضاقت عليك فيه الحيل .

وقال الأزهري ؛ أصل العضل من قولهم عضلت الناقة اذا نشب ولدها

فلم يسهل خروجه ، وعضلت الدجاجة : نشب بيضها ، وكل مشكل عند

الحرب معضل ، ومنه قول الشافعي رحمه الله تعالى : -

اذا المعضلات تصدين لي * كشفت خفاها بالنظر .

ويقال أعضل الأمر : اذا اشتد ، وداء عضال : أى شديد عسير البرء

أعيا الأطباء ،

اختلف الملطاء في الخطاب في هذه الآية الى من وجه على قولين : -

أحدهما : أن المراد به الأزواج ، ويكون معنى العضل : منهم أن يمنعوهن

من أن يتزوجن من أردن من الأزواج ، بعد انقضاء عدتهن لحمية الجاهلية .

ثانيهما : أن المراد به الأولياء ، ويكون معنى اسناد الطلاق اليهم أنهم

سبب له لكونهم المزوجين للنساء المطلقات من الأزواج المطلقين لهن ، وبلغ

الأجل المذكور هنا المراد به المعنى الحقيقي : أى نهايته . (١)

(١) أنظر فتح القدير للشوكاني ج ١ ص ٢٤٣

وفيما يبدو لي أن القول الثاني هو الراجح في هذه الآية - لأن -
ظاهر الآية فيه دلالة على أن المرأة لا تطلق أن تزوج نفسها وأنه لا بد في
النكاح من ولي . كما قاله الترمذى وابن جرير عند هذه الآية وكما جاء في
الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه
(١)
وسلم : " لا تتكح المرأة نفسها فإن الزانية تتكح نفسها "

وفي الآثار الأخرى لا نكاح إلا بولي مرشد وشاهدي عدل .
وروى عن ابن عباس قال : نزلت هذه في الرجل يطلق امرأته طالقة أو
طالقتين فتتقضى عدتها ثم يبدو له أن يتزوجها وأن يراجعها وتريد المرأة
ذلك فيمنعها أولياؤها من ذلك فنهى الله أن يمنعوها . وكذا قال مسروق
وابراهيم النخعي والزهرى والضحاك .

وروى البخارى بسنده . أن أخت معقل بن يسار طلقها زوجها فتركها
(٢)
حتى انقضت عدتها فخطبها فأبى معقل .
(٣)
فنزلت (فلا تحضوهن أن ينكحن أزواجهن " .
ومن ذلك لفظ : الحرف .

في قوله تعالى : -
(٤)
" ومن الناس من يعبد الله على حرف " الآية .

١٠٤٩٤

-
- (١) أخرجه عبد الرزاق في كتاب النكاح ، باب النكاح بخير ولي حديث رقم
(٢) الحديث أخرجه البخارى وأبو داود والترمذى وابن ماجه وابن ابي عاتم
وفيههم . انظر ابي داود في كتاب النكاح ج ١ ص ٤٨٢ وأخرجه البخارى
في : ٦٥ كتاب التفسير ، ٤٠ باب " وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن "
الآية حديث رقم ٤٥٢٩
(٣) انظر تفسير ابن كثير ج ١ ص ٢٨٢
(٤) سورة الحج الآية ١١

بيان الآية

قوله تعالى : " على حرف " على شك . ذكر ذلك قتادة ومجاهد وغيرهما وقال غيرهم : على طرف . وضمه حرف الجبل أى طرفه . أى دخل فى الدين على طرف فان وجد ما يحبه استقر والا انشمر . روى البخارى بسنده عن ابن عباس " ومن الناس من يعبد الله على حرف " قال كان الرجل يقدم المدينة فان ولدت امرأته غلاما ونتجت غيلة قال هذا دين صالح . وان لم تلد امرأته ولم تنتج غيلة قال هذا دين سوء " (١) ومن ذلك لفظ : الحصور .

فى قوله تعالى : " فنادته الملائكة وهو قائم يصلى فى المحراب أن الله ييشرك ببحى مصدقا بكلمة من الله وسيدا وحصورا ونبيا من الصالحين " . (٢)

ايضاح الآية

الحصور : الذى لا يأتى النساء كأنه يحجم عنهن . كما يقال رجل حصور وحصير : اذا حبس رفقده ولم يخرججه فيحى عليه السلام كان حصورا عن اتيان النساء : أى محصورا لا يأتين كثيره من الرجال . اما لعدم القدرة على ذلك أو لكونه يكف عنهن ضمنا لنفسه عن الشهوة مع القدرة وأنا أرجح هذا الثانى لأن هذا هو الذى يلىق بمقام نبي من أنبياء الله تعالى . وأن المقام هنا مقام مدح وثناء من الله تعالى عليه ولا يكون المدح الا على أمر

(١) أنظر تفسير ابن كثير ج ٣ ص ٢٠٩ الحرفين أشبه الجوارح الخرج البخارى فى كتاب الضمير ج ١ باب رمذ يعبر الله على حرفه معرف رقم ٤٧

(٢) سورة آل عمران الآية ٣٩

مكتسبي يقدر فاعله على خلافه لا على ما كان من أصل الخلقه وفي نفس
(١)

الجيله ، وهذا الذي ذهب اليه الشوكاني ورجحه .

وقوله : " من الصالحين * أي ناشئا من الصالحين - لكونه من نسل الأنبياء "

أو كائنا من جملة الصالحين كما في قوله تعالى :

" وانه في الآخرة لمن الصالحين " (٢)

قال الزجاج : الصالح الذي يؤدي ما افترض الله عليه والى الناس حقوقهم .
(٣)

وغير ذلك من الآيات التي صنف فيها العلماء كتب غريب القرآن .

٧ - ومن أسباب الاجمال عدم كثرة استعماله الآن :

وسأذكر في هذا السبب الآيات التي وردت فيه مع بيان آراء العلماء

فيها .

ومن هذه الآيات قوله تعالى : " أو ألقى السمع وهو شهيد " (٤)

بمعنى : يستمعون .

ايضاح الآية

ولبيان هذه الآية سأذكر الآية التي قبلها . وهي قوله تعالى :

" ان في ذلك لذكرى " أي فيما ذكرناه في هذه السورة تذكرا وموعظة .

(١) أنظر فتح القدير للشوكاني ج ١ ص ٣٣٧

(٢) سورة البقرة الآية ١٣٠

(٣) أنظر البرهان للزركشي ج ٢ ص ٢١٢

(٤) سورة ق الآية ٣٧

" لمن كان له قلب" أى عقل يتدبر به . فكفى بالقلب عن العقل لأنه موضعه . قاله سبحانه وغيره وقيل ؛ لمن كان له حياة ونفس مميزة فصبر عن النفس الحية بالقلب . لأنه وطنها ومعدن حياتها - كما قال امرؤ القيس : " أغرك منى أن عليك قاتلى * وانك مهما تأمرى القلب يفعل . وفى التنزيل : " لينذر من كان عيا " . (١)

وقال يحيى بن معاذ : القلب قلبان . قلب معشى بأشغال الدنيا حتى اذا حضر أمر من أمور الآخرة لم يدر ما يصنع وقلب قد احتشى بأهوال الآخرة حتى اذا حضر أمر من أمور الدنيا لم يدر ما يصنع (٢)
لذ شاب قلبه فى الآخرة .

قوله : " أو ألقى السمع " أى استمع القرآن .

تقول العرب : ألقى الى سمعك أى استمع " وهو شهيد " أى شاهد القلب .

(٣)

قال الزجاج : أى وقلبه حاضر فيما يسمع ومنها قوله تعالى :
" يلقون السمع وأكثرهم كاذبون " (٤)

بمعنى : يستمعون ولا يقول أحد الآن : ألقىت سمعى .

(١) سورة يسن الآية ٢٠

(٢) أنظر تفسير القرطبي ج ١٢ ص ٢٣

(٣) أنظر تفسير القرطبي ج ١٢ ص ٢٣

(٤) سورة السجدة ٢٠

ايضاح الآية

ولبيان هذه الآية سأذكر الآية التي قبلها لارتباطها بها . وهي قوله
جل شأنه " هل أنبئكم على من تنزل الشياطين . تنزل على كل أفاك
أثيم . يلقون السمع وأكثرهم كاذبون " (١)

قوله : " هل أنبئكم على من تنزل الشياطين " أي على من تنزل
الشياطين فعند احدى التاءين وفيه بيان استحالة تنزل الشياطين
على رسول الله صلى الله عليه وسلم .
(٢)
قوله : " تنزل على كل أفاك أثيم " .

والأفاك : الكثير الافك وهو الكذاب . والأثيم : كثير : الاثم .
والمراد بهم كل من كان كاشفاً ، فان الشياطين كانت تسرق السمع ثم
يأتون اليهم فيلقونه الهم وهو معنى قوله " يلقون السمع " أي ما يسمعونه
ما يستر رؤيته . فتكون جملة " يلقون السمع " على هذا راجعة الى
الشياطين . في محل نصب على الحال : أي حال كون الشياطين
ملقين السمع : أي ما يستمعونه من الملأ الأعلى الى الكهان .
ويجوز أن يكون المعنى : ان الشياطين يلقون السمع : أي ينصتون
الى الملأ الأعلى ليسترقوا منهم شيئاً ، ويكون المراد بالسمع على الوجه
الأول المسموع . وعلى الوجه الثاني : نفي عاسة السمع . ويجوز
أن تكون جملة " يلقون السمع " راجعة الى كل أفاك أثيم على أنها

(١) سورة الشعراء الآية ٢٢١

(٢) سورة الشعراء الآية ٢٢

صفة أو مستأنفة وصحى الالتقاء أنهم يسمعون ما تطلقه اليهم الشياطين من الكلمات التي تصدق الواحدة منها . وتكذب المائة كلمة . وجملة (وأكثرهم كان بون " راجعة الى كل أفك أنيم أى وأكثر هؤلاء الكهنة كان بون فيما يطلقونه من الشياطين . لأنهم يعضون الى ما يسمونه كثيرا من أكان يهيم المختلفة . (١)

ومنها قوله تعالى : " ثانى عطفه ليضل عن سبيل الله له فى الدنيا غزى ونذيقه يوم القيامة عذاب الحريق " .
قوله (ثانى عطفه) أى متكبرا .

ايضاح الآية

ولبيان هذه الآية سأذكر الآية التي قبلها وهى قوله تعالى : " ومن الناس من يجادل فى الله بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير ثانى عطفه ليضل عن سبيل الله " . (٢)

لما ذكر تعالى فى الآيات السابقة حال أهل الضلال الجهال المقلدين فى قوله : " ومن الناس من يجادل فى الله بغير علم ويتبع كل شيطان مرید " (٣) ثم ذكر بعد ذلك حال الدعوة الى الضلال من رؤوس الكفر والضلال . " ومن الناس من يجادل فى الله بغير علم ولا هدى ولا كتاب

(١) أنظر فتح القدير للشوكاني ج ٤ ص ١٢٠

(٢) سورة الحج الآية ٨ و ٩

(٣) سورة الحج الآية ٣

فيه صدورهم . فقال : " ألا حين يستشفون شياهم " أي يستشفون .
من وقت استشفاء الشيا وهو التنطى بها . لأن بعض الكفار كان اذا
صر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ثنى صدره وولى ظهره . واستشفى
شياه لثلا يسمع كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقوله " يحلم ما
يسرون وما يحلمون " كلام مستأنف لبيان أنه لا فائدة في الاستشفاء
(١)
لأن الله يحلم سرهم وجهرهم .

وجملة " إنه علم بذات الصدور " تحليل لما قبلها وتقرير له ،
ذات الصدور : هى الضمائر التى تشتمل عليها الصدور . والمعنى :
انه علم بجميع الضمائر . فلا يخفى عليه شئ . (٢)
وما تخفى الصدور . (٣)
(٤)
ومنها قوله تعالى : " فأصبح يقلب كفيه " أى ناد ما .

ايضاح الآية

يقول تعالى : " وأحبط بشره " بأمواله أو بشاره على القول الآخر .
والمقصود أنه وقع بهذا الكافر ما كان يحذر ما خوفه به المؤمن ممن
إرسال الحساب على جنقه التى اغتربها وألتهت عن الله عز وجل
(فأصبح يقلب كفيه على ما أنفق فيها) وقال قتادة : " يصفق كفيه
متأسفا متلهفا على الأموال التى أنهبها عليها . (ويقول يا ليتنى لم
(٥)
أشرك بربى أحدا) .

(١) أنظر فتح القدير للشوكاني ج ٢ ص ٤٨١

(٢) أنظر فتح القدير للشوكاني ج ٢ ص ٤٨١ ، ٤٨٢

(٣) سورة غافر الآية ١٤

(٤) سورة الكهف الآية ٤٢

(٥) أنظر تفسير ابن كثير ج ٣ ص ٨٤

(١)
ومنها قوله تعالى : " فردوا أيديهم في أفواههم " أي لم يتلقوا
النعم بشكر .

إيضاح الآية

اختلف العلماء في معنى هذه الآية على أقوال :-

١ . فيها أن المراد بها أن أولئك الكفار جعلوا أيديهم أنفسهم في أفواههم
ليعضوا عليها فيظنوا وحنقا لما جاءت به الرسل إذ كان فيه تسفيه أعلامهم
وشتم أصنامهم . وقال بهذا عبد الله بن مسعود وعبد الرحمن بن زيد بن
أسلم واختره ابن جرير واستدل له بقوله تعالى : " وإذا خلوا عضوا
عليكم الأنامل من الفيظ " الآية والمعنى هذا مصروف في كلام الحبيب
ومنه قول الشاعر :

تردون في فيه غش الحسود * حتى يعض على الأكف
يعنى أنهم يشيطون الحسود حتى يعض على أصابعه وكفيه .
قال القوطبي :

ومنه قول الآخر أيضا :
قد أفتى أنامله أزمة * فأضحى بعض على الوظيفا .
أي أفتى أنامله عضا .

٢ - وقيل : معناه أنهم أشاروا إلى أفواه الرسل بأمرتهم بالسكوت عنهم لما
دعوه إلى الله عز وجل .

(١) سورة إبراهيم الآية ٩

(٢) أنظر تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٥٢٤

(٣) سورة آل عمران الآية ١١٩

- ٣ . وقيل : بل هو عبارة عن سكوتهم عن جواب الرسل .
٤ . وقيل : انهم لما سمعوا كلام الله عجبوا ورجعوا بأيديهم الى أفواههم
وقالوا انا كفرنا بما أرسلتم به الآية
يقولون لا نصدكم فيما جئتم به فان عندنا فيه شكاً قويا . ذكر هذا القول
العوفي عن ابن عباس . (١)

٨ - ومنها ما هو من جهة التقديم والتأخير .

وذلك في قوله تعالى : " ولولا كلمة سبقت من ربك لكان لزاما وأجل
مسمى " (٢)

تقديره ولولا كلمة سبقت من ربك وأجل مسمى لكان لزاما . ولولا هذا
التقديم لكان منصوبا مثل لزاما .

ايضاح الآية

قوله تعالى : " ولولا كلمة سبقت من ربك لكان لزاما " فيه تقديم وتأخير :
أي ولولا كلمة سبقت من ربك وأجل مسمى لكان لزاما . قاله قتادة .
واللازم الملازمة أي لكان العذاب لازما لهم . وأضمر اسم كان .
قال الزجاج : " وأجل مسمى " عطف على (كلمة) قال قتادة :
(٣)
" والمراد القيامة . وقيل تأخيرهم الى يوم بدر "

(١) أنظر تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٥٢٤

(٢) سورة طه الآية رقم ١٢٩

(٣) تفسير القرطبي ج ١١ ص ٢٦٠

(١)

ومنه قوله تعالى : " يسألونك كأنك حفي عنها " أي يسألونك عنها كأنك .

إيضاح الآية

قوله تعالى : " يسألونك كأنك حفي عنها " أي عالم بها كثير السؤال عنها .

قال ابن فارس : " الحفي = العالم بالشيء " (٢)
والحفي : المستقصى في السؤال .

قال الأعشى :

فان تسألني عنى فيارب سائل * حفي عن الأعشى به حيث أصعدا
يقال : أحفي في المسألة وفي الطلب . فهو مصف وحفي على التكثير -
مثل مخصب ومخصيب .

ويرى صعد بن يزيد : أنه ليس في الآية تقديم وتأخير . والمعنى :
يسألونك كأنك حفي بالمسألة عنها . أي طح .

ويرى ابن عباس وغيره : أن في الآية تقديم وتأخير

والمعنى : يسألونك عنها كأنك بهم أي حفي ببرهم وفرح بسؤلهم .

وذلك لأنهم قالوا : بيننا وبينك قرابة ، فأسرالينا بوقت الساعة .

" قل إنما علمها عند الله ولكن أكثر الناس لا يعلمون " ليس هذا تكريرا
(٣)

ولكن أحد العلمين لوقوعها والآخر لكهنها .

(١) سورة الاعراف الآية ١٨٢

(٢) أنظر تفسير القرطبي ج ٢ ص ٣٣٥

(٣) أنظر تفسير القرطبي ج ٢ ص ٣٣٥ ، ٣٣٦

وأنا أرجح ما ذهب إليه ابن عباس ومن معه أن في هذه الآية تقديم
وتأخير . وهذا الذي ذهب إليه الشوكاني ورجحه . (١)

وغير ذلك من الآيات التي وردت في هذا السبب

٤ - ومنها ما هو من جهة المنقول المنقلب .
(٢) وذلك في قوله تعالى : " وطور سينين "

ايضاح الآية

(٣) قوله تعالى : " والتين والزيتون " أي (طور سيناء)

قال أكثر المفسرين :

هو التين الذي يأكله الناس (والزيتون) الذي يعصرون منه الزيت ،
وانما أقسم بالتين ، لأنه فاكهة مغلصة من شوائب التنقيص وفيها أعظم
عبرة لدالاتها على من هيأها لذلك ، وجعلها على مقدار اللقمة .
قوله : (وطور سينين) هو الجبل الذي كلم الله عليه موسى .
اسمه الطور .

ومعنى سينين : المبارك الحسن بلغة الحبشة . قاله قتادة .
وقال مجاهد : هو المبارك . بالمرمانية . فهوسينين وسيناء بلغة
التبط .

(١) أنظر فتح القدير للشوكاني ج ٢ ص ٢٧٣

(٢) سورة التين الآية ٢

(٣) البرهان للزركشي ج ٢ ص ٢١٤

قال أبو علي الفارسي : سبين فحلل فكرت اللام التي هي نون فيه .
ولم ينصرف سبين . كما لم ينصرف سيناء لأنه جعل اسما لليقظة .
ومما يدخل في هذا السبب قوله تعالى : " سلام على آل ياسين ،
انا كذلك نجزي المحسنين انه من عبادنا المؤمنين " (١)

ايضاح الآيات

قوله تعالى : " سلام على آل ياسين "

اغتلف العلماء في المراد بال ياسين على أقوال :

منها ما يأتي :-

١ . قال ابن جني : العرب تتلاعب بالأسماء الأعجمية تلاعبا فياسين ،

والياس ، والياسين شي واحد .

٢ . قال الأخفش : العرب تسمى قوم الرجل باسم الرجل الجليل منهم ،

فيقولون الصهالبة . على أنهم سموا كل رجل منهم بالصهلب . قال :

فعلى هذا انه سمي كل رجل منهم بالياسين . (٢)

قال الأخفش : يذهب بالياسين الى أن يجعله جمعا فيجعل أصحابه

داخلين محه في اسمه . وهذا القول فيما يبدو بصحيداً عن الصواب .

وأنا أرجح أن المراد بالياسين . الياس لأن صياغ الآية والآيات بعده

يقوى ما ذهب اليه ومرجع الضمير في قوله تعالى : " انه من عبادنا

المؤمنين " فانه يرجع الى الياسين . فان الله سبحانه أفرد الضمير ولم

(١) سورة الصافات الآيات ١٣٠ ، ١٣١ ، ١٣٢

(٢) أنظر : فتح القدير ج ٤ ص ٤٠٩

يجمعه . وما يؤكد ذلك أن الله سبحانه حينما تحدث عن أنه وهب
لابراهيم ذرية متبصرة لهدى الله عز وجل جاء ذكر الياس بلفظ مفرد في
قوله تعالى : " وزكريا ويحيى وعيسى والياس كل من الصالحين " (١)

١٠ - ومن أسباب الاجمال المكرر القاطع لوصل الكلام في الظاهر .

في نحو قوله تعالى : -

" وما يتبع الذين يدعون من دون الله شركاء ان يتبعون الا الظن
وان هم الا يخربون " (٢)

ومعناه يدعون من دون الله شركاء الا الظن .

ايضاح الآية

قوله تعالى : " وما يتبع الذين يدعون من دون الله شركاء " .

والمعنى : أنهم وان سموا محبوباتهم شركاء لله فليست شركاء له على
الحقيقة . لأن ذلك محال - قال تعالى :
" لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا " . (٣)

وما في (وما يتبع) نافية وشركاء مفعول يتبع ، وعلى هذا يكون مفعول
يدعون محذوفا . والأصل وما يتبع الذين يدعون من دون الله شركاء في
الحقيقة : انما هي أسماء لا صميات لها ، فعند ف أحد هما للدلالة
المدكور عليه .

(١) سورة الأنعام الآية ٨٥

(٢) سورة يونس الآية ٦٦

(٣) سورة الأنبياء الآية ٢٢

ويجوز أن يكون المذكور مفعول يدعون ، وحذف مفعول يتبع لدلالة
المذكور عليه .

ويجوز أن تكون استفهامية بمعنى أى شىء يتبع الذين يدعون من دون
الله شركاء . ويكون على هذا الوجه شركاء منصوبا يدعون . والكلام
مخرج صريح التوبيخ لهم والازراء عليهم .

ثم زاد الله سبحانه فى تأكيد الرد عليهم والدفع لأقوالهم .

فقال : " ان يتبعون الا الظن " أى ما يتبعون يقينا انما يتبعون ظنا ،
والظن لا يقنى من الحق شيئا " ان هم الا يخرصون " أى يقدرون أنهم
شركاء تقديرا باطلا وكذبا بحثا^(١) وما يدخل فى هذا السبب قوله تعالى :
قال الملأ الذين استكبروا من قومه للذين استضعفوا لمن آمن منهم
أتحلمون أن صالحا مرسل من ربهم قالوا انا بما أرسل به مؤمنون^(٢)

ابضاح الآية

قوله تعالى : " قال الملأ الذين استكبروا من قومه للذين استضعفوا
لمن آمن منهم "

أن قال : " الرؤساء المستكبرون من قوم صالح للمستضعفين الذين
استضعفهم المستكبرون و " لمن آمن منهم " بدل من الذين استضعفوا
بإعادة حرف الجر بدل البعض من الكل . لأن فى المستضعفين من ليس
بمؤمن هذا على عود ضمير " منهم " الى الذين استضعفوا ، فان عاد الى

(١) انظر فتح القدير للشوكاني ج ٢ ص ٤٦٠

(٢) سورة الاعراف الآية ٧٥

قـومـه كان يدل كل من المستضعفين . ومقول القول " أتلمسون
أن صالحا مرسل من ربه) قالوا هذا على طريق الاستهزاء والسخرية
(١)
" قالوا انا بما أرسل به مؤمنون) .

١١ - ومنها اخراج اللفظ عما وضع له في اللغظة عند القائلين بذلك . قبل

بيانه .

(٢)

وذلك في قوله تعالى : " وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة " .
(٣)
وقوله تعالى : " ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا "

فانه يكون مجعلا لعدم اشعار اللفظ بما هو المراد منه بعينه من الاعمال
المخصوصة . لأنه مجعل بالنسبة الى الوجوب . هذا كله في الأقوال .
وقد يكون ذلك في الأفعال . وذلك كما لو قام النبي صلى الله عليه
وسلم . للركعة الثالثة ، ولم يجلس جلسة التشهد الوسط فانه صترد
بين السهو الذي لا دلالة له على جواز ترك الجلسة ، وبين التعمد
الذي لا دلالة له على جواز تركها . أفاده الأمدى .
(٤)

١٢ - ومنها ما هو بسبب تخصيص العموم بصورة مجهولة :

مثل : اقتلوا المشركين بمضمم - أو بصفة مجهولة كقوله تعالى :
" وأهل لكم ما وراء ذلكم أن تبتغوا بأموالكم محصنين " (٥)
فان تقييد
العمل بالاحصان مع الجهل أو بوجوب الاجمال فيما أهل . أو باستثناء

(١) أنظر فتح القدير للشوكاني ج ٢ ص ٢٢٠

(٢) سورة البقرة الآية ٤٣

(٣) سورة آل عمران الآية ٩٧

(٤) الاحكام في أصول الاحكام للأمدى ج ٣ ص ١٣ ، ١٤

(٥) سورة النساء آية ٢٤

(١)

مجهول كقوله تعالى : " أحلت لكم بهيمة الأنعام الا ما يتلى عليكم "

ذكر ذلك الأمدى . (٢)

شرح قوله تعالى :

" وأحل لكم ما وراء ذلكم أن تبتغوا بأموالكم محصنين "

قيل : المعنى وأحل لكم ما وراء

ذوات المحارم من أقرباؤكم .

قال قتادة : " يعنى بذلك ملك اليمين خاصة " .

وقوله تعالى : " أن تبتغوا بأموالكم " لفظ يجمع التزويج والشراء ،

و (أن) فى موضع نصب بدل من (ما) وعلى قراءة حمزة فى موضع

رفع . ويحتمل أن يكون المعنى لأن ، أو بأن فتعذف اللام أو الياء

فيكون فى موضع نصب وسيأتى الكلام عن هاتين الآيتين فى الفصل (٣)

الثالث فهجلاً .

(١) سورة المائدة آية ١

(٢) الاحكام للأمدى ج ٣ ص ١٣

(٣) تفسير القرطبي ج ٥ ص ١٢٤

الاصول

مبادئ الاسلام التي اختلف فيها من قبل
المسلمين

الفصل الثالث

الآيات التي اختلف فيها هل هي من قبيل الصجمل أولا ؟

وهي . منها :

١ - قوله تعالى : " والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا
نكلا من الله والله عزيز حكيم " . (١)

شرح الآية :

المسروقة هي : أخذ المال على خفية من الأعين . والمسروقة بكسر الراء
اسم الشيء المسروق والمصدر من سرق يمسرق سرقا قاله الجوهري : (٢)

ومنه استرق السصح ، وسارقة النظر .

لما ذكر سبحانه حكم من يأخذ المال جهارا وهو المحارب . في الآيات
السابقة . عقبه بذكر من يأخذ المال خفية وهو السارق . وذكر السارقة
مع السارق لزيادة البيان لأن غالب القرآن الاقتصار على الرجال في تشريع
الأحكام .

وقد اختلف علماء النحو في غير السارق والسارقة هل هو مقدر أم هو
فاقطعوا ؟ فذهب إلى الأول سيويوه ، وقال : تقديره : فيما فرض
عليكم . أو فيما يتلى عليكم السارق والسارقة : أي حكمهما . وذهب -

(١) سورة المائدة آية ٣٨

(٢) أنظر فتح القدير للشوكاني ج ٢ ص ٣٩

المبرد والزجاج الى الثاني . ودخول الفاء لتضمن المبتدأ معنى

الشرط . ان المعنى : الذى سرق والتي سرقت .

قوله : " فاقطعوا " القطع : معناه الابانة والازالة .

(١)

وجمع الأيدي لكراهية الجمع بين تشبهتين .

وقد كان القطع معمولاً به في الجاهلية فقرر في الاسلام بشروط وهي :

١ . السرقة وهي أخذ المال على وجه الخفية والاستتار كما تقدم

معناها . فان اغتطف او اغتلس لم يكن سارقاً ولا قطع عليه عند

أهل الفقه والفتوى من علماء الأئصار . الا اباى بن صاوية قال :

" أقطع المختلس لأنه يستغنى بأخذه فهكون سارقاً " .

٢ . أن يكون المسروق نصاباً ولا قطع في القليل في قول الفقهاء كلهم

الا الحسن وداود وابن بنت الشافعى . والغواج قالوا : يقطع

في القليل والكثير لمحموم الآية . ولما روى عن ابي هريرة رضى الله

عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لعن الله السارق ،

(٢)

يسرق الحبل فتقطع يده ويسرق البيضة فتقطع يده " متفق عليه .

ولأنه سارق من حرز فتقطع يده كسارق الكثير .

ولكن الراجح لا قطع الا في ربع دينار فما زاد عليه لقول النبي صلى

(٣)

عليه وسلم : " لا قطع الا في ربع دينار فصاعداً " . متفق عليه .

(١) أنظر فتح القدير للشوكاني ج ٢ ص ٣١

(٢) أخرجه مسلم في ٢٩ كتاب الحدود ، ١- باب حد السرقة . حد يشرقم ٧

(٣) أخرجه مسلم في ٢٩ كتاب الحدود ، ١- باب حد السرقة . حد يشرقم ٢

وأجمع الصعابة على ذلك وهو مروى عن مالك وإسحاق وأحمد بن حنبل رضي الله عنهم .
(١)

٣ . ومنها أن يكون الصروق مالا . فان سرق ما ليس بمال كالحر فلا قطع فيه صغيرا كان أو كبيرا . وبهذا قال الشافعي والثوري ، وأصحاب الرأي وابن المنذر . وقال الحسن والشعبي ومالك وإسحاق يقطع بسرقة الحر الصغير لأنه خير مميز أشبه العبيد وذكره أبو الخطاب رواية عن أحمد .

٤ . منها أن يسرق من حرز يخرج منه ، وهذا قول أكثر أهل العلم وهذا مذاهب عطاء والشعبي وابن الأسود الدؤلي وعمر بن عبد العزيز والزهري وعمر بن دينار والثوري ومالك والشافعي وأصحاب الرأي .
٥ . الشرط الخاص والسادس والسابع : كون السارق مكلفا وشتمت السرقة ويطالب بها المالك بالمعروف وتنتفى الشبهات . ويذكر ذلك في مواضعه .
(٢)

وهذا أطال الكلام في بحث السرقة أئمة الفقه وشراح الحديث وأنا اكتفى بذكر هذه الشروط على سبيل الأعمال قصدا للاختصار وعدم التطويل .

قوله تعالى : " جزاء بما كسبنا " مفصول له : أى فاقطعوا للجزاء أو صدر مؤنك لفعل محذوف : أى فجازوهما جزاء ، والباء سببيه وصا

(١) انظر المغنى لابن قدامة ج ٨ ص ٢٤٣

(٢) أنوار المغنى لابن قدامة ج ٨ ص ٢٥٨

مصدرية : أى بسبب كسبهما ، أو موصولة : أى جزاء بالذى كسباه
من السرقة . وقوله نكالا يدل من جزاء . وقيل هو علة للجزاء : ،
والجزاء علة للقطع . يقال نكلت به : اذا فعلت به ما يجب أن ينكل
به عن ذلك الفعل . " والله عزيز " أى فى انتقامه (حكم) أى
فى أمره ونهيه وشرعه . ثم اختلف العلماء فى هذه الآية هل هى مجملة
أولا ؟ على أقوال منها :-

أ - انها مجملة فى اليد لأنها تطلق على العضو الى الكوع والى المرفق
والى المنكب . وفق القطع لأنه يطلق على الابانة وعلى الجرح
ولا ظهور لواحد من ذلك . وابانة الشارع من الكوع تبين أن -
المراد ذلك .

ب - وقيل لا اجمال فيها . لأن القطع ظاهر فى الابانة . أفادة ابن
العرى .
(٢)

وأنا أرجح القول الأول بأن فى الآية اجمال فى اليد والقطع لأنه
لا يحرف المراد من لفظيهما الا بهيان السنة المطهرة لهما .

٥٢ . ومنها : قوله تعالى :

" وامنحوا برؤسكم وأرجلكم الى الكعبين " (٣)

(١) فتح القدير للشوكانى ج ٢ ص ٣٩

(٢) أحكام القرآن لابن العرى ج ١ ص ٦٥

(٣) سورة المائدة الآية رقم ٦

قيل : الياء زائدة ، والمعنى : امسحوا رؤوسكم ، وذلك يقتضى تحميم المسح لجميع الرأس ، وقيل هو للتبميز ، وذلك يقتضى أنه يجزى مسح بعض الرأس ، واستدل التائلون بالتحميم بقوله تعالى : فى التميم : " فامسحوا بوجوهكم " ولا يجزى مسح بعض الوجه اتفاقا . وقيل انها للالصاق : أى الصقوا أيديكم برؤوسكم ، وعلى كل حال . فقد اغتلف العلماء فى هذه الآية . قيل أنها مجطة لتردد ها بين مسح الكل والبعض ، وقد ورد فى السنة مسح الكل والبعض . وأخذ بكل بعض الفقهاء .

ومنها : -

(١)

قوله تعالى : " وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة " أمر معناه الوجوب

ولا خلاف فيه .

معنى الصلاة فى اللغة :

الدعاء . والصلاة : الرخصة ، ومنه : اللهم صل على محمد -

(٢)

الحديث . والصلاة للعبادة . ومنه قوله تعالى : " وما كان صلاتهم

(٣)

عند البيت الا مكاه وتصدية) الآية . أى عبادتهم .

فهى لفظ مشترك . وقد قيل : إن الصلاة اسم علم وضع لهذه العبادة

فان الله لم يخل زمانا من شرع ولم يخل شرع من صلاة حكاه أبو نصر

القشيري . فخلق هذا القول لا اشتقاق لها . (٤)

(١) سورة البقرة الآية ٤٣

(٢) أخرجه مسلم وأبو داود . أنظر ابن داود فى : كتاب الصلاة ، باب الصلاة

على النبي صلى الله عليه وسلم ج ١ ص ٢٢٤

(٣) سورة الأنفال الآية ٣٥

(٤) أنظر تفسير القرطبي ج ١ ص ١٦٩ - ١٧٠

اختلف الأصوليون . هل هي مبقاة على أصلها اللغوي أم هي اسم منقول من اللغة الى معان وأحكام شرعية اذا أطلقت حملت على تلك الأحكام والمعاني .

وبناء على ذلك فهي مجتمعة لا يصرّف المراد منها الا بالبيان من جهة الشرع قال في اللص عند الكلام على آيات الصلاة والزكاة والصيام والحج . هي مجتمعة . لأن المراد بها معان لا يدل اللفظ عليهما في اللغة . وانما تصرف من جهة الشرع فافتقر الى البيان . كقوله عز وجل (وآتوا حقه يوم حصاده) .

ومن العلماء من قال : انه لم ينقل شيء من ذلك عما وضع له اللفظ في اللغة ، وانما ورد الشرع بشرائط وأحكام مضافة الى ما وضع له اللفظ في اللغة . وهو قول الأشعرية وبناء على ذلك تكون الألفاظ الواردة من الشارع نحو الصلاة والصيام ، عامة غير مجتمعة فتحمل الصلاة على كل دعاء والصوم على كل اصباك . (٣)

وأنا أرجح أن لفظ الصلاة . مجمل لأنها لم تصرف الا بعد أن بينها رسول الله صلى الله عليه وسلم بأقواله وأفعاله فلم يصرّف عند ركعاتها وكونها سرا أو جهرًا . الا ببيان الشارع لها . وهذا هو رأي الجمهور نص عليه امام الحرمين في البرهان . والغزالي والآمدي ،

(١) أنظر اللص ص ٢٨

(٢) سورة الانعام الآية ١٤١

(٣) التبصرة في أصول الفقه للشيرازي ص ١٩٥

(٤) أنظر البرهان في أصول الفقه ج ١ ص ٤١٩ وما بعدها .

والرازي وابن الحاجب ، ونقله ابن السبكي عن الفقهاء والمصترله
والخوارج بناءً على أن لفظ الصلاة منقول من اللفظة التي محان وأحكام
(١)
شرعية . فإذا أطلق لفظ الصلاة حمل على تلك الأحكام والصانئ .
(٢)

قوله تعالى : " وآتوا الزكاة " أمر يقتضى الوجوب .

والإيتاء : الإعطاء . آتيته أعطيته . قال تعالى : -
(٣)
" لئن آتانا من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين " .

وآتيته - بالقصر من غير مد - جئته .

معنى الزكاة في اللغة :

الزكاة مأخوذة من زكا الشيء إذا نما وزاد . يقال : زكا الزرع
والمال يزكو إذا كثر وزاد ، ورجل زكي أى زاهد الخير ، وسمى
الإخراج من المال زكاة وهو نقص منه . من حيث ينمو بالبركة . أو
بالأجر الذى يثاب به المزكى ، ويقال زرع زاك بين الزكاء . وقيل :
أصلها الثناء الجميل ، ومنه زكى القاضى الشاهد . فكان من يخرج
الزكاة يحصل لنفسه الثناء الجميل . وقيل غير ذلك .

واعتلّف فى المراد بالزكاة هنا . فقيل : الزكاة المفروضة لمقارنتها
بالصلاة . وقيل : صدقة الفطر وهو مروى عن مالك عن ابن القاسم .
والأول هو قول أكثر العلماء . فالزكاة فى الكتاب مجتمعة بينها النسبى

صلى الله عليه وسلم .

(١) أنظر التبصرة فى أصول الفقه للشيرازى

(٢) سورة البقرة آية ٤٣

(٣) سورة التوبة آية ٧٥

روى عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال النبي صلى
(*)

الله عليه وسلم : " ليس فيما دون خمس ذر و صدقة من الابل ، وليس

(**) (١)

فيما دون خمس أواق صدقة ، وليس فيما دون خمسة أوسق صدقة .

وفير ذلك من الأحاديث التي بينت أنواع الزكاة المختلفة ومقاديرها

ما سيأتي بالتفصيل في الفصل الأخير ان شاء الله تعالى .

وأما زكاة الفطر فليس لها في الكتاب نص عليها الا ما تأولسه

مالك هنا . ولقد تكلم عن صدقة الفطر بعض المفسرين عند الكلام على

قوله تعالى في سورة الأعلى " قد أفلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى " .

وأنا أترك الحديث عنها في هذا المكان وسوف أتناولها في بيان السنة

للقرآن .

(٢)

قوله تعالى : " واركعوا مع الراكعين " .

الركوع في اللفظة : الانحناء بالشخص وكل منحنى راع .

قال سعيد :

أخبر أخبار القرون التي مضت * أدب كأنما كلما قمت راع

والركوع في الشرع : هو أن يحني الرجل صلبه ويمد ظهره وعنقه

ويفتح أصابع يديه ويقبض على ركبتيه ثم يطمئن راعا وهو فرض بالقرآن

(٣)

والسنة .

(١) صحيح البخاري بشرح فتح الباري ج ٣ ص ٣١٠

(*) الذود من الابل : ما بين الثنتين الى التسع وقيل : ما بين الثلاث

الى العشر واللفظة مؤنثة . ولا واحد لها من لفظها .

(**) الوسق بالفتح ستون صاعا وهو ثلاثمائة وعشرون رطلا عند أهل الحجاز

(٢) سورة البقرة الآية ٤٣

(٣) أنظر تفسير القرطبي ج ١ ص ٣٤٥

(XXX) سورة الأعلى الآية ١٧

ومنها قوله تعالى : " ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا " .
(١)

قوله : " ولله " اللام في قوله " ولله " لام الايجاب والالزام شمس أكده بقوله تعالى : " على " التي هي من أوكد ألفاظ الوجوب عند العرب . فاذا قال العربي : لفلان على كذا فقد وكده وأوجبه . فذكر الله تعالى الحج (يابلغ) ألفاظ الوجوب تأكيداً لحقسه وتعظيمها لعزيمته ، ولا خلاف في فرضيته وهو أحد قواعد الاسلام وليس يجب في الصمر الا مرة واحدة .
(٢)

تصريف الحج : هولفة : القصد . قال الخليل : ككرة القصد الى معظم .

وفي الشرع : القصد الى البيت الحرام بأعمال مخصوصة .

اختلف العلماء في هذه الآية أيضا هل هي مجعطة أم عامسة

كما جرى الخلاف في لفظ الصلاة والزكاة من قبل ولكني أرجح أن هذه الآية مجعطة لأن أصل الحج ورد في كتاب الله مجعلا من غير تفصيل حتى بينه رسول الله صلى الله عليه وسلم بأقواله وأفعاله وحيث بين للناس في حجة الوداع أركان الحج وسننه ، وأمرهم بأن يأخذوا مناسكهم عنه عليه أفضل الصلاة والسلام حيث قال : " لتأخذوا مناسككم فانسى
(٣)

(١) سورة آل عمران الآية ٩٧

(٢) أنظر : تفسير القرطبي ج ٤ ص ١٤٢

(٣) " لتأخذوا مناسككم " هذه اللام لام الأمر . ومعناه : خذوا مناسككم .

(١)

لا أدري لعلى لا أحج بعد حجتي هذه " .

(XX)

ومنها قوله تعالى : " وأجل الله البيع وحرم الربا " .

معنى البيع :

هولفة مصدر باع كذا بكذا أى دفع عوضا وأخذ معوضا -

وهو يقتضى بائعا وهو المالك . أو من ينزل منزله وسبعا وهو السدى

يبذل الثمن ويبعها وهو المضمون . وهو الذى يبذل فى مقابلة الثمن .

(٢)

وعلى هذا فأركان البيع أربعة : البائع . والمبتاع . والثمن . والمضمن .

معنى الربا :

هو فى اللغة : الزيادة مطلقا ، يقال ربا الشئ * يربو إذا زاد

والربا فى الشرع : شيان :

أحدهما : ربا النساء : فهو الذى كان معروفا فى الجاهلية وهو أن

يقرضه قرضا معيناً من المال الى زمن محدود كشهراً أو سنة مثلا مع اشتراط

(٣)

الزيادة فيه نظير امتداد الأجل .

والثانى : التفاضل فى الحقوق وفى المظنومات . وهو ما كانت الحرب

تفعله من قولها للقرىم : أتقضى أم ترى ؟ فكان القرىم يزيد فى عدد

المال ويصير الطالب عليها . وهذا كله محرم باتفاق الأمة . والآية الأولى

أصل فى جواز البيع . وللملما* فى هذه الآية ثلاثة أقوال : -

(١) صحيح مسلم ج ٢ ص ٩٤٣

(٢) أنظر تفسير القرطبي ج ٣ ص ٣٥٨

(٣) أنظر روائع البيان تفسير آيات الأحكام ج ١ ص ٢٩١

(XX) سورة البقرة الآية ٢٧٥

الأول : أن الآية عامة . فان اللفظ لفظ عموم يتناول كل بيع فيقتضى
إباحة الجميع ، لكن الشارع قد منع بيعوا وحرصها . فهو عام في الإباحة
مخصوص بما لا يدل الدليل على منعه . واحتج من قال بهذا السي
أن معنى البيع محقول في اللغة . وما كان محقول المراد من لفظه
(١)
في اللغة . لم يكن مجملا كقوله تعالى : -
(٢)
” وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة واعلموا أن الله مع المتقين ” .

الثاني : أنه عام أريد به الخصوص .

الثالث : أنه مجمل بينته السنة . واحتج من قال بهذا القول الأخير
بأن الله تعالى حكى عن العرب وهم أهل اللسان بأن -
البيع مثل الربا . ثم أحل الله البيع وحرم الربا . فصار
الحلال مشتبهها بالحرام فافتقر الى البيان .

وقالوا أيضا ان قوله تعالى : ” وأحل الله البيع ” يقتضى اطلاق البيع -
والبيع يجوز في أشياء مع التفاضل . وقوله : ” وحرم الربا ” يقتضى تحريم
(٣)
التفاضل . فأجملت احدي اللفظتين بالأخرى .

وأنا أرجح هذا الرأي الأخير بأن الآية مجملة لأن لفظ البيع ورد
فيها من غير بيان للبيوع الجائزة والممنوعة ولقد بينت السنة المطهرة
البيوع بأنواعها شارحة بذلك اجمال البيع الذي ورد في كتاب الله الكريم

(١) أنظر التبصرة في أصول الفقه للشيرازي ص ٢٠٠

(٢) سورة التوبة الآية ٣٦

(٣) أنظر التبصرة في أصول الفقه للشيرازي ص ٢٠٤

(١)

ومنها قوله تعالى : " حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير "

الآية .

الميتة : ما فارقت الروح من غير وكاة مما يذبح . وما ليس بمأكول . فوكاته
كموته كالسباع وغيرها .

ومنها قوله تعالى : " حرمت عليكم أمهاتكم " أي نكاح أمهاتكم .

ونكاح بناتكم فذكر الله تعالى في هذه الآية ما يحل من النساء وما يحرم .
كما ذكر تحريم حليمة الأب . فعلم الله سبحانه من النسي وستا من الرضاع
والصهر . وألحقت السنة المتواترة سايمة وذلك الجمع بين المرأة
(٢)
وعمتها . ونص عليه الاجماع .

والأمهات : جمع أمهة ، يقال : أم وأمهة . بمعنى واحد .

وجاء القرآن بهما . وقيل : أصل الأم أمة ، وانشدوا :

تقبلتها عن أمة لك طالما * نشوب اليها في النوائب أجمعا

ويكون جمعها أمات . قال الراعي : -

كانت نجائبي منذر ومحرق * أماتهم وطرقهن فحبيلا

فالأم اسم لكل أشقى لها عليك ولادة . فيدخل في ذلك الأم الوالدة

وأمهاتها وجداتها . وأم الأب وجداته وان علون . (٣)

اختلف العلماء في الألفاظ التي علق التحليل والتحريم فيها على

الأعيان . كما في الآيتين السابقتين . على مذهبين : -

(١) سورة المائدة الآية ٣

(٢) قال صلى الله عليه وسلم " لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها " روى

هذا الحديث البخاري (٣/٢٤٥) سندي ، ومسلم ١٦ . كتاب النكاح

حديث ٣٣ ، ومالك في النكاح حديث ٢ . وغيرهم وأبو داود ٢٠٦٥ وابن

ماجه ١٩٢٩ والنسائي ٢٩/٦ والترمذي ١١٢٥ ومالك في الموطأ ٥٣٢/٢

(٣) أنظر تفسير القرطبي ج ٥ ص ١٠٢ و ١٠٨

أحد هما : أن ذلك مجمل ، لا يصح التعلق بظاهره ، لأن التحريم متعلق بنفس الأمهات . وليس ذلك في مقدورنا لو كان معدوما . فكيف وهو موجود ؟ فلم يجوز أن تحرم علينا ، ووجب أن يكون المراد به فعل من أفعالنا يتعلق بالأمهات . وإذا لم يكن ذلك الفعل المذكورا في الآية لم يمكن أن يستدل بها على تحريم فعل دون فعل . ولأن - الآية لو اقتضت تحريم فعل معين لكان المراد بتعلق التحريم بالأعيان تحريم ذلك الفعل بعينه ، ولا يختلف ذلك الفعل بحسب اختلاف الأعيان ، وليس الأمر كذلك . لأن المراد بقوله تعالى : -

(١)

" حرمت عليكم أمهاتكم " تحريم الاستمتاع ، والمراد بقوله تعالى : -

(٢)

" حرمت عليكم الميتة " الآية . تحريم الأكل فأحد الفاعلين مخالف

(٣)

للأخر " وهذا القول نسبة أبو الحسين البصرى فى الممتد لأبى

الحسن الكرخى .

(٤)

وتابعه على هذه النسبة الأمدى فى الأحكام والمنتهى ، وابن العاجب

(٥)

فى منتهى الوصول . والمختصر . وثابهم على ذلك ابن الهمام فى

(٦)

التحرير .

(١) سورة النساء الآية ٢٣

(٢) سورة المائدة الآية ٣

(٣) أنظر كتاب الممتد فى أصول الفقه للبصرى ج ١ ص ٢٢٢

(٤) الأحكام ج ٣ ص ١٠ و ١٤ و ١٥ و ١٧

(٥) منتهى الوصول . ص ١٠٠

(٦) تيسير التحرير ج ١ ص ١٦٦

والثاني ؛ أن ذلك ليس بمجمل . بل هو ظاهر من جهة العرف
في تعريم الاستمتاع ، لأن الانسان عند سماع هذه اللفظة يفهم
تعريم الاستمتاع . وعند سماع قول القائل : " حرمت عليك طعامي "
(وحرمت الميتة " يفهم منه تعريم أكلها .
والى هذا ذهب الفزالي . والبصرى أبو الحسين . والقاضى
عبد الجبار . والجبائى . وأبو هاشم والرازى والآطى وابن الحاجب
والبيضاوى . ونقله السرخسى عن مشايخهم العراقيين . واختاره ابن
(١)
الهمام فى التحرير .

وأنا اختار المذهب الثانى وأرجحه وذلك :-

- ١- أن الألفاظ التى علق التحليل والتعريم فيها على الأعيان ظاهرة
فى تعريم التصرف وليست بمجملة .
- ٢- وأيضا أن التعريم اذا أطلق فى مثل هذا فهم منه تعريم الأفعال
فى اللغة والدليل عليه ؛ هو أنه لما بلغ الصحابة رضى الله عنهم-
تعريم الخمر أراقوها وكسروا ظروفها ، ولما أباح النبى صلى الله
عليه وسلم الانتفاع بها هاب الميتة قيل له : " انها ميتة ، فقال :
" انما حرمت الميتة أكلها " (٢)

فدل على أنهم فهموا من تعريم الميتة تعريم الانتفاع بها .

(١) أنظر التبصرة فى أصول الفقه للشيرازى ، ص ٤٥ / تفسير الخمر فى الحديث ص ١٣١

(٢) أنظر هذا الحديث فى البخارى فى كتاب التفسير باب ٩٨ قوله " انما

حرمت الخمر ج ٦ ص ٤٥ وتفسير الطبرى ج ١٠ ص ٥٢٢

(٣) الحديث رواه البخارى فى كتاب البيوع ، وسلم فى كتاب الحيض ، وأبو -

٣ - ويدل على ذلك هو أن رجلاً لو قال لغيره : أبحث لك طعاماً
أو حرمت عليك طعاماً - فهم المخاطب منه تحريم الانتفاع به
والتصرف فيه وما فهم المراد من لفظة في اللفظة لم يكن مجسلاً
كسائر الظواهر .

= داود في كتاب اللباس ، وابن ماجه في كتاب اللباس ، ولفظ البخارى :

" انما حرم أكلها " أخرجه البخارى في ٣٤ - كتاب البيوع ، ١١٢ -

باب بيع الصيئة ج ٣ ، ص ٤٣

الباب الثاني

في التبيين

وينظم هذا الباب أربعة فصول

الأول : في تعريف التبيين

الثاني : البيان المنفصل في القرآن الكريم

الثالث : البيان المنفصل في القرآن الكريم

الرابع : في بيان الستة للقرآن الكريم

الفصل الأول

في تعريف المبيِّن وحكمه وبأى شئ يكون البيان
ومسائل أخرى تتعلق بالبيان

الفصل الأول

في تعريف المبين - وحكمه - وبأي شيء يكون البيان ؟

ومسائل أخرى تتعلق بالبيان

معنى البيان في اللغة :

هو الوضوح والظهور .

قال صاحب اللسان :

والبيان : ما بين الشيء من الدلالة وغيرها وبان الشيء بيانا : اتضح ،

فهو بين ، والجمع أبيناً ، مثل هين وأهينا ، وكذلك أبان الشيء فهو مبين .

قال الشاعر :

لونت بذر فوق ضاعي جلدتها * لأبان من آثارهن حدور .

وأبنته . أنا أي أوضحته . واستبان الشيء : ظهر . واستبنته

أنا : عرفته ، وتبين الشيء ظهر ،

وبان الشيء واستبان وتبين وأبان وبين بمعنى واحد .

ومنه قوله تعالى : " آيات مبينات ومثلا من الذين خلوا من قبلكم وموعظة
(١)

للمتقين " الآية قوله تعالى " مبينات " بكسر الياء وتشديد يدها . بمعنى

متبينات ، ومن قرأ مبينات بفتح الياء فالمعنى أن الله بينها . وفي المثل :

قد بين الصبح لذي عينين أي تبين ، ويقال بأن الحق بين بيانا ، فهو

بائن . وأبان يبين ابانة ، فهو مبين ، بصناه ، ومنه قوله تعالى : -
" هم والكتاب المبين ^(١) " أى والكتاب البين ، وقيل : معنى المبين
الذى أبان طرق الهدى من طرق الضلالة ، وأبان كل ما تحتاج اليه
الأمة وقوله تعالى : -

" ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شىء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين " ^(٢)
قوله جل شأنه " تبيانا لكل شىء " أى بين لك فيه كل ما تحتاج اليه أنت
وأمتك من أمر الدين . وهذا من اللفظ العام الذى أريد به الخاص .

والبيان : الفصاحة واللسن . وكلام بين فصيح .

(٣)

والبيان : الافصاح مع ذكاء ، والبين من الرجال الفصيح .

البيان فى الاصطلاح :

البيان فى اصطلاح الأصوليين له عدة تعاريف منها : -

١ - البيان : هو التصريف . وهو اخراج الشىء عن حيز الاشكال الى حيز

(٤)

الوضوح والتجلى . ذكر ذلك أبو بكر الصيرفى من أصحاب الشافعى .

وهذا القول غير مرض فانه مشتمل على ألفاظ مستعارة كالحيز والتجلى

وهما من العبارات المنقوضة وقد كثر الارتباك فيه ، والبيان فى نفسه

أبين منه ، ولا يحد الشىء الا بعبارة بينة تزيد فى الوضوح عليه .

(١) سورة الزخرف الآية ١ ، ٢

(٢) سورة النحل الآية ٨٩

(٣) أنظر لسان العرب لابن منظور ج ١٣ ص ٦٧ ، ٦٨

(٤) أنظر البرهان فى أصول الفقه لامام الحرمين ج ١ ص ١٥٩

(١)

٢ - البيان : هو العلم ذكر ذلك أبو عبد الله البصرى .

وهذا التعريف غير مرضى إذ لو جاز ذلك لقل أيضا العلم هو البيان ويخرج عنه علم الهارى* سبحانه إذ البيان مشمر بتبيين مفتوح ثم يقال أنظر الى بيانه . يعنى الى عبارته وتقريبه الصائى الى الألفهام . (٢)

٣ - العيين ما نص على معنى معين من غير ابهام وهو الذى يفهم معناه عند الإطلاق ويكون فى اللفظ المفرد والركب وفى الفعل الذى سبق (٣) اجماله وهذا التعريف جيد .

٤ - البيان هو الدليل ذهب الى هذا القاضى أبو بكر ورجحه وأنا اختار هذا التعريف وأرجحه وهو الذى اختاره الفزالى وامام الحرمين الجوينى فى البرهان (٤) وأكثر أصحاب الشافعى وأكثر المعتزلة كالجائى وأبى هاشم وابن الحسين البصرى وغيرهم . كما اختاره الآمدى وانتصر لسه (٥) وانتقد التعريف الأول والثانى .

(١) أنظر المسند فى أصول الفقه لابن الحسين البصرى ج ١ ص ٣١٨

وأنظر المنحول لابن حامد الفزالى ، ص ٦٣ ، ٦٤

(٢) أنظر المنحول ص ٦٤

(٣) أنظر شرح الكوكب المنير ص ٢٢٦ وما بعدها

(٤) أنظر البرهان للجوينى ج ١ ص ١٦٠ ،

والمنحول للفزالى ص ٦٤

(٥) أنظر : الاحكام للآمدى ج ٣ ص ٣٢ وما بعدها .

شرح التعريفين الأخيرين

المبين : هو ما فهم منه عند الاطلاق معنى معيناً وسواء كان هذا الفهم للمعنى ظاهراً بالنص أو بالوضع أو بعد البيان .
وقول القاضي أبو بكر : ان البيان هو الدليل ، يقال بين الله الآيات لمباهة أي نصب لهم أدلة على أوامره ونواهيه . ثم الدليل قد يحصل بالقول والفعل والاشارة .

ويكون البيان للفظ المفرد والمركب وللغصن الذي

سبق اجمال أولاً . فان البيان من حيث هو يكون تارة ابتداءً ويكون تارة أخرى بعد اجمال . ومثال الذي لم يسبق له اجمال : كمن يقول ابتداءً :
" الله بكل شيء عليم " .

ويطلق البيان - الذي هو اسم مصدر - على التبيين الذي هو مصدر بين . وهو فعل المبين . كما يطلق أيضاً على ما حصل به التبيين وهو الدليل . ويطلق على متعلق التبيين . وهو المدلول . أي المبين - بفتح المثناة من تحت وعلى محله أيضاً .
(١)

حكم البيان

يجب البيان لما أريد فهمه من دلائل الأحكام . لأنه اذا أريد بالخطاب افهام المخاطب ليحصل به وجب أن يبين له ذلك . على حسب ما يراد بذلك الخطاب لأن الفهم شرط للتكليف . فأما من لا يراد افهامه ذلك فلا يجب البيان له بالاتفاق . (٢)

(١ ، ٢) أنظر شرح الكوكب المنير ص ٢٢٦ وما بعدها .

بأى شق يكون البيان ؟

يحصل البيان بالقول بلا خلاف بين العلماء . والقول : اما صن
الله تعالى - أر من رسوله صلى الله عليه وسلم . فالأول نحو قوله جل وعلا :
(١)
" قال انه يقول انها بقرة صفراء فاقم لونها تسر الناظرين " فانه مبين

لقوله تعالى : -

(٢)

" ان الله يأمركم أن تذبحوا بقرة " بناء على أن المراد بالبقرة

بقرة معينة وهو المشهور .

والثاني - كقوله صلى الله عليه وسلم : فيما رواه البخارى وغيره . عن ابن
عمر مرفوعا * فيما سقت السماء أو كان عثريا المشروما سقي بالنضح
(٣)
نصف العشر "

(٤)

وروى مسلم نحوه عن جابر بن عبد الله . وهو مبين لقوله تعالى : -

(٥)

" وآتوا حقه يوم حصاده " ويتضح لنا من هذا المثال أن السدة تبين

ما أجمل فى الكتاب وهو كثير كما سيأتى فى الفصل الأخير ان شاء الله

تعالى ويحصل البيان بالفعل على الصحيح وعليه معظم العلماء .

والمراد بالفعل . هو فعل النبى صلى الله عليه وسلم وخالف فى ذلك -

بعض العلماء .

(١) سورة البقرة الآية ٦٩

(٢) سورة البقرة الآية ٦٧

(٣) صحيح البخارى ج ١ ص ١٨٣

(٤) صحيح مسلم ج ٢ ص ٦٧٥

(٥) سورة الانعام الآية ١٤١

دليل الذين قالوا ببيان فعله صلى الله عليه وسلم : هو أن

النبي صلى الله عليه وسلم بين الصلاة والحج بالفعل . وقال :
" صلوا كما رأيتموني أصلي " وقال : " خذوا عني مناسككم " (٢)

لا يقال : ان الذي ^{منه} في البيان قول . وهو قوله صلى الله عليه
وسلم " صلوا " " وخذوا "

والرد على ذلك هو أن القول دل على أن فعله بيان لا أن نفس القول
وقع بيانا .

وأيا فالفعل مشاهد والمشاهدة أولى . فهو أولى من القول بالبيان .

ذكر ذلك ابن الحاجب وغيره . فيحصل البيان بالفعل ولو كان ذلك
الفعل كتابة أو إشارة .

قال صاحب الواضح من الحنفية :

" لا أعلم خلافا في أن البيان يقع بالإشارة والكتابة . أه . "

مثال الكتابة : الكتب التي كتبت وبين فيها الزكوات والديات وأرسلت
مع عماله .

ومثال الإشارة : قوله صلى الله عليه وسلم : " الشهر هكذا ، وهكذا ،
وهكذا ، أشار بأصابعه العشرة وقبض الإبهام في الثالثة " بمعنى تسعة
وعشرين . (٣)

(١) صحيح البخاري ، كتاب الأدب باب ٢٧ والدارمي باب ٢٧ ١٢٥٦

وأحمد بن حنبل ٥٢/٥

(٢) صحيح مسلم في كتاب الحج . وأبو داود / ١٩٣٠ وابن ماجه ٣٠٢٣
والنسائي في كتاب الحج .

(٣) صحيح مسلم ج ٢ ص ٧٦٠ في : ١٣ كتاب الصيام ، حديث رقم ١

ويحصل البيان أيضا باقرار النبي صلى الله عليه وسلم على فعل
بعض أمته . لأنه دليل مستقل فصح أن يكون بيانا كغيره من الأدلة .
وكل مقيد من جهة الشرع بيان ، وهذه قاعدة كلية فيما يحصل له
البيان . تتناول ما سبق وما يأتي بعد ان شاء الله تعالى . ذكر
ذلك الطوفي في مختصره .
(١)

وذلك من وجوه منها : -

- ١ - الترك مثل أن يترك فعلا قد أمر به أو قد سبق فعله منه عليه
- الصلاة والسلام فيكون تركه للفعل مبينا لعدم وجوبه . وذلك كما
- أنه قال الله تعالى له . " وأشهدوا اذا تباعتم " (٢)
- ثم انه كان يبيع ولا يشهد . ودليل ذلك . الفرس الذي اشتراه
- من الاعرابي ثم أنكر الاعرابي البيع . فعلم أن الاشهاد في البيع
- ليس بواجب . ومن ذلك أيضا هو أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى
- التراويح في رمضان ثم تركها خشية أن تفرض عليهم فدل ذلك على
- عدم الوجوب . لأن ترك الواجب ممنوع ومن ذلك أيضا : -
- السكوت : بعد السؤال عن حكم الواقعة فيعلم أنه لا حكم للشرع
- فيها . كما روى " أن زوجة سعد بن الربيع جاءت بابنتها الى
- النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله . هاتان ابنتا سعد .
- قتل أبوهما معك يوم أحد ، وقد أخذ عصمهما مالهما ، ولا ينكحان
- الا بطل فقال : اذهبي حتى يقضى الله فيك . فذهبت . ثم

(١) أنظر شرح الكوكب المنير ص ٢٢٦

(٢) سورة البقرة الآية ٢٨٢

(١)

نزلت آية الميراث " يوصيكم الله في أولادكم " ففضى فيهم بحكم الله
تعالى . (٢)

فدل ذلك على أن قبل نزول الآية لم يكن في المسألة حكم . والا
لما جاز تأخيره عن وقت الحاجة إليه . كما سيأتى . وهذه أمثلة فقط
ما يكون به البيان وهناك أنواع أخرى من البيان يطول عدها فتركها
للاختصار ، وليراجع فيها كتب الأصول .

أيهما أقوى البيان بالقول أو البيان بالفعل ؟

اختلف الأصوليون في البيان بالقول هل هو أقوى من البيان بالفعل

أولا ؟

والتحقيق في ذلك هو أن كل واحد منهما أقوى من صاحبه من
جهة ، فالفعل يبلغ من بيان الكيفيات المعينة المغصوبة مالا يبلغه
القول . وذلك مثل فعل الصلاة ففعلها أدل من وصفها بالقول لأن -
فيه المشاهدة .

والقول يبلغ من بيان الغصوص والمموم في الأحوال والأشخاص ما
لا يبلغه الفعل .

هل يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة ؟

في هذا أقوال للعلماء منها :-

-
- (١) سورة النساء الآية ١١
(٢) أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي من حديث جابر أنظر سنن أبي داود
كتاب الفرائض ج ٢ ص ١٠٩ ، والترمذي ج ٣ ص ١٧٩ ، وابن ماجه
رقم ٢٧٢٦ ، والامام أحمد ج ٣ ص ٣٥٢ وابن سعد في الطبقات
ج ٣ قسم ٢ ص ٧٨ ، والحاكم وقال صحيح الاسناد وأقره الذهبي عن
جابر رضي الله عنه وذكر الحديث أنظر الصحيح المسند من اسباب
النزول ، بحث أعدده مقبل بن هاد ص ٤١

- ١ - لا يجوز تأخير بيان المجلد عن وقت الحاجة الى العمل به .
 - ٢ - قال بعض العلماء يجوز أن يتأخر البيان عن وقت الخطاب الى وقت الحاجة الى العمل به . ذكر ذلك الشيرازي عن عامة أصحاب الشافعي .
 - ٣ - قال بعض العلماء لا يجوز ذلك . وهو قول السمتزلة .
 - ٤ - قال أبو الحسين الكرخي : يجوز تأخير بيان المجلد ولا يجوز تأخير بيان الصوم . وقد وافق أبو الحسين البصري . الكرخي في المجلد (١) وخالفه في الصوم . ان يجوز تأخير بيانه التفصيلي دون الاجمالي .
والتحقيق في هذه الأقوال هو أنه لا يجوز أن يتأخر البيان عن وقت العمل لأنه تكليف بما لا يطاق وهو مستنع شرعا . ومثاله : أن يقول : " صلوا غدا " ثم لا يبين لهم في غد كيف يصلون . ونحو ذلك . وهذا هو الراجح عند العلماء .
- وأما تأخير البيان عن وقت الخطاب الى وقت الحاجة الى العمل به فهذا جائز لما يأتي :-
- (٢) قال تعالى : " الر كتاب أحكمت آياته ثم فصلت من لدن حكيم خبير " . (٣)
 - وقوله تعالى : " فاذا قرأناه فاتبع قرآنه . ثم ان علينا بيانه " وشم تقتضى المهلة والتراخي . فدل على أن التفصيل والبيان يجوز أن يتأخر عن الخطاب .
- وأيا : أن الله تعالى أوجب الصلوات الخمس . ولم يبين أوقاتها ولا أفعالها - حتى نزل جبريل عليه السلام فبين للنبي صلى الله عليه وسلم

(١) أنظر التمهرة في أصول الفقه للشيرازي ج ١ ص ١٨٠ و ١٨١

(٢) سورة هود الآية ١

(٣) سورة القيامة الآية ١٨ و ١٩

(١)

كل صلاة في وقتها ، وبين النبي صلى الله عليه وسلم
أفعالها للناس في أوقاتها . وقال : " صلوا كما رأيتموني أصلي " (٢)

وكذلك أمر بالحج ، وأمر النبي صلى الله عليه وسلم بيانه إلى أن حج
ثم قال : " خذوا عني مناسككم " ولو لم يجز التأخير لما أخرج عن
وقت الخطاب . (٣)

وأما تأخير أصل التبليغ إلى وقت الحاجة . فقال بعض العلماء
بجوازه أيضا . وخالف في ذلك بعضهم . وقال الفخر الرازي وابن
الحاجب والامدي لا يجوز تأخير تبليغ القرآن قولا واحدا لأنه متعمد
بتلاوته ، ولم يؤخر صلى الله عليه وسلم تبليغه . بخلاف غيره ،

قال بعض علماء الأصول : قد يمتنع تصجيل التبليغ . ويجب تأخيره ،
إلى وقت الحاجة وذلك إن كان يخشى من تصجيله فساد ، قالوا : فلو
أمر صلى الله عليه وسلم بمقاتل أهل مكة بعد سنة من الهجرة ، وجب
تأخير تبليغ ذلك للناس لئلا يستعد العدو وإذا علم ويحظم الفساد .
ولذلك لما أراد عليه الصلاة والسلام قتالهم قطع الأخبار عنهم حتى دهمهم
(٤)
وكان ذلك أيسر لقلوبهم وقهرهم .

(١) حديث أوقات الصلاة الذي أم فيه جبريل النبي صلى الله عليه وسلم .

أخرجه أحمد بن حنبل والبيهقي . وابن حبان . وابن خزيمة والترمذي .

والنسائي والحاكم . أنظر ترتيب السند (٢٠ / ٣٤٠) وسنن الترمذي

رقم ١٤٩ ، والنسائي ٢٠٠ / ٧ شرح السيوطي .

(٢) الحديث رواه البخاري في كتاب الأدب باب ٢٧

(٣) أنظر التبصرة في أصول الفقه للشيرازي ص ٢٠٨ إلى ابن القيم في ٦٢٠

(٤) أنظر أضواء البيان للشنقيطي ج ١ ص ٢٨ وما بعدها .

هل يشترط في البيان أن يعلمه جميع المكلفين ؟

لا يشترط في البيان أن يعلمه جميع المكلفين الموجودين في وقته بل يجوز أن يكون بعضهم جاهلا به ،

ودليل ذلك : الوقوع . فقد جاءت فاطمة الزهراء والصبا رضي الله عنهما أبا بكر الصديق رضي الله عنه - يطلبان ميراثها من النبي صلى الله عليه وسلم

متسكنين بصوم قوله تعالى : -

(١)

" يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين " الآية وعموم قوله تعالى :

" ولكل جعلنا موالى ما ترك الوالدان والأقربون مما قل منه أو كثر نصيبا

(٢)

مفروضا " .

ولم يعلموا أنه صلى الله عليه وسلم بين أن هذا العموم لا يتناول الأنبياء

(٣)

صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين بقوله : " انا معشر الأنبياء لا نورث "

الحديث .

فدل ذلك على أنه لا يشترط في البيان أن يعلمه جميع المكلفين .

(١) سورة النساء الآية ١١

(٢) سورة النساء الآية ٧

(٣) الحديث زوى بألفاظ مختلفة ، رواه أحمد بلفظ " انا معشر الأنبياء "

لا نورث " والبشارى بلفظ " لا نورث ما تركناه صدقة " ورواه مسلم وأبو داود والنسائي ومالك والشافعي ، والطيالسي وغيرهم . قال الذهبي :

ولفظ نحن معشر الأنبياء لا نورث ليس في شيء من الكتب الستة ، قال ابن

السبكي والأمركا قال ، بل ولا رأيت في شيء من كتب الحديث ولفظ

نبا " موجود ، ولكن في غير الكتب الستة ، (رفع الحاجب عن ابن

العاجب) وأنظر الفتح الكبير (٣ / ٣٤٩)

حكم التدرج في البيان

التدرج في البيان يحثى بأن يبين تخصيصها بعد تخصيص على وجه يضيق من شمول الأمر أو عمومه . أو يأتي بأحكام تكليفية سهلة التطبيق ويرتقى بها شيئاً فشيئاً ليكون السابق من الأحكام . ممدداً للنفوس وصهيئاً لقبول اللاحق . ليكون أوقع في النفوس وأقرب إلى الانقياد . اختلف العلماء في جواز التدرج وضعه على قولين : -

أحدهما : جوازه وهو قول الجمهور . ودليلهم جواز وقوعه وكثرة الشواهد على ذلك ، فقوله تعالى : " والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما " (١) فانه عام في كل سارق ، ومع ذلك فان تخصيصه بما خصى به من ذكر نصاب السرقة أولاً . وعدم الشبهة ثانياً وقع على التدرج .

(٢)

وكذلك قوله تعالى : " ولله على الناس حج البيت من استطاع " خصص أولاً بتفسير الاستطاعة بذكر الزاد والراحلة ثم بذكر الأمن والسلامة وكذلك آية الميراث قوله تعالى : " يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين " أخرج منها ميراث النبي صلى الله عليه وسلم وميراث القاتل والكافر وكل ذلك كان بيانه على التدرج والعمومات المخصصة كثيرة . ولولا جوازه لما وقع .

(١) سورة المائدة الآية ٣٨

(٢) سورة آل عمران الآية ٩٧

(٣) سورة النساء الآية ١١

ثانيهما : - منع قوم من العلماء التدرج في البيان :

وحجتهم أن تخصيص البعض بالتخصيص على اشراجه دون غيره يوهم استعمال اللفظ الباقي ، وامتناع التخصيص ، بشيء آخر هو تجهيل للمكلف ، وانما ينتقى هذا التجهيل بالتخصيص على كل ما هو خارج عن الصوم .

(١)

وقد أجاب الآمدي على هذا بأن تخصيص البعض بالذكر يوهم نفي تخصيصه بشيء آخر ليس كذلك ، فان الاقتصار على الخطاب العام دون ذكر التخصيص مع كونه ظاهرا في التعميم بلفظه ان لم يوهم المنع من التخصيص ، فاشراج/ماثنا وله اللفظ عنه مع أنه لا دلالة له على اثبات غير ذلك البعض بلفظه أولى أن لا يكون موهما لمنع التخصيص .

(٢)

أما التدرج في بيان الأحكام الشرعية التكليفية شيئا فشيئا ليكون السابق من هذه الأحكام محذرا للنفوس لتقبل الحكم اللاحق فوقوعه كثير في الشريعة ويعتبر من حكمة التشريع الاسلامي لأن الاسلام قد جاء والصرح في اباحة واسمة يكرهون كل ما يقيد حريتهم ، ويحد من شهواتهم وقد تمكنت في نفوسهم عادات كثيرة وفرائض متنوعة . لا يستطيعون التحول عنها دفعة واحدة .

فاقتضت الحكمة الالهية ألا يفاجأوا بالأحكام التكليفية دفعة واحدة ، وانما كانت تفرض غالبا بعد أسباب تقتضيها ومناسبات تقع فكانت أقرب الى الانقياد .

(١) أنظر الأحكام للآمدي ج ٢ ص ١٩٦

(٢) أنظر الأحكام للآمدي : ج ٢ ص ١٩٦ وأنظر المستصفى للبخاري ص ٢٨٠

من أسئلة ذلك :

تحريم الخمر ، فانها كانت قد تمكنت من نفوس العرب تمكنا اقتضت معه الحكمة الالهية أن يتدرج القرآن في بيان الحكم فيها فلم يحرمها صراحة في أول الأمر بل قال في الجواب عنها وعن الميسر : -
(١) " قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس واثمهما أكبر من نفعهما "

ولا يفهم طلب الكف عنهما من هذه الآية الا الخبير بسر التشريع لأن ما كثر اثمه ينبغى تركه ،

وبعد أن أشار الى أنه ينبغى تركها لغلبة اثمها نهى الناس عن الصلاة في حالة السكر : " يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون " (٢) ثم صرح بالنهي عن الخمر بشكل عام فقال عز وجل : -

" يا أيها الذين آمنوا انما الخمر والميسر والأصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون انما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة
(٣)
فهبل أنتم منتهون " .
وغير ذلك من الأمثلة .

وفيما يظهر لي أن قول الجمهور هو الراجح في جواز التدرج بالبيان لأن هذه الشريعة بنيت على مصالح العباد . وعلى هذا الأصل جاء الاجمال ثم البيان والتفصيل .

(١) سورة البقرة الآية ٢١٩

(٢) سورة النساء الآية ٤٣

(٣) سورة المائدة الآية ٩٠ و ٩١

ويظهر هذا واضحا من المقارنة بين التشريع المكي والتشريع
المدني . فالصك معظمه أخذ طابع الاجمال فلما تعرض القرآن
فيه لاحكام تفصيلية .

وأما المدني فقد عرض فيه القرآن الكريم والرسول صلى الله عليه
(١)
وسلم الكثير من التفصيلات البهانية وخاصة ما يتعلق بالمعاملات ،
والاحكام التكليفية .

(١) أنظر : تاريخ التشريع الاسلامي لمحمد الخضري ، ص ٥٣

الفصل الثاني

البيان المنصل في القرآن الكريم

الفصل الثاني

البيان المتصل في القرآن الكريم

سأذكر في هذا الفصل الآيات التي وردت مجتمعة وورد بيانها متصلا

بها مع بيان المفردات التي تحتاج الى توضيح .

قال تعالى : " يا بني اسرائيل اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم

وأني فضلتكم على العالمين " (١)

وردت النعمة في هذه الآية مجتمعة ، وبينتها بالتفصيل الآيات التالية

لها . وهي قوله تعالى " واذ أنجيناكم من آل فرعون يسومونكم سوء العذاب

يذبحون أبناءكم ويستحيون نساءكم وفي ذلك بلاء من ربكم عظيم " (٢) وقوله

تعالى " واذ فرقنا بكم البحر فأنجيناكم وأغرقنا آل فرعون وأنتم تنظرون " (٣)

وقوله تعالى " واذ آتينا موسى الكتاب والفرقان لعلكم تهتدون " (٤) .

لما قدم المولى سبحانه ذكر نعمه على بني اسرائيل اجمالا بين بعد

ذلك أقسام تلك النعم على سبيل التفصيل ليكون أبلغ في التذكير وأعظم

في الحجة فلكانه قال : اذكروا نعمتي عليكم واذكروا ان أنجيناكم ، واذكروا

ان فرقنا بكم البحر . وهي إنعمات تفضل بها المولى جل ثناؤه على بني

اسرائيل ولكنهم لم يقابلوها بالشكر وانما قابلوها بالمصيان ومجازاة الحدود .

كما أن قوله تعالى " واذ أنجيناكم من آل فرعون يسومونكم سوء

العذاب " الآية (٥) . اجمالا وتفصيلا - اجمالا : في قوله تعالى :

" يسومونكم سوء العذاب " والتفصيل بعده في قوله تعالى " يذبحون أبناءكم

ويستحيون نساءكم " فذبح الأبناء وترك البنات أحياء هو سوء العذاب

الذي سامة فرعون وآله لبني اسرائيل .

(٢) سورة البقرة الآية ٤٩

(٤) سورة البقرة الآية ٥٣

(١) سورة البقرة الآية ٤٧

(٣) سورة البقرة الآية ٥٠

(٥) سورة البقرة الآية ٤٩

ايضاح معاني الامة :

قوله تعالى " واذ أنجيناكم " أصل الانجا والتنجية : التخلص

(من آل فرعون) .

قال صاحب الكشاف : أصل آل = أهل ولذلك يصفربأهليل

فأبدلت هاؤه ألفا وخص استعماله بأولى الشطر والشأن كالمطوك
وأشبههم (١) .

(وفرعون) من ثمر من الرجل اذا عا .

(وفرعون) هو لقب كل من ملك من العمالقة ككسرى وقيصر والنجاشي (٢)

وقيل انه اسم ذلك الطك بعينه .

ثم بين ما انجاهم منه بقوله : " يسومونكم سوء العذاب " قوله

(يسومونكم) قيل : معناه : يذيقونكم ويلزمونكم اياه . قال أبو عبيدة :

بولونكم ، وقيل : يديمون تعذيبكم . والسوم = الدوام ، ومنه سائمة الخنم

لماذا ومنتها الرعي (٣) . يقال : سامه غنطة خسف اذا أولاه اياها ومنه قول

عمرو بن لثوم :

اذا ما الطك سام الناس خسفا أبيت أن ثقر الخسف فينسا

قوله : " سوء العذاب " مفعول ثان ل (يسومونكم) ومعناه : أشد

العذاب .

ثم بين المولى سبحانه : " سوء العذاب الذي أصاب بني اسرائيل

بقوله بعده " يذبحون أبناءكم ويستحيون نساءكم " " يذبحون " من التدبير

وهو تكرار الذبح . والذبح : قطع بالغ في العنف . (أبناءكم) يعني الرجال .

(١) انظر التفسير الكبير : لفخر الدين الرازي ج ٣ ص ٦٦ ط مكتبة و مطبعة

عبد الرحمن محمد لنشر القرآن الكريم (مؤسسة المطبوعات الاسلامية) بدون تاريخ .

(٢) نظم الدرر في تناسب الايات والسور ، لبرهان الدين ابى الحسن ابراهيم بن

عمر البقاعي ج ١ ص ٣٥٤ ط . مطبعة دائرة المعارف العثمانية بحيدرآباد

بالهند ت ١٣٨٩ هـ = ١٩٦٩ م

(٣) انظر فتح القدير الشوكاني ج ١ ص ٨٣

وسموا أبناءاً لظ كانوا كذلآ . (وپسآعمون) أى یمقونهن أعماء للخدمة .
" سما كم " سمین بما یوئل الیه أمرهن . للخدمة ولعن یفترشهن من أعدائهن .
وقدم ذبح الأبناء على استعماء البنات لآئع أصعب وأشقی ان فیه افساد كبير .
" وفى ذلکم " اشارة الى السوم والذبح والاستعماء (بلاء) شدة ومكسروه
" من ربكم عظیم " دلیل على أن الخیر والشر من الله تعالى (١) .

قال تعالى " قد نرى تقلب وجهك فى السماء فلنولينك قبلة ترضاها (٢)"
قال العلماء : هذه الآفة مقدمة فى النزول على قوله تعالى " سيقول
الصفها " (٣) الآفة ومعنى (تقلب وجهك) تحول وجهك الى السماء .
قاله الطبرى . وخص السماء بالذكر ان هى مختصة بتمظیم ما أضيف اليها
ويعود منها كالمطر والرحمة والوحى . ومعنى (ترضاها) تحبها قال السدى :
كان اذا صلى نحو بيت المقدس رفع رأسه الى السماء ينظر طبراً صر به . وكان
يحب أن يصلى الى قبلة الكعبة . فأنزل الله تعالى : " قد نرى تقلب وجهك
فى السماء " ولقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو بيت المقدس
سنة عشر شهراً أو سبعة عشرة شهراً ، ولقد كان صلى الله عليه وسلم يحب
أن يوجه نحو الكعبة فأنزل الله هذه الآفة . فجاء بيان القبلة التى يجهها
رسول الله بعد ذلك فى قوله تعالى : " فول وجهك شطر المسجد الحرام (٤)"
الآفة وهذا أمر من الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم بأن يتوجه فى
صلاة تامة الكعبة - وقوله : " شطر المسجد الحرام " الشطر له ممان :
منها الناحية والجهة كما فى هذه الآفة (٥) .

(١) انظر تفسير البحر المحیط لابن حبان ج ١ ص ١٩٥ ، ١٩٦ ط دار الفكر
بيروت الطبعة الثانية ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م

(٢) سورة البقرة الآفة ١٤٤

(٣) سورة البقرة الآفة ١٤٢ (٤) سورة البقرة الآفة ١٤٤

(٥) انظر تفسير القرطبي ج ٢ ص ١٥٨ ط دار الكاتب العربى للطباعة والنشر
ت ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م الطبعة الثالثة عن دار الكتب المصرية .

قال تعالى : " وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط
الأسود " (١) .

روى البخاري ومسلم عن سهل بن سعد قال نزلت هذه الآية
ولم ينزل " من الفجر " وكان رجال اذا أرادوا الصوم ربط أحداهم في رجله
الخيط الأبيض والخيط الأسود ولا يزال يأكل ويشرب حتى يتبين لـه
رؤيته يتها فتأمر الله بعد " من الفجر " فعلموا أنه إنما يعني بذلك بياض
النهار (٢) فكانت (من الفجر) بيانا للخيط الأبيض والأسود . فسي
عنه الآية وعن عدي بن حاتم قال : قلت ج يا رسول الله ما الخيط
الأبيض من الخيط الأسود . أهما الخيطان ؟ قال : انك لمرير القفا (٣)
ان أبصرت الخطين ثم قال لا : بل سواد الليل وبياض النهار " وسوى الفجر
خيطا لأن ما يبدو من البياض يرى صمدا كالخيط - قال الشاعر :

الخيط الأبيض ضوء الصبح منطلق والخيط الأسود جنح الليل مكتوم

وقال آخر :

(٤) فلما أضاءت لنا سدفنة
(٥) ولاح من الصبح خيط أنارا

(١) سورة البقرة الآية ١٨٢

(٢) أخرجه البخاري في ٦٥ - كتاب التفسير ، ٢٨ باب (وكلوا واشربوا
حتى يتبين لكم الخيط الأبيض) الآية حديث رقم ٤٥٠٩ (فتح
الباري ج ٨ ص ١٨٢) .

(٣) القفا المرير : يستدل به على قلة فطنة الرجل " فتح الباري ج ٨
ص ١٨)

(٤) السدفنة : (بهضم العين وفتحها وسكون الدال : في لغة نجد :

ظلمة الليل وفي لغة غيرهم الضوء وهو من الأضداد) .

(٥) انظر تفسير القرطبي ج ٢ ص ٣١٩ و ٣٢٠ ط دار الكاتب العربي

للطباعة والنشر ت ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٢ م

قال تعالى " يوم تبيض وجوه وتسود وجوه " (١) الآية . بياض الوجوه عبارة عن اشراقها ونورها وبشرها برحمة الله ، وسوادها عبارة عن ظلمتها وكمدها . وعرض الوجه لأنه أشرق ما في الانسان ، وان كان البياض والسواد يحطان جميع البدن . ويجوز أن يراد بالبياض والسواد حقيقتهما (٢) .
ثم بين وفصل أسباب اسوداد الوجوه ، وابتدأ سبحانه بالذين اسودت وجوههم للاهتمام بالتحذير من حالهم ولجأورة قوله و تسود وجوهه . والابتداء بالمؤمنين والاعتناء بحكمهم . فبين سبحانه وتعالى في الآية الأولى سبب اسوداد وجوههم وجزاءهم وبين في الآية الثانية جزاء الذين ابيضت وجوههم .

فمن أسباب اسوداد الوجوه يوم القيامة الكفر بعد الايمان . وذلك في قوله جل ثناؤه : " فأما الذين اسودت وجوههم أكفرتهم بعد ايمانكم " الآية . أى يقال لهم أكفرتهم بعد ايمانكم .

وبين في موضع آخر أن من أسباب ذلك الكذب على الله تعالى : قال جل ثناؤه : " ويوم القيامة ترى الذين كذبوا على الله وجوههم مسودة " (٣) الآية . وبين في موضع ثالث أن من أسباب ذلك اكتساب السيئات وذلك في قوله تعالى : " والذين كسبوا السيئات جزاء سيئة بمثلها وترهقهم ذلة ما لهم من الله من عاصم كأنما أغشيت وجوههم قطعا من الليل مظلماً أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون " (٤)

وفي الآية الثانية بين جزاء الذين ابيضت وجوههم بأنهم في رحمة الله خالدون قال جل ثناؤه : " وأما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة الله هم فيها خالدون " (٥)

(١) سورة آل عمران الآية ١٠٦

(٢) انظر تفسير البحر المحييط لابن حبان ج ٣ ص ٢١ ط الناشر مكتبة ومطابع النصر الحديثة بالرياض .

(٣) سورة الزمر الآية ٦٠ (٤) سورة يونس الآية ٢٧

(٥) سورة آل عمران الآية ١٠٧

ورحمة الله المراد بها الجنة : عبر عن ذلك بالرحمة اشارة الى أن المصل لا يستقل بدخول صاحبه الجنة ، بل لا بد من الرحمة (١) ، ومنه حديث " لن يدخل أحد الجنة بحمله " وهو في الصحيح (٢)

قال تعالى : " ان يدعون من دونه الا انا وان يدعون الا شيطانا مريدا لعنه الله وقال لا تأخذن من عبادك نصيبا مفروضا (٣) ،

بيان معاني المفردات :

قوله تعالى " ان يدعون من دونه الا انا (٤) الآية .

يدعون : أى يتوجهون ويطلبون منها المعونة . (الا انا) أى

أمواتا ، والعرب تطلق على الميت أنثى لضعفه وعجزه ، والشيطان هو

الخبث الموءذى . من الجن والانس والمريد والمارد من مرد على الشئ

اذا مرن عليه حتى صار يأتيه بلا تكلف ، والمراد أنه مرد على الاغواء

والاضلال أو تمرد واستكبر عن الطاعة واللمعن : هو الطرد والابعاد مع

السخط والاهانة ، والنصيب : الحصة والسهم من الشئ ، والمفروض : المسمين

والأمانى : جمع أمانة يقال تنى الشئ اذا أحب أن يكون له ، وإن لم

يتخذ له أسبابه ، البتك القطع ، والخرور الباطل ، والمحيص : المهدب

والمخلص .

قوله تعالى : (لعنه الله) أى ابعد وطرده عن رحمته ، قوله

جل شأنه " لا تأخذن من عبادك نصيبا مفروضا " محطوف على قوله (لعننا الله)

والجيطان صفة لشيطان . أى شيطانا مريدا جامعا بين لعنة الله له وبمعين

(١) انظر تفسير فتح القدير للشوكاني ج ١ ص ٣٧٠

(٢) أخرجه مسلم في ٥٠ - كتاب صفات المنافقين واحكامهم ١٧ - باب لن

يدخل أحد الجنة بحمله (حديث رقم ٧٥

(٣) سورة النساء الايات ١١٧-١١٨

(٤) سورة النساء الآية ١١٧

هذا القول الشنيع ، والنصيب المفروض : هو المقطوع المقدر : أى لا يجعلن
قطعة مقدره من عباد الله تحت غوايتي حتى أخرجهم من عبادة الله السي
الكفرية (١) .

ثم بين سبحانه وتعالى فيما ذكر بمد ذلك عن الشيطان كيفية
اتخاذها لهذا النصيب المفروض . بقوله " ولا أضلنهم ولا آمنهم ولا آمنهم
فليبتكن آذان الأنعام ولا آمنهم فليخبرن خلق الله " (٢) الآية .

قوله : " ولا أضلنهم " اللام جواب قسم محذوف والاضلال : الصرف
من طريق الهداية الى طريق الغواية . وهكذا اللام في قوله " ولا آمنهم
ولا آمنهم " والمراد بالآمنى التى يحنهم بها الشيطان : هى الآمنى
الباطلة الناشئة عن تسويله ووسوسته . وفى قوله : (ولا آمنهم) ما يشعر
بأنه لا هيلة له فى الاضلال أقوى من القاء الآمنى فى قلوب الخلق .

وطلب الآمنى بقرئ شيتين : الحرص والأمل ، والحرص والأمل يستلزمان
أكثر الأخلق الذميمة ، وهما كالأمرين اللازمين لجوهر الانسان . قال صلى
الله عليه وسلم " يهرم ابن آدم ويشيب معه اشتان الحرص على المال والحرص
على العسر " (٣) والحرص يستلزم ركوب أهوال الدنيا وأهوال الدين فانسه
إذا اشتد حرصه على الشئ فقد لا يقدر على تحصيله الا بمهصية الله
وايذاء الخلق ، وإذا طال أمله نسي الآخرة وصار غريقاً فى الدنيا فسطا
يتاد يقدم على التوبة ، ولا يكاد يؤثر فيه الوعظ فيصير قلبه كالعجسارة
أواشد قسوة .

قوله " ولا آمنهم فليبتكن آذان الأنعام " أى ولا آمنهم بتبتيك
آذان الأنعام ، والبتك القطع ، وسيف باتك أى قاطع والتبتيك : التقطيع .

(١) فتح القدير للشوكاني ج ١ ص ٥١٦ ، ٥١٧ ط مصطفى الحلبي

الطبعة الثانية ت ١٣٨٣ هـ - ١٩٦٤ م

(٢) سورة النساء الآية ١١٩

(٣) أخرجه مسلم فى ١٢ - كتاب الزكاة ٣٨ - باب كراهية الحرص على الدنيا
حد يث رقم ١١٣

- قال الواحدى رحمه الله - التيتيك ههنا هو قطع آذان البهيرة باجماع
المفسرين (١) ، وذلك أنهم كانوا يشقون آذان الناقة اذا ولدت خصسة
أبطن وجاء الغاصس ذكرا ، وحرموا على أنفسهم الانتفاع بها .
وقال آخرون : المراد أنهم يقطعون آذان الانعام نسكا في عبادة
الأوثان ، فهم يظنون أن ذلك عبادة مع أنه في نفسه كفر وفسق (٢) قوله
" ولا آمنهم فليخمين خلق الله " اللام هنا للقسم . واختلف العلماء
في هذا التعبير الى ماذا يرجع : فقالت طائفة : هو الغصاء وفق الاعين
وقطع الآذان ، قال معناه ابن عباس وانس وعكرمة وأبو صالح (٣) ، وذلك
كأنه تعذيب للحيوان و تحريم و تحليل بالطفيان ، وقول بغير حجة ولا برهان
والآذان في الأنعام جمال و منفعة وكذلك غيرها من الأعضاء ، فلذلك رأى
الشيطان أن يغير بها خلق الله تعالى .

وقالت طائفة : المراد بالتفهير الوشم وما جرى مجراه من التصنع
للحسن ، قاله ابن مسعود والحسن ، ومن ذلك الحديث الصحيح عن
عبدالله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لمن الله
الواشمان والمستوشمان والنامصات والمتنصات والمفلجات للحسن المغيرات
خلق الله) الحديث (٤) والوشم يكون في اليدين ، وهو أن يفرز ظهر
كف المرأة ومعصمها بآبرة ثم يحشى بالكحل فيخضر ، والمستوشمة التي

(١) انظر التفسير الكبير لفخر الدين الرازى ج ١١ ص ٤٨ الناشر دار الكتب
العلمية طهران الطبعة الثانية بدون تاريخ

(٢) انظر التفسير الكبير لفخر الدين الرازى ج ١١ ص ٤٨

(٣) انظر تفسير القرطبي ج ٥ ص ٣٩٢

(٤) أخرجه مسلم في ٣٧ - كتاب اللباس والزينة ٣٣ - باب تحريم فعل الواصلة
والمستوصلة ، والواشمة والمستوشمة والنامصة والمتنصة الخ) حديث رقم

١١٥ ج ٣ ص ١٦٧٦ تحقيق محمد فؤاد عبدالباقى

يفعل بها ذلك والمتنصتات جمع متنصتة وهي التي تطلع الشعر من وجهها
بالمناص وهو الذي يطلع الشعر ويقال لها النامصة . والمتفلجات جمع متفلجة
وهي التي تفعل الفلج في أسنانها ، أي تعالجه حتى ترجع المصمتة
الأسنان خلقة فلجاء صفة ، وهذه الأُمور كلها قد شهدت الأحاديث (١)
يلحق فاعلها وأنها من الكبائر .

وقالت طائفة ثالثة من العلماء : المراد بالتفسير لخلق الله هو أن الله
تعالى خلق الشمس والقمر والأحجار والنار وغيرها من المخلوقات ليحتمر بها
ويمنع بها ، فخيرها الكفار بأن جعلوها الهة معبودة . قال الزجاج :
إن الله تعالى خلق الأنعام لتركب وتؤكل فحرموها على أنفسهم وجعل
الشمس والقمر والحجارة مسخرة للناس فجعلوها الهة يعبدونها فقد فيروا
ما خلق الله .

وقال جماعة من أهل التفسير : مجاهد والضحاك وسعيد بن جبير
وقطادة وروى عن ابن عباس " فليغيروا خلق الله " دين الله ، وقاله النخعي
واختاره الطبري (٢) .

قوله تعالى : " ومن يتخذ الشيطان وليا من دون الله " باتباعه
واقتال أمره . ويترك ما أمره الله باتباعه " فقد خسر خسرا مبينا " أي واضحا
بيننا (٣) .

كما بين سبحانه وتعالى : كيفية اتفاده لهذا النصيب المفروض في
آيات أخر كقوله جل ثناؤه " لا أقعدن لهم صراطك المستقيم ثم لا تدينهم من بين
أيديهم ومن خلفهم وعن أيمنهم وعن شمائلهم ولا تجد أكثرهم شاكرين " (٤)

(١) انظر صحيح مسلم في ٣٧ كتاب اللباس والزينة باب تحريم فعل الواصلة . الخ

(٢) انظر تفسير القرطبي ج ٥ ص ٣٩٤

(٣) انظر فتح القدير الشوكاني ج ١ ص ٥١٦ ، ٥١٧ ط مصطفى السلفي بصر

الثانية ت ١٣٨٣ هـ - ١٩٦٤ م

(٤) سورة الاعراف الآية ١٧

قال تعالى : " ولوطا ان قال لقومه أتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من أحد من العالمين " (١) .

قال النحويون : انما صرف لوط وتوح لخفته فانه مركب من ثلاثة أحرف ، وهو ساكن الوسط . قوله " أتأتون الفاحشة " أتفعلون السيئة المتعادية في القبح (٢) ؟ قال ذلك انكارا عليهم وتوبيخا لهم " ما سبقكم بها من أحد من العالمين " أى لم يفعلها أحد قبلكم ، فان اللواط لم يكن في أمة من الأمم قبل هذه الأمة ولما أبهم الفاحشة ليحصل التشويق الى معرفتها ، بينها في استفهام آخر كالأول في إنكاره وتوبيخه ليكون أدل على تنافى الزجر عنها فقال : " انكم لتأتون الرجال شهوة " أى تغشونهم غشيان النساء ، ولما أبقى للتشويق مجالا عينه بقوله " شهوة " أى مشتبهين أو لأجل الشهوة ولا حامل لكم على ذلك الا الشهوة كالبهائم التي لا عقل لها ، وصرح بقوله (ومن دون النساء) فلها لم يدع لبسا وكان هذا ربما أوهم اقامة عذر لهم في عدم وجدان النساء أو عدم كفايتهن لهم ، أغرب عنه بقوله " بل أنتم قوم مسرفون " أى لم يحفظكم على ذلك ضرورة الشهوة ، بل اعتياد المجاوزة للحدود (٣) .

وقد بينت آية أخرى في سورة العنكبوت الفاحشة التي يرتكبها قوم لوط . قال تعالى " ولوطا ان قال لقومه انكم لتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من أحد من العالمين " (٤) ثم بين سبحانه هذه الفاحشة فقال : " انكم لتأتون الرجال " أى تلوطون بهم " وتقطعون السبيل " قيل انهم كانوا

(١) سورة الاعراف الآية ٨٠

(٢) التفسير الكبير لفخر الدين الرازى ج ١٤ ص ١٦٨

(٣) انظر نظم الدرر في تناسب الايات والسور ج ٧ ص ٤٥٤ ، ٤٥٥

ط مطبعة مجلى ، دائرة المعارف الاسلامية بهيدرآباد الهند

ت ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م الطبعة الاولى .

(٤) سورة العنكبوت الآية ٢٨

يفعلون الفاحشة بمن يمر بهم من المسافرين فلما فعلوا ذلك ترك الناس المرور بهم . فقطعوا السبيل بهذا " وتأتون في ناد يك المنكر " النادى والنسدى والمنتدى مجلس القوم ومتحدثهم .

واختلف الملماء في المنكر الذي كانوا يأتون فيه .

ف قيل : كانوا يهذون بالحصا ، ويستخفون بالقرب ، وقيل :

كانوا يأتون الرجال في مجالسهم وبعضهم يرى بعضا . وقيل غير ذلك (١) .

قال الله تعالى : " وقضى ربك ألا تعبدوا الا اياه وبالوالدين

احسانا " (٢) .

قوله جل ثناؤه : " وقضى ربك " أى أمر أمرا جازما وحكم حكما قاطعا

(أن لا تعبدوا الا اياه) أى بأن لا تعبدوا ، فتكون أن ناصبة ويجوز

أن تكون مفسرة ولا ناهية . **أوهن الطول سمانه** عبادته بعبادته

وعده ، ثم أرفه بالأمر بمر الوالدين فقال : " وبالوالدين احسانا " أى

وقضى بأن تحسنوا بالوالدين احسانا . أو أحسنوا بهما احسانا .

وفى جعل الاحسان الى الوالدين قربنا لتوحيد الله وعبادته

من الاعلان بتأكيد حقهما والتمانية بشأنهما ما لا يخفى . وهكذا جعل

الله سبحانه فى آية أخرى شكرهما مقتربا بشكره . فقال جل ثناؤه : " أن

اشكر لى ولوالديك اللى المصير " (٣) .

ثم بين بمد ذلك الاحسان فقال " اما يهلن عندك الكبر أهدهما

أو كلاهما فلا تقل لهما أف ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما واغض لهما جناح

الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا " (٤)

وخص حالة الكبر فى قوله " اما يهلن عندك الكبر " لكونهما أهوج الى

(١) انظر فتح القدير الشوكاني ج٤ ص ٢٠١

(٢) سورة الاسراء الاية ٢٣

(٣) سورة لقمان الاية ١٤

(٤) سورة الاسراء الايات ٤٣ ، ٤٤

بر الوالد من فيرها .

و معنى " عندك " فى كفك وكفالك . ومعنى (فلا تقل لهطأف)

لا تقل لواحد منهما فى حالتى الاجتماع والانفراد . وليس المراد حالة الاجتماع فقط . أى لا تسمهما قولا سيئا حتى ولا التأفيف . الذى هو

أدنى مراتب القول السيء (ولا تهرهما) النهر : الزجر والغليظة

قال الزجاج معناه : لا تكلمها ضجرا صائحا . فى وجوهها (وقل لهطأ)

بدل التأفيف والنهر (قولا كريها) أى لينا لطيفا مع التأدب والحياء

والاحتشام . " واخفض لهطأ جناح الذل من الرحمة " خفض الجناح كناية

من حسن التدبير . فكأنه قال للولد أكفل والديك بأن تضمهما الى نفسك

كما فعلا ذلك بك فى حال الصغر . ولا تكف بهذا بل " قل رب ارحمهما

كما ربياني صغيرا " (١) .

قال المولى سبحانه وتعالى " وكنتم أزواجا ثلاثة " (٢)

أى اصنافا ثلاثة كل صنف يشاكل ما هو منه ، كما يشاكل الزوج الزوجة .

ثم جاء بيان هذه الأصناف الثلاثة وتفصيلها فى قوله " فأصحاب الميمنة

ما أصحاب الميمنة . وأصحاب المشأمة ما أصحاب المشأمة . والسابقون السابقون

أولئك المقربون فى جنات النعيم (٣) الى آخر الآيات .

بيان حال كل صنف :

١ - (فأصحاب الميمنة) هم اصحاب الجنة . وتسميتهم بأصحاب

الميمنة . إما لكونهم من جملة من كُتِبَهم بأيمانهم . وإما لكون ايمانهم تستتير

بنور من الله تعالى . كما قال جل ذكره : " يوم ترى المؤمن ضمير والمؤمنات

(١) فتح القدير للشوكاني ج ٣ ص ٢١٨ و ٢١٩ الناشر محفوظ العلى بيروت

(٢) سورة الواقعة الآية ٧

(٣) سورة الواقعة الآيات من ٨ الى ٣٨

يسمى نورهم بين أيديهم وبأيمانهم" (١) وأما لكون اليمين يراد به الدليل على الخبر (٢).

قال ابن عباس والسُّدِّي : " أصحاب اليمين هم الذين كانوا عن يمين آدم حيث أخرجت التدرية من صلبه فقال الله لهم : هؤلاء في الجنة ولا أبالي وجاء في الحديث ما يقصد أن أصحاب اليمين هم أصحاب الجنة (٣) : قال صلى الله عليه وسلم : " فلما فتح لنا علونا السماء الدنيا فإذا رجل قائم على يمينه أسودة ، وعلى يساره أسودة ، إذا نظر قبل يمينه ضحك وإذا نظر قبل يساره بكى - وجاء في هذا الحديث ، وقلت لجبريل من هذا ؟ قال : هذا آدم ، وهذه الأسودة عن يمينه وشماله نسيم بينه ، فأهل اليمين منهم أهل الجنة (إلى آخر الحديث (٤) .

٢ - (أصحاب المشأمة) قال السُّدِّي : والمشأمة الميسرة وكذلك الشأمة . يقال تعد فلان شأمة . ويقال : يا فلان شائم بأصحابك أي غد بهم شأمة . أي ذات الشمال . والعرب تقول لليد الشمال الشومي ، وللجانب الشمال الأشأم . وأصحاب المشأمة هم الذين يؤء غد بهم ذات الشمال إلى النار ، وهم الذين يؤء تون كتبتهم بشمائلهم .

(١) سورة الحديد الآية ١٢

(٢) انظر التفسير الكبير الامام فخر الدين الرازي ج ٢٩ ص ١٤٢ الطبعة الثانية الناشر دار الكتب العلمية بطهران بدون تاريخ

(٣) انظر تفسير القرطبي ج ٩ ص ١٩٨ الناشر دار الكتب العربية القاهرة ت ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م .

(٤) الحديث أخرجه البخاري في ٨ - كتاب الصلاة ١ - باب كيف فرضت الصلوات في الاسراء ؟

حديث رقم ٣٤٩ ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، انظر فتح الباري ج ١ ص ٤٥٨ .

٣ - (والسابقون السابقون)

اختلفت عبارات المفسرين في من هم السابقون فقال محمد بن كسب القرظي : انهم الانبياء . وقال الحسن وقتادة : " السابقون الى الايمان من كل أمة ونحوه عن عكرمة . وقال محمد بن سيرين : " هم الذين صلوا الى القبلتين - دليله قوله تعالى " والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار " قال صامد وغيره " هم السابقون الى الجهاد وأول الناس رواحا الى الصلاة (٢) وقيل غير ذلك . وهذه الأقوال في حقيقتها لا اختلف بينها فالإيمان بالله تعالى والعمل الصالح الذي يشمل الجهاد والمحافظة على الصلوات شيء ثابت لا يتبدل فالإيمان والعمل الصالح في كل زمان ومكان - يرفعان كل من تمسك بهما الى أعلى الدرجات مع السابقين الاولين فسي بنات النعيم .

قوله تعالى : " قد كانت لكم أسوة حسنة في ابراهيم والذين معه " (٣) الاسوة : ما يؤتى به مثل القدوة لما يقتدى به . يقال : هو أسوتك ، أى أنت مثله وهو مثلك . وجمع الاسوة أس - فالاسوة اسم لكل ما يقتدى به . وهى اتباع الفير على الحالة التي يكون عليها حسنة أو قبيحة ولذا قال تعالى " لقد كان لكم فى رسول الله أسوة حسنة " وهنا أيضا " قد كانت لكم أسوة حسنة في ابراهيم والذين معه " وقد بين سبحانه وتعالى هذا التأسى المطلوب بقوله " ان قالوا لقومهم انا ابراء منكم وما تمهدون من دون الله كهرنا بكم وهذا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أهدا حتى تؤمنوا بالله وحده " (٤)

(١) سورة التوبة الاية ١٠٠

(٢) انظر تفسير القرظي ج١ ص ١٩٠ الناشر دار الكاتب العربي القاهرة

ت ١٣٨٢هـ - ١٩٦٧م مصورة عن طبعة دار الكتب

(٣) سورة الممتحنة الاية ٤

(٤) سورة الممتحنة الاية ٤

فالتأسي هنا في ثلاثة أمور وهي :

- ١ - التبرؤ منهم و ما يعبدون من دون الله
- ٢ - الكفر بهم ويط يفعلون
- ٣ - اظهار المداوة والبغضاء الى أن هوء ضوا بالله وحده فحينئذ تنقلب المعاداة موالاة .

وقوله تعالى : " الا قول ابراهيم لابيه لا أستغفرن لك " (١) وهذا القول من ابراهيم فلا تتأسوا به في الاستغفار فتستغفرون للمشركين ، فانه كان عن موعدة منه له (٢) . ولقد جاء تبرؤ ابراهيم من أبيه وقومه في موضع آخر في قوله جل شأنه " وان قال ابراهيم لابيه وقومه اننى براء مما تصدون الا الذى فطرنى فانه سيهدين " (٣) .

وجمىل هذا التبرؤ باقيا في عقبه كما قال تعالى " وجعلها كلمة باقية في عقبه لعلهم يرجعون " (٤) .
قوله تعالى " يا ايها الذين آمنوا هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم " (٥)

قال مقاتل : نزلت في عثمان بن مظعون ، وذلك أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم لو أذنت لى فطلقت خولة . وترهيت واغتصبت وعمرمت اللحم ، ولا اناى بليل أبدا ، ولا أفطر بنهار أبدا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ان من سنتى النكاح ولا رهبانية فى الاسلام انما رهبانية الله أمتى الجهاد فى سبيل الله وخصاء أمتى الصوم ولا تحرموا طيبات ما أحل لكم .

-
- (١) سورة الممتحنة الآية ٥
 - (٢) انظر تفسير القرطبى ج ١٠ ص ٥٦ ، ٥٧ الناشر دار الكاتب العربى القاهرة ت ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٢ م
 - (٣) سورة الزخرف الايات ٢٦ ، ٢٧
 - (٤) سورة الزخرف الآية ١٠
 - (٥) سورة الصف الآية ١٠

ومن سنتي أنام وأقوم وأفطر وأصوم فمن رغب عن سنتي فليس مني" (١)
فقال عثمان : لوددت يا نبي الله أي التجارات أحب الي الله فاتجسس
فيها ، فنزلت الآية . وقيل " أدلكم " أي سأدلكم والتجارة هي الايمان
بالله تعالى والجهاد في سبيله .

قال جل شأنه " ان الله اشترى من المؤمن انفسهم واموالهم بأن
لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعدا عليه حقا في التوراة
والانجيل والقرآن ومن أوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم
به وذلك هو الفوز العظيم " (٢) .

قوله " ننجيكم " أي نخلصكم (من عذاب أليم) أي مؤلم ثم بين
هذه التجارة بعد أن شوق الى معرفتها فقال تعالى : (تؤمنون بالله
ورسوله وجاهدون في سبيل الله بأموالكم وأنفسكم ذلكم خير لكم ان كنتم
تعلمون " (٣) .

والجهاد أقسام شتى جهاد العدو في ميدان القتال لنصرة الدين
وجهاد النفس بقهرها ومنعها عن شهواتها التي ترد بها ، وجهاد
بين النفس والخلق بترك الطمع في اموالهم والشفقة عليهم والرحمة بهم .
وجهاد بين المرء والدنيا بالأيتكاليب على جمع عظامها وألا ينفق المال
الا فيط تميزه الشريفة وتقره المقول السليمة .

(ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون) أي هذا الايمان والجهاد خير لكم
من كل شيء في الدنيا من نفس ومال وولد ان كنتم من أهل التمييز^{بين} المنافع

(١) الحديث أخرجه أحمد ج ٥ ص ٤٥٢ والترمذي ج ٤ ص ١٩٩ والحاكم
ج ٢ ص ٦٩ و ص ٢٢٩ و ص ٤٨٧ وقال في الثلاثة مواضع صحيح
على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

(٢) سورة التوبة الآية ١١١

(٣) سورة الصف الآية ١١

فان الامور انما تتفاضل بفخاياتها (١) . ولهذه التجارة فوائد في الدنيا
والآخرة فأما فوائد الآخرة فستر الذنوب ومحوها ودخول الجنة في مساكن
طيبة في دار الخلد .

وأما فوائد الدنيا فمنها النصر على الأعداء وفتح البلدان والتحكيم
لاهل الأيطان في الأرض .

قال تعالى " يغفر لكم ذنوبكم ويدخلكم جنات تجري من تحتها
الأنهار ومساكن طيبة في جنات عدن ذلك الفوز العظيم ، وأغرى تبونها
نصر من الله وفتح قريب " (٢)

قوله تعالى " ان الانسان خلق هلوعاً " (٣)

الهلوع في اللغة : أشد الحرص وأسوأ الجزع وافحشه . وقد هلع
(بالكسر) بهلع فهو هلوع وهلوع ، على التكرير والمعنى : أنه لا
يصبر على غير ولا شرحتي يفعل فيها ما لا ينبغي . قال عكرمة هو
الضجور . قال ابو عبيدة : الهلوع هو الذي اذا مسه الخير لم يشكر واذا مسه
الضر لم يصبر .

ولفظ الانسان هنا مفرد ولكنه أريد به الجنس أي جنس الانسان في
الجملة بدليل استثناء الصالحين بعده في قوله تعالى " الا الصالحين " وذلك
بقوله تعالى " والعصران الانسان لفي غسر " .

وقد فسر الله الهلوع بقوله " اذا مسه الشر جذوعا واذا مسه
الخير ضوعا " وهو الذي اذا ناله الشر أظهر شدة الجزع واذا ناله

(١) انظر تفسير المراغي احمد مصطفى المراغي ج ٢٧ ص ٩٠ ، ٩١

ط مصطفى الحلبي الطبعة الثانية ت ١٣٧٣ هـ - ١٩٥٣ م

(٢) سورة الصف الايات ١٢ ، ١٣

(٣) سورة المعارج الاية ١٩

الخير بخل به و غنمه الناس (١) . وقال النبي صلى الله عليه وسلم : " شو ط في

الرجل شح هالغ وجبن خالغ " (٢) .

قوله تعالى " يا ايها المزمل قم الليل الا قليلا " (٣) .

قال الا شغش : " المزمل " أصله المتزمل فأدغمت التاء في الزمى

وكذلك " المدثر " وقرأ أبي بن كعب على الأصل " المتزمل " و " المدثر "

وفي اصل الميزل قولان :

أحدهما : أنه المتحمل يقال : زم الشيء إذا حمله ، وضحه

الزاطة لأنها تحمل القماش وغيره .

الثاني : أن المزمل هو المتطف ، يقال : تزمل وتذر بثوبه

إذا تظفى وزمّل غيره إذا غطاه . وقوله تعالى : (يا ايها المزمل) هذا

خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم وفيه أقوال : منها (يا ايها المزمل) بالنبوة

والملتزم للرسالة .

ومنها (يا ايها المزمل) بالقرآن ، ومنها المزمل بشيابه .

قال السهيلي : ليس المزمل باسم من أسماء النبي صلى الله عليه وسلم

ولم يعرف به كما ذهب اليه بعض الناس وعدوه في أسمائه ، وانما المزمل اسم

مشتق من حالته التي كان عليها حين الخطاب وكذلك المدثر .

قوله تعالى " قم الليل " عد الليل من غروب الشمس الى طلوع الفجر

(١) انظر تفسير القرطبي ج ١٨ ص ٢٩ ط دار الكاتب العربي القاهرة

١٣٨٢ هـ - ١٩٦٢ م صورة عن مطبعة دار الكتب .

(٢) أخرجه ابوداود في سننه وابن حبان في صحيحه وانظر شرح

ثلاثيات مسند الامام احمد للشيخ محمد الساواين الحنبلي

ج ١ ص ٢٣٢

(٣) سورة المزمل الايات ١ ، ٢ .

واختلف العلماء هل كان قيامه فرضا ، أو ندبا والدلائل تقوى أن قيامه كان فرضا .

قوله " يا أيها المزمل قم الليل الا قليلا " أى يا أيها النبي المزمحل بشيابه المتبس للصلاة ، دم عليها الليل كه الا قليلا .
ثم فسر هذا القليل وبينه بقوله :

(نصفه أو انقص منه قليلا - أوزد عليه) أى الا قليلا وهو النصف .
أو انقص من النصف أوزد على النصف الى الثلثين ، فهو قد خير بين الثلث والنصف والثلثين . وملاصة ذلك أنه أمر أن يقوم نصف الليل أو يزيد عليه قليلا أو ينقص منه قليلا . ولا هرج عليه فى واحد من الثلاثة (١) .

وهذه الآية فيها بيان لحجمل قوله تعالى : " ومن الليل فتهجد به نافلة لك " (٢) الآية وفيها بيان لكيفية القيام وهو بترتيل القرآن الكريم .
قال تعالى " انطلقوا الى ما كنتم به تكذبون " (٣)

بعد أن ذكر الله تعالى أن للمكذبين بالله وأنبيائه واليوم الآخر العذاب فى يوم الفصل والجزاء ، وبعد أن يقال لهؤلاء الكفار انطلقوا الى ما كنتم تكذبون به فى الدنيا بين هنا هذا العذاب فقال جل ذكره صينا للعذاب ومفصلا له " انطلقوا الى ظل ذى ثلاث شعب لا ظلل ولا يخنق من اللهب انها ترمى بشرر كالعصر كأنه جمالة صفرويل يومئذ للمكذبين " (٤)

معانى المفردات :

لا ظلل : أى لا يخنق من حر الشمس . والشرر : ما يتطاير من النار .

(١) انظر تفسير المصطفى ج ٢٨ ص ١١١ ط مصطفى الحلبي ت ١٣٨٠ هـ ١٩٦١ م الطبعة الثانية .

(٢) سورة الاسراء الآية ٧٩

(٣) سورة المرسلات الآية ٢٩ (٤) سورة المرسلات الايات ٣٠-٣١-٣٢-٣٣-٣٤

كالقصر : أى كالدائر الكهيرة المشيدة .

" لأنه جمالات صفر " وهى جمع جمال ، وهى الابل أو جمع جمالة .
قرأ الجمهور " جمالات " بكسر الجيم ، وقرأ حمزة والكسائى وحفص " جمالة " جمع جمل ، وقرأ ابن عباس والحسن وابن جبير وقتادة وغيرهم " جمالات " بضم الجيم وهى جمال السفن . قال الواحدى : والصفر معناها السواد فى قول المفسرين - قال الفراء : الصفر سواد الابل لا يرى أسود من الابل الا وهو شرب صفرة (١) .

قوله تعالى " انطلقوا الى ما كنتم به تكذبون " أى يقول خزنة جهنم

للكفار يوم القيامة اذهبوا الى ما كنتم به تكذبون من العذاب فى الدنيا .

ثم بين هذا العذاب ووصفه بجملته صفات :

١ - (انطلقوا الى ظل ذى ثلاث شعب) أى انطلقوا الى ظل دخان جهنم المشعب الى ثلاث شعب : شمعية عن يمينهم وشمعية عن شمالهم وشمعية من فوقهم . والمراد أنه محيط بهم من كل جانب كما جاء فى آية اخرى " أحاط بهم (٢) سرادقها " .

٢ - ليس بمظل فلا يقى من حر ذلك اليوم (٣) (لا ظليل) قال المفسرون : ان الشمس تقرب يوم القيامة من رؤس الخلائق ، وليس عليهم يومئذ لباس ولا كتان فلتفحمهم الشمس وتأخذ بأنفاسهم ويمتد ذلك اليوم ثم ينجى الله برحمته من يشاء الى ظل عن ظله ، فهناك يقولون " فمن الله علينا ووقانا عذاب السموم " (٤)

(١) انظر فتح القدير الشوكاني ج ٥ ص ٣٥٩

(٢) سورة الكهف الاية ٢٩

(٣) انظر تفسير المراعى ج ٢ ص ١٨٦ ط مصطفى الحلبي ، الطبعة

الاولى تاريخ ١٣٦٥ هـ - ١٩٤٦ م

(٤) سورة الطور الاية ٢٧

٣ - (ولا يخنى من اللهب) ولا يدفع من حر النار شيئاً ، لأنه في جهنم فلا يظلمهم من حرها ولا يسترهم من لهبها . كما جاء في سورة الواقعة " في سموم وحميم وظل من يحموم لا بارد ولا كريم " (١)

ثم وصف النار التي تحدث هذا الظل من الدخان فقال :

" انها ترمى بشرر كالقصر كأنه جمالة صفر " أى أبيض هذه النار يتطاير منها الشرر متفرقا كأنه القصر العظيم المرتفع وكأنه الجمال الصفير الكثيرة المتتابعة (٢) .

وقد بين تعالى في موضع آخر أنهم يدفعون الى النار دفعا وذلك في قوله جل شأنه " يوم يدعون الى نار جهنم دعا هذه النار التي كتمت بها تكذبون " (٣) .

قوله تعالى " ان للمتقين مفازا "

هذا شروع في بيان حال المؤمن ، وما أعد لهم من الخير بعد بيان حال الكافرين وما أعد الله لهم من الشرف في قوله جل ذكره " ان جهنم كانت مرصدا للظالمين ماآبا لابئين فيها أحقابا " (٤) الى آخر الايات .

والمفاز : مصدر بمعنى الفوز والظفر بالنعمة والمطلوب والنجاة

من النار ومنه قيل : للفلاة مفازا ، تقاؤلا بالخلع منها ثم فسر سبحانه هذا المفاز وبينه فقال " حدائق وأعنابا وكواعب أترابا وكأسا دهاقا لا يهضمون فيها لنوا ولا كذابا جزاء من ربك عطاء حسابا " .

معاني المفردات :

قوله " حدائق وأعنابا " والحدائق : جمع حديقة وهي كل بستان

(١) سورة الواقعة الايات ٤٢ ، ٤٣ ، ٤٤

(٢) انظر تفسير المراعي ج ٢٩ ص ١٨٦

(٣) سورة الطور الايات ١٣ ، ١٤

(٤) سورة النبأ الايات ٢١ ، ٢٢ ، ٢٣

محفوظ عليه من قولهم أحدقوا به أى احاطوا به . والتكبر في قوله " واعنابا " يدل على تعظيم حال تلك الاعناب . ثم اخذ يبين بقية " أوصاف هذا الحغاز فقال " وكواعب اترابا " كواعب جمع كاعب وهي النواهد التي تكسبت أعداؤه من ، أى يكون التدى في الظهور كالكمب (١) . والأتراب : الأقران في السن . " وكأسا دهاقا " أى ممتلئة . قال الحسن وقتادة وابن زيد أى مترعة مطوأة يقال أدهقت الكأس : أى ملأتها ومنه قول الشاعر :

ألا اسقنى صرفا سقاك الساقى
من طائها بكأس الدهساق

وقال سعيد بن جبهر وعكرمة ومجاهد (دهاقا) متلحمة يتبع بعضها بعضا وقال زيد بن أسلم : (دهاقا) صافية .

والمراد بالكأس : الاناء المعروف ولا يقال له الكأس الا اذا كان فيه الشراب .

" لا يسمون فيها لفوا ولا كذايا " أى لا يسمون في الجنة لفوا وهو الساطل من الكلام ، ولا كذايا : أى ولا يكذب بعضهم بعضا " جزاء من ربك " أى جازاهم بما تقدم ذكره جزاء . قال الزجاج : المعنى جزاهم جزاء ، وكذا (عطاء) أى وأعطاهم عطاء (حسابا) قال أبو عبيدة : كافيا وقال ابن قتيبة كثيرا . يقال أحسبت فلانا : أى أكثرت له الحظاء ومنه قول الشاعر :

ونعطى وليد الحي ان كان جائعا
ونحسبه ان كان ليس بجائع

قال ابن قتيبة : أى نعطيه حتى يقول حسبي (٢) .

قال تعالى " هل أتاك حديث موسى " (٣)

بين تعالى هذا الحديث وموضوعه ومكانه بقوله جل ذكره :

(١) انظر التفسير الكبير للفخر الرازي ج ٣١ ص ٢٧ الناشر عبدالرحمن محمد
بميدان الازهر الطبعة الاولى بدون تاريخ .
(٢) انظر فتح القدير الشوكاني ج ٥ ص ٣٦٩
(٣) سورة النازعات الاية ١٥

" ان ناداه ربه بالواد المقدس طوى اذهب الى فرعون انه طغى
فقل هل لك الى ان تزكى وأهديك الى ريك فتخشى فأراه الآية الكسوى
فكذب وعصى ثم ادبر يسرى فحشر فنادى فقال انا ريكم الاعلى" (١) .
معنى المقدس وطوى . فى قوله (بالواد المقدس طوى) المراد
بالواد المقدس : المبارك الطاهر . قال الفراء : طوى واد بين المدينة
ومصر ! قال وهو معدول من طاو . كما عدل عمر من عامر . وقيل معنى
طوى : يا رجل بالميمانية . فكأنه قيل يا رجل اذهب ،

جاء بيان الوادى المقدس فى موضع آخر من كتاب الله تعالى بأنه
الطور فى قوله جبل ذكره " فلما قضى موسى الاجل وسار بأهله آتس من جانب
الطور نارا قال لأهله امكثوا انى آتست نارا " الى قوله تعالى " فلمسا
آتسها نودى من شاطىء الواد الايمن فى البقعة المباركة من الشجرة أن ياموسى
انى أنا الله رب العالمين " (٢) .

قال تعالى " والارض بعد ذلك دحاها " (٣) أى بسطها ومهدها
لسكنى الناس فوقها ثم بين ذلك بقوله : " أخرج منها ماءها ومرعاها
والجبال أرساها متاعا لكم ولا نعماكم " .

ولقد فسر المولى جل ثناؤه : هذا التمديد بما لا يد منه فى
تأتى سكنها من أمر المأكل والمشرب وامكان القرار عليها . فقال " أخرج
منها ماءها ومرعاها " أى فجر منها العيون والينابيع والأنهار (٤) .

وأعيت فيها النبات سوا . أكان قوت لبنى آدم كالحب والثمار أم قوتها
للأنعام والماشية كالمشب والحشيش . ثم بين الحكمة فى ذلك فقال :
" متاعا لكم ولا نعماكم " أى انما جعلنا ذلك كله ليمتتع به الناس والآنعام
من الابل والبقر والغنم ، ونحو الآية قوله جل ذكره :

(١) سورة النازعات الايات من ١٦ الى ٢٤

(٢) سورة القصص الايات ٢٩ ، ٣٠

(٣) سورة النازعات الاية ٣٠

(٤) انظر تفسير ابن كثير ج ٤ ص ٤٦٨

" هو الذى أنزل من السماء ماء لکم منه شراب و منه شجر فيه تسمىون
ينبت لکم به الزرع والزيتون والنخيل والأعناب و من کل الثمرات ان فى ذلك
لاية لآمة لتقوم يتفكرون " (١) .

قال تعالى " ووجهه يومئذ عليها غبرة ترهقها قترة " (٢)

بيان معانى المفردات :

قوله تعالى " عليها غبرة " اى غبار وكذرة لما تراه مما اعده الله تعالى
لها من العذاب .

قوله ترهقها قترة : اى يفشأها ويملوها سواد . وكسوف وقيل
: ذلة ، وقيل : شدة .

والقتر فى كلام العرب ج الفجار . كذا قال أبو عبيدة وأنشد قول

الفزديق :

متوج برداء الطك يتهمه فوج ترى فوقه الرايات والقترا
وقال زيد بن أسلم (٣) : (القترة ما ارتفعت الى السماء والقترة ما انحطت
الى الأرض) .

وقد بين سبحانه أصحاب هذه الوجوه بقوله (أولئك هم الكفرة الفجرة) .

يعنى أصحاب الوجوه التى يملوها غبار الذل وسواد الفم والحزن (هم
الكفرة الفجرة) أى الجامعون بين الكفر بالله والفجور ، يقال : فجر : أى
فسق ، وفجر : أى كذب ، وأصله الميل ، والفاجر المائل عن الحق (٤) .

(١) سورة النحل الايات ١٠ ، ١١

(٢) سورة عبس الايات ٤٠ ، ٤١

(٣) انظر فتح القدير للشوكاني ج ٥ ص ٣٨٦

(٤) انظر فتح القدير للشوكاني ج ٥ ص ٣٨٥ و ٣٨٦ ط مصطفى الحلبي

الطبعة الثانية ت ١٣٨٣ هـ - ١٩٦٤ م .

قوله تعالى : " ويل للمطففين . "

المعنى :

ويل : أى هلاك عظيم ، والتطفيف البخس في الكيل والوزن و سمي بذلك لأن ما يبيعس شئ حقيق طفيف .

وقد خص الله سبحانه المطففين بهذا الوعيد . لأنه كان فاشيا منتشرا بحكة المدينة ، فكانوا يطففون المكيال ويبخسونه ولا يوفون حق المشتري . روى ان رجلا كان بالمدينة يقال له أبو جهينة له كيلان أحدهما كبير والثاني صغير فكان اذا أراد أن يشتري من أصحاب الزرع والحبوب والشمار اشترى بالكيل الكبير ، واذا باع للناس كالمشتري بالكيل الصغير . ولقد بين المولى سبحانه المطففين الذين استحقوا هذا الوعيد بقوله : " الذين اذا اکتالوا على الناس يستوفون . واذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون " (١) .

أى اذا كان لهم عند الناس حق في شئ من المكيلات لم يقبلوا أن يأخذوه الا وافية كاملا واذا كان لا حد عندهم شئ وأرادوا أن يوءدوه لئلا أعطوه ناقصا غير وافي (٢) . وعن ابي عباس قال : لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة كانوا من أخصب الناس كيلا فأنزل الله سبحانه و تعالى : " ويل للمطففين " فأحسنوا الكيل بعد ذلك " (٣) .

قوله تعالى : " والسما والطارق " (٤)

أقسم المولى سبحانه و تعالى بالسما والطارق ، وهو النجم الثاقب كما صرح به التنزيل . قال الفراء : الطارق النجم الذى يطلع بالليسل ،

(١) سورة المطففين الاية ٣

(٢) أنظر تفسير المصطفى ج ٢٩ ص ٧١ ، ٧٢ ط مصطفى الحلبي ، الطبعة الاولى ت ١٣٦٥ هـ - ١٩٤٦ م .

(٣) الحديث أخرجه النسائي كما قال الحافظ ابن كثير ج ٤ ، ص ٤٨٣ وأخرجه ابي حيان ص ٤٣٨ من موارد الظمان وابن جرير ج ٢٩ ص ٩١ والحاكم ج ٢ ص ٣٣ وقال صحيح الاسناد وأقره الذهبي .

(٤) سورة الطارق الاية ١

وما أتاك ليلا فهو طارق . وكذا قال الزجاج والمبرد . ومنه قول
أبي القيس :

وملك حبلى قد طرقت ومرضع فالبهتها عن ذى تائم محول
وقوله أيضا :

الم ترياىي كما جئت طارقنا وجدت بها طيبا وان لم يطيب
وقد اختلف في الطارق هل هو نجم معين أو جنس النجم ؟ فقيل هو زميل
وقيل هو جنس النجم

قال في الصحاح : والطارق النجم الذى يقال له كوكب الصبح . ومنه
قول هند بنت عتبة :

نحن بنات طارق نمشى على النمارق

أى ان أبانا في الشرق كالنجم المضى . وأصل الطروق الدق فسمي قاصد
الليل طارقا ، لاحتياجه في الوصول الى الدق . وقال قوم : ان الطروق قد
يكون نهارا ، والعرب تقول : أتيتك اليوم طرقتين : أى مرتين . ومنه
قوله صلى الله عليه وسلم : " أعوذ بك من شر طوارق الليل والنهار
الا طارقا يطرق بخير يا رحمن " (١) . ثم بين سبحانه الطارق بأسلوب فيه
تضمين لشأنه (٢) فقال : " وما أدريك ما الطارق النجم الثاقب " .

" النجم الثاقب " والثاقب : المتوهج . قال السدى : يثقب الشياطين

اذا ارسل عليها . وقال عكرمة : هو مضى ، ومحرق للشياطين .

قوله تعالى : " فلا اعتنم العقبة " (٣)

الصمنسى :

الاقترام : الرمي بالنفس فى شىء من غير روية ، ويقال من ذلك :

(١) زاد المعاد فى هدى خير المباد ج ٣ ص ٢٤٩ تحقيق محمد حامد

الفيق ط السنة المحمدية ه شارع غيط التوبى بدون تاريخ

(٢) انظر فتح القدير للشوكانى ج ٥ ص ٤١٨ ط الناشر محفوظ العلى

بيروت بدون تاريخ

(٣) سورة البلد الاية ١١

قحم في الأمر قحوما : أى رعى بنفسه فيه من غير روية ، و تقحيم النفس في
الشيء ادخالها فيه من غير روية ، والقحمة بالضم المهلكة .

والعقبة : في الأصل الطريق التي في الجبل ، سميت بذلك لصعوبة
سلوكها ، ومما مثل ضربه الله سبحانه لمجاهدة النفس والهوى والشيطان في
أعمال البر ، فجعله كالذى يتكلف صعود العقبة .

قال بعض المفسرين : معنى الكلام هنا الاستفهام الذى بمعنى الانكار ،

تقديره : أفلا اقتحم العقبة ، أو هلاقتهم العقبة ثم بين الله سبحانه
العقبة فقال : " وما أدراك ما العقبة " أى أى شيء أعلمك ما اقتحامها
ثم أخبر تعالى عن اقتحامها فقال : " فك رقبة " أى هي اعتاق رقبة
وتخليصها من أسار الرق ، وكل شيء أطلقته فقد فككته ، فقد بيّن
سبحانه أن العقبة هي هذه القرب المذكورة التي تكون طريقا للنجاة من النار .

قال الحسن وقتادة : هي عقبة شديدة في النار دون الجسر فاقتحموها

بطاعة الله (١) ، وعن كعب مثل هذا القول . وروى عن مجاهد والضحاك

والكلبي : أن العقبة : هي الصراط الذى يضرب على جهنم كحد السيف .

قوله : " أو اطعمام في يوم ذى سفينة " أى عزيز فيه الطعام (يتيسر

ذات قرية) أى قرابة . يقال : فلان ذو قرابتي وذو مقربتي . واليتيم

في الأصل : الضميف . يقال يتم الرجل اذا ضعف وعند أهل اللغة :

من لا أب له . وقيل : هو من لا أب له ولا أم " أو مسكينا ذات قرية " أى لا شيء

له . كأنه لصق بالتراب لفقره . وليس له مأوى الا التراب .

قوله تعالى " ثم كان من الذين آمنوا " وفى ذلك دليل على أن هذه

القرب انما تنفع مع الايمان . وقيل المعنى : ثم كان من المؤمن ضين بأن هذا

العصل نافع لهم في الآخرة . وقيل : انه أتى بذلك لوجه الله . لا يريد

بذلك جزاء ولا شكورا .

(١) انظر تفسير ابن كثير ج٤ ص ٥١٣

"وتواصوا بالصبر وتواصوا بالرحمة" "أى كان من المؤمن صابرين الصابرين
صالحا المتواصين بالصبر على أذى الناس وعلى الرحمة بهم " أولئك اصحاب
المحنة " أى المتصفون بهذه الصفات من أصحاب اليمين (١) .
قوله تعالى : " لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين
حتى تأتيهم البينة" (٢) .

ايضاح الايات :

أما أهل الكتاب فهم اليهود والنصارى - والمشركون : هم عبدة الأوثان
والنيران من العرب والعجم . قال مجاهد : لم يكونوا (منفكين) يعنى
منتهين حتى يتبين لهم الحق وهكذا قال قتادة .
واختلف في المراد بالبينة : فقال بعض المفسرين : هى القرآن
وقيل ج المراد بها : محمد صلى الله عليه وسلم (٣) . وهذا القول الأخير
هو الراجح فيطا يبدو لى لأن الله سبحانه وتعالى فسر هذه البينة
الصحيفة بقوله : " رسول من الله يتلو صحفا مطهرة " فبين أنه المراد بالبينة .
وهذا ما ذهب اليه الجمهور . لأنه فى نفسه حجة وبينة ولذلك
سماه المولى سبحانه سراجا نيرا .
قوله " يتلو صحفا مطهرة " .

معنى يتلو : يقرأ يقال : تلا يتلو تلاوة ، والصحف جمع صحيفة
وهى ظرف المكتوب . ومعنى مطهرة : أنها منزهة من الزور والضلال . قال
قتادة : مطهرة من الباطل + وقيل : مطهرة من الكذب والشبهات والكفر .
والمعنى أنه يقرأ ما تضمنته الصحف من المكتوب فيها . لأنه صلى الله عليه
وسلم كان يتلوه عن ظهر قلب .

(١) انظر تفسير ابن كثير ج٤ ص ٥١٤ ط دار المعرفة للطباعة والنشر

بيروت ت ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٩ م

(٢) سورة لم يكن الاية ١

(٣) انظر تفسير ابن كثير ج٤ ص ٥٢٧

قوله تعالى " فيها كتب قيمة "

قال ابن جرير في الصحف المطهرة كتب من الله قيمة . يذكر القرآن بأحسن الذكر ، ويثنى عليه بأحسن (١) الثناء .

وهكاه ابن كثير واقتصر عليه (٢) . وجعل القرآن كتباً لأنه يشتمل

على أبواب من البيان ،

وذكر الفخر الرازي : أنه يحتمل في كتب . الآيات المكتوبة في الصحف (٣)

وقال القرطبي (٤) : ان الكتب بمعنى الأحكام مستدلاً بمثل قوله جل ذكره :

" كتب عليكم الصيام " (٥) وقوله تعالى : " كتب الله لأقربين أنا ورسلي " (٦) .

وقال الشوكاني : " المراد الآيات والأحكام المكتوبة فيها والقيمة المستقيمة

المستوية المحكمة . من قول العرب : قام الشيء إذا استوى وضح " (٧)

وهذه المعاني وان كانت صحيحة . إلا أن ظاهر اللفظ واضح في

الدلالة على الكتب أكثر منه في الدلالة على الأحكام قال تعالى : " وأصلها من عفت موازينه فأمه هاوية " (٨) .

المعنى :

وأما من رجحت سمياته على حسناته " فأمه هاوية " .

واختلف في المراد من قوله أمه هاوية ، هل المراد بهـ

(١) جامع البيان في تفسير القرآن الاطام محمد بن جرير الطبري ج ٣٠ ص ١٤٥

(٢) تفسير ابن كثير ج ٤ ص ١٣٧

(٣) مفاتيح الضيب الاطام محمد فخر الدين الرازي ج ٣٢ ص ٤٢

(٤) الجامع لأحكام القرآن الاطام القرطبي ج ٢ ص ١٤٢

(٥) سورة البقرة الآية ١٨٣

(٦) سورة المجادلة الآية ٢١

(٧) فتح القدير الشوكاني ج ٥ ص ٤٧٥

(٨) سورة القارعة الآية ٩

جهنم وأنها سميت أمه لأنه يأوى إليها ، كما يأوى الطفل الى أمه . وسميت
هاوية لأنه يهوى فيها الى أسفل دركات النار .

قال قتادة : معنى (فأمه هاوية) فمصييره الى النار .

قال عكرمة : (لأنه يهوى فيها على أم رأسه) .

والهاوية : المهواة . وتقول هوات أمه . فهي هاوية أى تاكله (١) .

قوله تعالى " وما أدراك ما هية " هذا استفهام للتحويل والتفطيع لبيان
أنها خارجة عن علم البشر ، وأنه لا يدرك كنهها الا الله تعالى . ثم
بينها سبحانه بقوله : " نار حامية " أى قد انتهى حرها وبلغ في الشدة
الى الغاية (٢) .

قال تعالى : " رأيت الذى يكذب بالدين " (٣) .

والمعنى : هل عرفت الذى يكذب بالجزاء والحساب فى الآخرة

أصيب هو أم مخطئ . واختلف فيمن نزل فيه هذا . فروى عن ابن عباس
قال : " نزلت فى العاص بن وائل السهمى وقاله الكلبى ومقاتل " (٤) .

وقال السدى : " نزلت فى الوليد بن المغيرة " (٥) وقيل : فى

أبى جهل قال ابن جريج : " نزلت فى أبى سفيان ، وكان ينحر فى كل
اسبوع جزورا فطلب منه يتم شيئا فقرعه بمصماه فأنزل الله هذه السورة " (٦)

وقوله : " الذى يكذب بالدين " فيه اسم الموصول مبهم بينه ما بعده . وهو

قوله : " فذلك " أى المكذب بالحساب والجزاء . هو " الذى يدع اليتيم "

أى يدفعه دفعا عنيفا بجفوة وأذى . ويرده زدا قبيحا ، ينجر وخصونة

قال قتادة : يقهره ويظلمه ، والمعنى متقارب .

(١) انظر تفسير القرطبي ج ٨ ص ٧٢٥٧ ط دار الشعب القاهرة

بدون تاريخ .

(٢) انظر فتح القدير الشوكاني ج ٥ ص ٤٨٧ الناشر محفوظ العلى بيروت

بدون تاريخ .

(٣) سورة الماعون الاية ١

(٤) انظر تفسير القرطبي الجامع لأحكام القرآن ج ٢٠ ص ٢١٠

ط دار الكتب المصرية ت ١٣٦٩ هـ - ١٩٥٠ م الطبعة الأولى .

ولقد كان العرب في الجاهلية لا يورثون النساء ولا الصغار ، ويقولون :

انما يحوز الطال من يطعن بالسنان و يضرب بالحسام .

قوله : " ولا يحسن على طعام المسكين " أى ومن صفات هذا المكذب

ببوم الجزاء . أنه لا يامر غيره باطعام المسكين ولا يطعمه هو وليس الذم عاما

حتى يتناول كل من عجز عن اطعامه من غير تعمد للترك . لأن المرء

كانوا يبخلون ، ويمتدرون ويقولون : " أنعطم من لو يشاء الله أطعمه " (١)

فنزلت هذه الآية فيهم ، وتوجه الذم اليهم ، فيكون معنى الكلام :

لا يفعلونه ان قدروا ، ولا يحسنون عليه ان عسروا (٢) .

قال تعالى : " قل هو الله أحد الله الصمد " (٣) .

قوله تعالى " الله الصمد "

وقع الخلاف بين المصنفين فى معنى الصمد على أقوال منها :

(١) - الذى يصمد اليه فى الحاجات . كما قال جل ذكره : " ثم

اذا مسك الضر فاليه تجأرون " (٤) .

(٢) - الصمد : السيد الذى يصمد اليه فى النوازل والحوائج ،

وهو قريب من الأول . ذكر ذلك أهل اللغة . قال الشاعر :

ألا يكر الناعى بخير بنى أسد بمصروين مسمود بالسيد الصمد

(٣) - الصمد : الدائم الباقي الذى لم يزل ولا يزال .

(٤) - الصمد : يفسره ما بعده . " لم يلد ولم يولد ولم يكن

له كفواً أحد " .

(١) سورة يس الآية ٤٧

(٢) انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ٢ ص ٢١١ ط دار الكتب

المصرية بالقاهرة ت ١٣٦٩ هـ - ١٩٥٠ م الطبعة الاولى .

(٣) سورة الاخلاص الايات ١ ، ٢ ،

(٤) سورة النحل الآية ٥٣

- (٥) - قال أبي بن كعب \equiv الصد : الذي لا يلد ولا يولد لأنه ليس شيء يولد الا سيموت وليس شيء يموت الا يورث وهو مروى أيضا عن أبي العالية ومحمد/القرظي .
- واختار القرظي القول الاول ورجحه وذكر أن الاشتقاق يشهد له .
- وقال به الخطابي (١) .

(١) انظر الجامع لأحكام القرآن القرظي ج٢ ص ١٤٥ وطبعدها ط دار الكتب المصرية بالقاهرة ت ١٣٦٩ هـ - ١٩٥٠ م الطبعة الأولى .

الفصل الثالث

البيان المتفصل في القرآن الكريم

الفصل الثالث

البيان المنفصل في القرآن الكريم

سأتناول في هذا الفصل الآيات التي وردت مجتمعة وورد بيانها منفصلاً عنها في مواضع أخرى من كتاب الله الكريم مع مراعاة إيراد الآيات بحسب ترتيبها في النزول ، ذاكراً الآية المجتمعة أولاً ثم الصبغة لها . مع توضيح معاني المفردات التي تحتاج الى بيان .

سورة القلم :

قال تعالى : " وانك لعلى خلق عظيم " (١)

ايضاح الآية : ----- هذه الآية الكريمة بمثابة الرد على المشركين في ادعائهم على رسول الله صلى الله عليه وسلم ورميه بالجنون ، لأن أخلاق المجانين مذمومة بل لا أخلاق لهم ، وهنا أقصى مراتب الطلو في الخلق . وقد أجمل الخلق العظيم هنا وهو من أعم ما امتدح الله به رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد جاء بيان أخلاق المصطفى صلوات الله وسلامه عليه في آيات متعددة من الكتاب العزيز منها قوله تعالى : " لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالموءء ضنين رؤوف رحيم " (٢)

وقوله جل ثناؤه : " واخفض جناحك لمن اتبعك من الموءء ضنين " (٣)

وقوله جل ذكره : " خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين " (٤) .

وقوله جل ذكره " فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظا غليظ القلب

(١) سورة القلم الآية ٤

(٢) سورة التوبة الآية ١٢٨

(٣) سورة الشعراء الآية ٢١٥

(٤) سورة الاعراف الآية ١٩٩

لائفوا من حولك فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الأمر فإذا عزمت فتوكل على الله إن الله يحب المتوكلين " (١) .

ومما جاء مبينا لأخلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله جليل شأنه " والنجم إذا هوى ما ضل صاحبكم وما غوى وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى " (٢) .

وضها قوله تعالى : " لقد من الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولا من أنفسهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين " (٣) .

وضها قوله تعالى : " وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين " (٤) .

حكى القرطبي عن سعيد بن جبهر عن ابن عباس قوله : كان محمد صلى الله عليه وسلم رحمة لجميع الناس ، فمن آمن به ، وصدق به سعد ، ومن لم يؤمن به سلم ما لحق الأمم من الخسف والفرق (٥) .

فانه صلى الله عليه وسلم رحمة للمؤمنين في الدارين ، ورحمة للكافرين في الدنيا بالنجاة من عذاب الاستئصال (٦) .

كما جاء بيان أخلاقه عليه الصلاة والسلام في قوله جل ذكره : " لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيرا " (٧) .

(١) سورة آل عمران ١٥٩

(٢) سورة النجم الايات من ١ - الى ٤

(٣) سورة آل عمران الآية ١٦٤

(٤) سورة الانبياء الآية ١٠٧

(٥) انظر تفسير القرطبي ص ٤٣٩٠

(٦) انظر عصمة الانبياء لمؤلفه د . محمد ابو النور الهدى ص ١٨٩

وما بعدها .

(٧) سورة الأحزاب الآية ٢١

وما أحسنها أسوة ، وما أطيبتها قدوة فهي بمن كان القرآن خلقه .
أقوالاً وأفعالاً . سئلت عائشة رضي الله عنها عن خلق المصطفى صلوات
الله وسلامه عليه فقالت : " كان خلقه القرآن " وقال علي رضي الله عنه وعطية :
" هو أدب القرآن " (١) وقيل : هو رفقه بأمره وأكراهه إياهم .
وقال قتادة : " هو ما كان يأتمر به من أمر الله وينتهي مما نهى
الله عنه " (٢) .

ولقد زجج القرطبي : ما ذكرته عائشة رضي الله عنها وقال انه أصبح
الأقوال . ويروى عنها أنها قالت : " ما كان أحد أحسن خلقاً من رسول
الله صلى الله عليه وسلم ، ما دعاه أحد من الصحابة ولا من أهل بيته الا قال :
لهيك ، ولذلك قال الله تعالى : " وانك لعلى خلق عظيم " ولم يذكر
خلق محمود الا وكان للنبي صلى الله عليه وسلم منه الحظ الا وفر (٣) .
وعن أنس بن مالك قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم : أحسن
الناس خلقاً " (٤) .

ولقد كان صلى الله عليه وسلم ممثلاً لأوامر القرآن في سيرته كلها ،
وقد أمرنا المولى جل شأنه بالناس به صلوات الله وسلامه عليه ، فكان
من أهم ما يجب على الأمة معرفة تفصيل هذا الاجال ليتم الناس المطلوب .
قال تعالى : " فاصبر لحكم ربك ولا تكن كصاحب الحوت ان نادى
وهو مكظوم " (٥)

(١) انظر تفسير القرطبي ج ١٨ ص ٢٢٧

(٢) انظر تفسير القرطبي ج ١٨ ص ٢٢٧

(٣) انظر نفس المصدر السابق .

(٤) أخرجه مسلم في : ٤٣ - كتاب الفضائل ١٣ - باب كان رسول الله صلى

الله عليه وسلم أحسن الناس خلقاً ، حديث رقم ٥١٠٥ .

(٥) سورة القلم الآية ٤٨ .

ايضاح الآية : فاصبر لقضاء ربك ، والحكم هنا القضاء - وقيل : فاصبر على ما

حكم به عليك ربك بتلخيص الرسالة .

وقال ابن بحر : فاصبر لنصر ربك .

قال قتادة : أى لا تمجبل ولا تفاضب فلا بد من نصرك .

وقيل : انه منسوخ بآية السيف . (١)

" ولا تكن كصاحب الحوت " لم تبين الآية هذه من هو صاحب الحوت

ولا نداءه وهو مكظوم . ولا الوجه المنهى عنه أن يكون مثله ؟

وقد بين تعالى صاحب الحوت في سورة الصافات في قوله جمل

ذكره : " وان يونس لمن المرسلين ان اهب الى الفلك المشحون " (٢) الى

قوله تعالى : " فالتقمه الحوت وهو مليم " (٣) .

وأما النداء فقد جاء بيانه في قوله جل شاره : " وذا النون ان ذهب

مفاضها فظن أن لن نقدر عليه فنادى فى الظلمات أن لا اله الا أنت سبحانك

انى كنت من الظالمين فاستجبنا له ونجيناه من الغم وكذلك تنجي المؤمنين " (٤)

فصاحب الحوت هو يونس عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام ونداءه هو

المذكور في هذه الآية الكريمة .

قال تعالى : " فاجتبه ربه فجعله من الصالحين " (٥)

ايضاح الآية : اصطفاه الله واختاره " فجعله من الصالحين " قال ابن عباس :

" رد الله اليه الوحي وشفعه في نفسه وفي قومه . وقيل توبته ، وجعله من

الصالحين بأن ارسله الى مائة ألف أو يزيدون " (٦) ولقد بين المولى

(١) انظر تفسير القرطبي ج ١٨ ص ٢٥٣

(٢) (٣) سورة الصافات الايات من ١٣٩ - الى ١٤٢

(٤) سورة الانبياء الايات ٨٧ ، ٨٨

(٥) سورة القلم الآية ٥٠

(٦) انظر تفسير القرطبي ج ١٨ ص ٢٥٤

جل ثناؤه ، ذلك في موضع آخر في قوله جل ذكره : " وأرسلناه الى مائة ألف
أو يزيدون فآمنوا فمتمناهم الى حين " (١) .

سورة الفاتحة :

قال تعالى : " الحمد لله " .

ايضاح الآية :

(الحمد) الوصف بالجميل على جهة التفضيل وهو رفع
بالابتداء . " لله " واللام متعلق بحذوف أى واجب أو ثابت ، وقيل
الحمد والصدح أثنوان وهو الثناء والنداء على الجميل من نعمة وغيرها ،
تقول : حمدت الرجل على انعامه وحمدته على شجاعته وحسبه .
وأما الشكر فعلى النعمة خاصة وهو بالقلب واللسان والجوارح .
قال الشاعر :

أفادتك النعمة منى ثلاثة يدي ولساني والضمير المحجبا
أى القلب ، والحمد باللسان وحده . وهو احدى شعب الشكر (٢) ومنه
الحديث " الحمد رأس الشكر ما شكر الله عبد لم يحمده " (٣) . وجعله
رأس الشكر لأن ذكر النعمة باللسان أشيع لها من الاعتقاد . وآداب
الجوارح لخفاء عمل القلب وما في عمل الجوارح من الاحتمال .
ونقيض الحمد الذم - ونقيض الشكر الكفران .
وقيل : الصدح ثناؤه على ما هو له من أوصاف الكمال ككونه
باقيا قادرا عالما أبديا أزليا .

(١) سورة الصافات الايات ١٤٧ ، ١٤٨

(٢) انظر تفسير النصفى ج ١ ص ٦٠٥

(٣) الحديث : أخرجه عبدالرزاق في جامعه والبيهقي في شعب الايمان

انظر فيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوى ج ٣ ص ٤١٨ رقم

الحديث ٣٨٣٥ ، وحكم على الحديث بالحسن .

والشكر : ثناء على ما هو منه من أوصاف الأفضال والحمد يشملها
والألف واللام فيه للاستفراق (١) .

قوله تعالى : " رب العالمين "

قال في الصحاح (٢) : الرب اسم من أسماء الله تعالى ولا يقال في
غيره إلا بالاضافة .

وقال صاحب الكشاف (٣) : الرب مالك ، ومنه قول صفوان لا يه
سفيان : لأن يربني رجل من قريش أحب الي من أن يربني رجل من
هوازن (٤) .

تقول ربه يربه ربا ، فهو رب ويجوز أن يكون وصفا بالمصدر
ضالفة كما وصف بالعدل .

وقال الواسطي : " هو الخالف ابتداء والمرهى غذاء والخافر انتهاء
وهو اسم الله الأعظم " (٥)

والعالمين جمع العالم . والعالم : كل ما علم به الخالق من الأجسام
والجواهر ، والأعراس . أو كل موجود سوى الله تعالى . سمي به لأنه علم
على وجوده وانما جمع بالواو والنون مع أنه يختص بصفات المقلد أو ما فس
حكما من الاعلام . ولما فيه من معنى الوصفية . وهي الدلالة على معنى
العلم .

ولم تميم آية الفاتحة هذه ما رب العالمين . وقد بين ذلك في موضع
آخر في قوله جل ثناؤه : " قال فرعون وما رب العالمين ؟ قال رب السموت
والأرض وما بينهما ان كنتم موقنين . قال لمن حوله ألا تسلمون ، قال ربكم

(١) انظر تفسير النسفي ج ١ ص ٥٧

(٢) انظر الصحاح في اللغة والعلوم ، تجديد صحاح العلامة الجوهري
ص ٤٥٤

(٣) انظر تفسير الكشاف ج ١ ص ٥٣ وانظر فتح القدير ج ١ ص ١٩ ٢٠٠

(٤) انظر تفسير النسفي ج ١ ص ٦

(٥) انظر المصدر السابق ج ١ ص ٦

ورب آباءكم الأولين ، قال ان رسولكم الذي أرسل اليكم لمجنون ، قال
رب المشرق والمغرب وما بينهما ان كنتم تعقلون * (١)
قال تعالى : * مالك يوم الدين * (٢) .

المعنى : ملك ومالك وملك بسكون اللام ، وملك بصيغة الفاعل .
وقع الخلاف بين العلماء أيهما أبلغ ملك أو مالك ؟ فقيل : ان ملك أعم
وأبلغ من مالك . ان كل ملك مالك وليس كل مالك ملكاً ، ولأن أمر الملك
نافذ على المالك في ملكه حتى لا يتصرف الا عن تدبير الملك . قاله أبو
عبدة والبرد ، ووجهه الزمخشري . وقيل مالك أبلغ . واختار هذا القاضي أبو
بكر بن العربي . والحق أن لكل واحد من الوصفين خاصية لا توجد
في الآخر .

والفرق بين الوصفين للرب سبحانه - أن الملك صفة لذاته والمالك صفة
لفعله .

ويوم الدين : يوم الجزاء (٣) من الله سبحانه لمباداه - ولكنه لم
يرد بيانه هنا . وانما جاء في قوله جل ذكره : " وما أدراك ما يوم الدين
ثم ما أدراك ما يوم الدين يوم لا تطك نفس لنفس شيئاً والأمر يومئذ لله " (٤)
وجاء الدين بمعنى الجزاء أيضاً في قوله سبحانه : " يومئذ يوفيهم
الله دينهم الحق " (٥) الآية . أي جزاء أعمالهم بالعدل .

(١) سورة الشعراء الآيات من ١٣ - الى ١٩

(٢) سورة الفاتحة الآية ٤

(٣) انظر تفسير صفوة التفسير ج ١ ص ٢٥

(٤) سورة الانفطار الآيات ١٦ ، ١٧ ، ١٨ ، ١٩

(٥) سورة النور الآية ٢٥

قال تعالى : " صراط الذين أنعمت عليهم " (١) الآية

الحنى : الصراط الطريق أى وفقنا لطريق من تفضلت عليهم بالهدى والنعيم .
لم تبين الآية الكريمة هذه من هو "الذين أنعم الله عليهم" . وإنما جاء بيانهم في قوله جل ذكره : " ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا ، ذلك الفضل من الله وكفى بالله عليما " (٢) .

سورة الضحى :

قال تعالى : " ولسوف يعطيك ربك فترضى " (٣)

إيضاح الآية : في هذه الآية موعد شامل كما أعطاه الله لرسوله صلى الله عليه وسلم في الدنيا من الفتح والظفر بأعدائه يوم بدر ويوم فتح مكة ، ودخول الناس في دين الله أفواجا ، والخلبة على بني قريظة وبني النضير واجلائهم وبث عساكره وسراياه في بلاد الحرب ، وما فتح الله على خلفائه الراشدين في أقطار الأرض من المدائن . وهدم بأيديهم ممالك الجبابرة وأغنمهم من كوز الأكاسرة ، وما قذف في قلوب أهل الشرق والغرب من الرعب وتهيب الإسلام ، وفشو الدعوة واستيلاء المسلمين . قاله صاحب الكشاف (٤) .

ويرى ابن كثير أن قوله تعالى : " ولسوف يعطيك ربك فترضى " أن ذلك في الدار الآخرة ، يحطيه حتى يرضيه في أمته وفيما أعد له من الكرامة ومن جعلته نهر الكوثر الذى حافظه قباب اللؤلؤ الممجوق

(١) سورة الفاتحة الآية ٧

(٢) سورة النساء الآيات ٦٩ ، ٧٠

(٣) سورة الضحى الآية ٥

(٤) انظر الكشاف للزمخشري ج ٤ ص ٢٦٤

وطينه مسك^(١) . والجمهور على ذلك أنه يمطيه في الآخرة حتى يرضيه .
ولقد جاء هذا العطاء من الله لرسوله على سبيل الاجتال في هذه الآية
الكريمة . وقد جاء تفصيله في بعض المواضع . فأعظمها ما أشار إليه قوله
جل ذكره : " عسى أن ييمثك ربك مقاما محمودا " (٢) .

وجاء في السنة بيان المقام المحمود وهو الذي يفيضه عليه الأولون
والآخرون كما في حديث الشفاعة العظمى حين يتغلى كل نبي ، ويقول :
" تقسى تقسى حتى يصلوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فيقول : أنا
لها أنا لها " (٣) إلى آخر الحديث .

وضها الوسيلة ، وهي منزلة في الجنة رفيعة عالية لا تنبضى إلا لعبد
واحد كما في الحديث : " إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول . ثم
ضلوا علي ، وسلوا الله لي الوسيلة فأنها منزلة في الجنة لا تنبضى إلا لعبد
من عباد الله وأرجو أن أكون أنا هو فمن سأل لي الوسيلة حلت له الشفاعة " (٤)
وضها الشفاعة : في دخول الجنة . كما في الحديث : " أنه صلى
الله عليه وسلم أول من تفتح له الجنة وأن رضوانا خازن الجنة يقول له أمرت
ألا افتح لأحد قبلك " (٥) .

وشفاعات متعددة ضها اخراج الصاة من أمته من النار ، حتى
لا يبقى أحد من أمته في النار . كما في الحديث : " لا أرضى وأحد من
أمتي في النار " (٦) .

(١) انظر تفسير ابن كثير ج ٤ ص ٥٢٢

(٢) سورة الاسراء الآية ٧٩

(٣) انظر صحيح مسلم في ١ - كتاب الايمان ، ٨٤ - باب أدنى أهل الجنة

حديث رقم ٣٢٦ ج ١ ص ١٨٣ .

(٤) أخرجه مسلم في ٤ - كتاب الصلاة - ٧ - باب استحباب القول مثل قول

المؤذن حديث رقم ١١ ج ١ ص ٢٨٨ ، ٢٨٩

(٥) أخرجه مسلم في ١ - كتاب الايمان - ٨٥ - باب في قول النبي صلى الله عليه

وسلم حديث رقم ٣٣٣

(٦) أخرجه مسلم في ١ - كتاب الايمان - ٨ - باب دعاء النبي صلى الله عليه

وسلم لأمة ويكائه شفقة عليهم حديث رقم ٣٤٦ ، تحقيق محمد فواد عبد الباقي .

سورة القيامة :

قال تعالى : " بل الانسان على نفسه بصيرة ولو القى معاذيره " (١)

المعنى : ان الانسان شاهد على نفسه ، وسوء عمله وقبح صنيعه ، لا يحتاج الى شاهد آخر (٢) ، ولو اعتذر وانكر ، لأن جوارحه تشهد عليه بما عمل من شر أو شر ولقد جاء بيان هذه الآية الكريمة في مواضع متعددة من كتاب الله العزيز منها قوله جل ذكره " يوم تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون " (٣) حكى ذلك صاحب الكشاف (٤) وصفوة التفسير كما حكاه ابن جرير الطبري (٥) عن ^{ابن} عباس رضي الله عنهما . ومما يبين هذه الآية أيضا قوله تعالى " اقرأ كتابك كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا " (٦) . وقوله تعالى " ووجدوا ما عطاوا حاضرا ولا يظلمون شيئا " (٧) .

سورة الفرقان :

قال تعالى : " وإذا قيل لهم اسجدوا للرحمن قالوا وما الرحمن أنسجد لما تأمرنا وزادهم نفورا " (٨) .

(١) سورة القيامة الايات ١٤ و ١٥

(٢) انظر صفوة التفسير ج ٣ ص ٤٨٥

(٣) سورة النور الآية ٢٤

(٤) انظر الكشاف ج ٤ ص ١٩٦

(٥) تفسير الطبري ج ٢٩ ص ١١٥

(٦) سورة الاسراء الآية ١٤

(٧) سورة الكهف الآية ٤٩

(٨) سورة الفرقان الآية ٦٠

المعنى : اذا قيل للمشركين اسجدوا لربكم الرحمن الذي وسعت رحمته الاكوان

(قالوا) وما الرحمن ؟ أي من هو الرحمن ؟ استنهبوا عنه استفهام من
(١)

يجمله وهم عالمون به . وقد جاء بيان الرحمن في قوله جل ذكره " الرحمن
علم القرآن ، خلق الانسان ، علمه البيان " (٢) .

سورة النمل :

قال تعالى : * فانظر كيف كان عاقبة ابرهم انا دمرناهم وقومهم
اجممين * (٣) .

المعنى : انظر الى ما انتهى اليه امرهم الذي بنوه على المكر ، ونتيجة

كيدهم ، كيف انا اهلكناهم اجمعين وكان مآلهم الخراب والدمار (٤) .

معنى الآية ان الله دمر التسعة الرهط المذكورين ، ودمر قومهم

الذين لم يكونوا معهم حين مباشرتهم لذلك . ومعنى التأكيد بأجمعين

انه لم يشذ منهم أحد ، ولا سلم من العقوبة فرد من افرادهم . وقد

جاء التدمير في هذه الآية مجملا ، وقد بينت هذا الاجمال آية

هود - قال تعالى " وأخذ الذين ظلموا الصيحة فأصبحوا في ديارهم

جاثمين " (٥) فبينت هذه الآية التدمير المذكور في قوله تعالى : " أنا

دمرناهم وقومهم اجمعين " فقد كان هذا التدمير هو الاهلاك بالصيحة (٦) .

سورة القصص :

قال تعالى " ونريد أن نمن على الذين استضعفوا في الاغر ونجعلهم

أئمة ونجعلهم الوارثين " (٧)

(١) انظر تفسير صفوة التفاسير ج ٢ ص ٣٦٨ وانظر فتح القدير ج ٤ ص ٨٤

(٢) سورة الرحمن الايات من ١ - الى ٤

(٣) سورة النمل الآية ٥١

(٤) انظر صفوة التفاسير ج ٢ ص ٤١٣

(٥) سورة هود الآية ٦٧

(٦) انظر فتح القدير ج ٤ ص ١٤٤

(٧) سورة القصص الآية ٥

المعنى : نريد برحمتنا أن نتفضل وننعم على المستضعفين من بني إسرائيل فننجيهم من بأس فرعون وطفيلاته ، " ونجعلهم أئمة " أى ونجعلهم أئمة يقتدى بهم في الخير بعد أن كانوا أذلاء مسخرين . قال ابن عباس " أئمة " قادة في الخير ، وقال قتادة " ولاة وطوكا " ونجعلهم الوارثين " أى ونجعل هو "الضعفاء" وارثين لملك فرعون وقومه يرثون ملكهم ويسكنون مساكنهم بعد أن كان القبط أسياد مصر وأعزتها (١) وقد جاء قوله تعالى " ونريد أن ننم " بصيغة المضارع لحكاية الحالفة الطائفة واستحضار صورتها . أى نريد أن ننم عليهم بعد استضعافهم ولم تبين الآية الكريمة هذا السبب الذي جعلهم به المولى جل ذكره أئمة في الخير . ودعاة اليه . وقد جاء بيان السبب الذي جعلهم به أئمة في قوله جل ثناؤه " وجعلنا منهم أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا وكانوا بآياتنا يوقنون " (٢) .

فالصبر واليقين هما السبب في ذلك .

سورة يونس عليه السلام :

قال تعالى : " ألا ان أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين آمنوا وكانوا يتقون ، لهم البشري في الحياة الدنيا وفي الآخرة لا تبدل لكلمات الله ذلك هو الفوز العظيم " (٣) .

المعنى : انتبهوا أيها الناس واهلموا أن أحبب الله وأولياءه لا خوف عليهم في الآخرة من عذاب الله ، ولا هم يحزنون على ما فاتهم في الدنيا ، ثم بين تعالى هو "الأولياء" فقال : " الذين آمنوا وكانوا يتقون " أى الذين صدقوا الله ورسوله ، وكانوا يتقون ربهم بامتثال أوامره واجتناب نواهيه ،

(١) انظر صفوة التفسير ج ٢ ص ٤٢٥

(٢) سورة السجدة الآية ٢٤

(٣) سورة يونس الايات ٦٢ ، ٦٣ ، ٦٤

فالولى هو الموت من التقى وفي الحديث " ان لله عبادا ما هم بانبياء ولا شهداء^١ يخطبهم الانبياء والشهداء لمكانتهم من الله ، قالوا أخبرنا : من هم ؟ وما أعمالهم ؟ فلملنا نحيبهم ، قال : هم قوم تحابوا في الله ، على غير أرقام بينهم ، ولا أموال يتعاطونها ، فوالله ان وجوههم لنور ، وانهم لعلى منابر من نور ، لا يخافون اذا خاف الناس ، ولا يحزنون اذا حزن الناس ، ثم قرأ " ألا ان أولياء الله ...) الآية (١) " لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة " أى لهم ما يسرهم في الدارين ، حيث تبشرهم الملائكة عند الاحتضار برضوان الله ورحمته ، وفي الآخرة بجنات النعيم والفوز العظيم (٢) .

وقد وردت البشرى في هذه الآية مجتمعة وجاء بيانها في موضع آخر من كتاب الله الكريم قال جل ثناؤه : " ان الذين قالوا ربنا الله استقاموا تتنزل عليهم الملائكة ألا تخافوا ولا تحزنوا وابشروا بالجنة التي كنتم توعدون " (٣) .

قال تعالى : " واتبع ما يوحى اليك واصبر حتى يحكم الله وهو خير الحاكمين " (٤) .

(١) الحديث أخرجه الحاكم وصححه ابن حبان صححه ، انظر موارد الظمان الى زوائد ابن حبان ، فى ٤٠ كتاب الزهد ، ٢٤ - باب فى المتحابين لله ، حديث رقم ٢٥٠٨ والطبرى ج ١١ ص ١٣٢
(٢) ذهب بعض المفسرين الى أن البشارة في الدنيا هى " الروءيا الصالحة " التي يراها الموتى حين او ترى له ، وقد ورد ذلك فى هديسك أخرجه الحاكم ، واختاره الطبرى أن البشرى تكون بالروءيا الصالحة وبشارة الملائكة عند الموت (انظر صفة التفاسير ج ٣ ص ٥٨٩)

(٣) سورة فصلت الآية ٣٠

(٤) سورة يونس الآية ١٠٩

ايضاح الآية : اتبع أيها الرسول وحى الله الذى أنزل اليك فى كتابه
واعمل به . وعلمه امتك واصبر على ما يصيبك من الأذى وعلى ما ينالك من
قومك ، حتى يقضى الله بينك وبين المكذبين لك وينجز لك ما وعدك
” وهو خير الحاكمين ” وهو خير القاضين ، وأعدل الفاصلين ، وقد صبر
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وامتلأ أمره حتى جثم الله بينه وبين
قومه وانجز وعده له عليه الصلاة والسلام ولعن اتبعه من المؤمن فاستغلفهم
فى الأرض وجعلهم الأئمة الوارثين ، ما أقاموا الدين ، وفى ذلك تسلية
لرسول الله صلى الله عليه وسلم ووعد للمؤمنين ، ووعد للكافرين .
ولم تبين الآية هذه ما حكم الله به على أعداء رسول الله صلى الله
عليه وسلم والمؤمنين . وقد جاء بيان هذا الحكم فى آيات متعددة من كتاب
الله تعالى . منها قوله جل ذكره : ” ولقد نصركم الله ببدر وأنتم
أذلة ” (١) الآية فحكم بنصر رسوله والمؤمنين يوم بدر (٢) . كما
نصرهم يوم حنين ، بعد أن قاربوا الهزيمة . قال تعالى ” و يوم حنين
اذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا وضاقت عليكم الأرض بما رحبت ثم
ولهتم مدبرين ثم أنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمن وأنزل جنودا
لم تروها وعذب الذين كفروا ، وذلك جزاء الكافرين ” (٣) ونصرهم باظهار
دينهم على كل دين (٤) . كقوله تعالى ” اذا جاء نصر الله والفتح ورأيت
الناس يدخلون فى دين الله أفواجا ” (٥) وقوله تعالى : ” انا فتحنا لك

(١) سورة آل عمران الآية ١٢٣

(٢) انظر روح المعانى للأوسى ج ٤ ص ٢٠٢ و تفسير روح البيان

للشيخ اسماعيل حقى ج ٤ ص ٨٨

(٣) سورة التوبة الايات ٢٥ ، ٢٦

(٤) انظر تفسير ابي السمود ج ٢ ص ٧١٢

(٥) سورة النصر الايات ١ ، ٢

فتحا مبینا لیغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر و یتم نعمته علیك ویهدیک
صراطا مستقیما ، ویضربك الله نضرا عزیزا هو الذی أنزل السکینة فی قلوب
المؤمنین " (١) الآیة ،
سورة هود علیه السلام :

قال تعالی : " ولما جاء أمرنا نجینا هودا والذین آمنوا معه برحمة
منا " (٢) .

المعنی : ولما قرب نزول العذاب نجینا هودا والذین آمنوا معه برحمة من
لدا و میزناهم علی الکافرین ، فیما نزل بهم من ذلك العذاب الضلیط
ولم تبین الآیة هنا أمره الذی نجی منه هودا والذین آمنوا معه عنسده
صحبته ، ولكن جاء بیان ذلك فی مواضع أخرى : بأنه الاهلاك المستأصل
بالریح العقیم التي أهلکهم الله بها فقطع دابرهه . قال تعالی " وفسی
عاد اذ أرسلنا علیهم الریح العقیم ما تذر من شیء أتت علیه الا جعلته
كالرمیم " (٣) وقوله تعالی : " وأما عاد فأهلكوا بریح صرصرة فأتیته سخرها
علیهم سبع لیل وثمانیة آیام حسوما " (٤) الآیة . وقوله تعالی : " فأرسلنا
علیهم ریحا صرصرا فی یوم نحس مستمر تنزع الناس كأنهم أعجاز نخیل
منقمر " (٥) وقوله جل ذكره " فأرسلنا علیهم ریحا صرصرا فی آیام
نحسات لنذیقهم عذاب الخزی " (٦) الآیة .
سورة الحجر :

قال تعالی : " ان دخلوا علیه فقالوا سلاما قال انما منكم وجلون " (٧)

(١) سورة الفتح الآیات من ١ - الی ٤

(٢) سورة هود الآیة ٥٨

(٣) سورة الذاریات الآیات ٤١ - ٤٢

(٤) سورة الحاقة الآیات ٦ - ٧

(٥) سورة القمر الآیات ١٩ - ٢٠

(٦) سورة فصلت الآیة ١٦

(٧) سورة الحجر الآیة ٥٢

ايضاح الآية : وليمان هذه الآية الكريمة سأذكر الآية التي قبلها الارتباط

معناها بها قال تعالى " ونبئهم عن ضيف ابراهيم " أي وأخبرهم عن

قصة ضيوف ابراهيم ، وهم الملائكة الذين أرسلهم الله لاهلاك قوم لوط ،

وكانوا عشرة على صورة ظمان حسان معهم جبريل " ان دخلوا عليه فقالوا

سلاما " أي حين دخلوا على ابراهيم فسلموا عليه " قال انا منكم وجلون " أي

قال ابراهيم : انا خائفون منكم ، وذلك حين عرض عليهم الاكل فسلم

يأكلوا (١) وقد اختصر جوابه في قوله تعالى " ان دخلوا عليه فقالوا سلاما

قال انا منكم وجلون " لبيان في موضع آخر في قوله جل ذكره (٢) " فقالوا

سلاما قال سلام قوم منكرون . فراغ الى أهله فجاء بمجمل سمين فقربه

اليهم قال ألا تأكلون فأوجس منهم خيفة قالوا لا تخف وبشروه بمفلام عليهم " (٣)

الى آخر قصتهم مع ابراهيم عليه الصلاة والسلام .

سورة الصافات :

قال تعالى عن يونس عليه السلام : " فلولا أنه كان من المسبحين

الميث في بطنه الى يوم يبعثون " (٤) .

الحق : قوله : " من المسبحين " من الذاكرين الله كثيرا بالتسبيح والتقديس

وقيل : هو قوله في بطن الحوت " لا اله الا أنت سبحانك اني كنت من الظالمين (٥)

والأخير أرجح لتصريح الآية باستجابة الله لدعائه وانجائه من الضم عقيب

ذلك الدعاء . قال تعالى " فاستجبنا له ونجيناه من الغم وكذلك نجس

(١) انظر صفة التفاسير ج ٢ ص ١١٢

(٢) وانظر البرهان للزركشي ج ٢ ص ١٤١

(٣) سورة الذاريات الايات من ٢٥ الى ٣٤

(٤) سورة الصافات الايات ١٤٣ ، ١٤٤

(٥) سورة الانبياء الآية ٨٧

المؤمنين" (١) أى : قصر مدة مكث يونس في بطن الحوت وعدم اللبث فيه الى يوم القيامة يرجع الى عمله الصالح الذى كان يعمله في الرخاء (٢) .
فبينت آية الانبياء تسبيح يونس هذا عليه وعلى نبينا / الصلاة والسلام عليه المذكور في الصافات . جاء ذلك في قوله جل ذكره : " وذا النون اذ ذهب مضاضا فظن أن لن نقدر عليه فتنادى في الظلمات أن لا اله الا أنت سبحانك انى كنت من الظالمين فاستجينا له ونجينا من الغم وكذلك تنجى المؤمن (٣)

سورة الزمر :

قال تعالى : " ان الله لا يهدى من هو كاذب كفار" (٤)

المعنى : وليبان هذه الآية الكريمة سأذكرها من أولها . قال جل ذكره " ألا لله الدين الخالص" أى ألا فانتبهوا أيها الناس : ان الله تعالى لا يقبل الا ما كان خالصا لوجهه الكريم لأنه المتفرد بصفات الألوهية ، المطلق على العرائر والضائر ، ومعنى " الخالص" الصافى من شوائب الشرك والرياء " والذين اتخذوا من دونه أولياء" أى وهو لا المشركون الذين عبدوا من دونه الأوثان يقولون " ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى" أى ما نعبد هذه الالهة والأصنام الا ليقربونا الى الله قريبا ويشفعوا لنا عنده قال الصاوى : كان المشركون اذا قيل لهم : من خلقكم ؟ ومن خلق السموات والأرض ؟ ومن ربكم ورب آبائكم الأولين ؟ فيقولون : الله ، فيقال لهم : فما معنى عبادتكم الأصنام ؟ فيقولون : لتقربنا الى الله زلفى وتشفع لنا عنده (٥) . " ان الله يحكم بينهم

(١) سورة الانبياء الآية ٨٨

(٢) انظر عصمة الانبياء والرد على الشبه الموجهة اليهم ، تأليف د. محمد

ابوالنور الحديدى ص ٤٠٣

(٣) سورة الانبياء الايات ٨٧ ، ٨٨

(٤) سورة الزمر الآية ٣

(٥) حاشية الصاوى على الجلالين ج ٣ ص ٣٦٦

فيما هم فيه يخطفون " أي يحكم بين الخلائق يوم القيامة فيما اختلفوا فيه من أمر الدين ، فيدخل المؤمنون الجنة ، والكافرين النار " ان الله لا يهدي من هو كاذب كفار " فان ظاهره مشكل (١) ، لأن الله سبحانه قد هدى كفارا كثيرا وطاوتوا مسلمين ، وانما المراد : لا يهدي من كان في علمه أنه قد حقت عليه كلمة العذاب ، وبيانه يقوله تعالى في السورة نفسها : " أمن حق عليه كلمة العذاب أفأنت تنقذ من في النار " (٢) .

سورة فاطر :

قال تعالى : " وان يك صادقا بضمك بضم الذي يمدكم " (٣) .

المعنى : ولبيان هذه الآية سأذكرها من أولها من قوله تعالى " وقال

رجل مؤمن من آل فرعون يكتم إيمانه " قيل : كان ابن عم فرعون . وقيل : كان من القهط ، وقيل : كان من بني إسرائيل . فعلى هذا يكون معنى الآية . وقال رجل مؤمن يكتم إيمانه من آل فرعون . وكان اسم هذا الرجل هزبول عند ابن عباس وأكثر الملقب . وقال اسحاق : كان اسمه جهريل . وقيل : حبيب " أتقنون رجلا أن يقول " أي لان يقول : " ربى الله " وهذا استفهام انكار . وهو إشارة الى التوحيد (٤) .

وقوله : " وقد جاءكم بالبينات من ربكم " أي بما يدل على صدقه وفيه إشارة الى تقرير نبوته باظهار المعجزة . " وان يك كاذبا فعليه كذبه " أي لا يضركم ذلكم انما يهود وبال كذبه عليه " وان يك صادقا " أي فكذبتموه " بضمك بضم الذي يمدكم " قيل معناه بضمك الذي

(١) انظر التفسير المجمع ج ٢ ص ١٨٣ وما بعدها .

(٢) انظر البرهان للزركشى ج ٢ ص ١٨٣ وما بعدها .

(٣) سورة الزمر الآية ١٩ .

(٤) سورة فاطر الآية ٢٨ .

(٥) انظر تفسير الخازن ج ٦ ص ٩٣ و تفسير البقوى ج ٦ ص ٩٣ .

يعدكم ان قتلتموه وهو صادق وقيل بعض على أصلها ومعناه كأنه قاله
على طريق الاحتجاج أقل ما في صدقه وأن يصيبكم بعض الذي يعدكم وقبه
هلاكم فذكر البعض ليوجب الكل .

ولم تبين الآية هذه ما وعدهم به وقد جاء بيانه في آخر هذه السورة
بأنه المذاب الأذى المعجل في الدنيا (١) . لقوله تعالى : " فاصبر
لدينك بعض الذي وعدهم أو نتوفينك فاليقنا يرجعون " (٢)

سورة الزخرف :

قال تعالى : " واذا بشر أحدهم بما ضرب للرحمن مثلا " (٣) الآية
المعنى : واذا بشر أحد المشركين بالجنس الذي جعله له مثلا اذا الولد
لا بد وأن يطائل الوالد " ظل وجهه سودا " صار وجهه أسود في النهاية
لما يعتره من الكآبة " وهو كظيم " ملؤ قلبه من الكرب . وفي ذلك دلالات
على فساد ما قالوه (٤) .

وقد جاء بيان هذه الآية في سورة النحل (٥) في قوله جعل
ذكره : " واذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه سودا وهو كظيم " (٦)

(١) انظر البرهان للزركشي ج ٢ ص ١٨٣ وما بعدها

(٢) سورة غافر الآية ٧٧

(٣) سورة الزخرف الآية ١٧

(٤) انظر حاشية محي الدين شيخ زاده على تفسير القاضي البيضاوي ج ٤

ص ٢٩٢ .

(٥) انظر زاد المسير في علم التفسير للامام ابي الفرج عبدالرحمن بن

الجوزي ج ٧ ص ٣٠٥ والبرهان للزركشي ج ٢ ص ١٨٣ وما

بعدها .

(٦) سورة النحل الآية ٥٨

سورة نوح :

قال تعالى : " وقد خلقكم أطوارا " .

المعنى : أى جعل لكم فى أنفسكم آية تدل على توحيده . والطور فى اللغة

: المرة . وقد جاء بيان هذه الأطوار فى قوله جل ذكره : " ولقد

خلقنا الانسان من سلالة من طين ثم جعلناه نطفة فى قرار مكين ثم خلقنا

النطفة علقة فخلقنا العلقة مضغة فخلقنا المضغة عظاما فكسونا العظام

لحمًا ثم أنشأناه خلقا آخر فتبارك الله أحسن الخالقين " (١) . وهذا القول

مروى عن ابن عباس - ذكره ابن كثير (٢) والقرطبي (٣) . وقيل : أطوارا :

شبابها ، وشيوخها وضمها .

وقيل أطوارا : أى أنواعا صحيحا وسقيما ، وبصيرا وضريرا ، وغنيا

وفقيرا . وقيل غير ذلك .

وفيما يظهر لي أن القول الأول هو الراجح لأن القرآن يشهد له

وقد قال به حبر الأمة وترجمان القرآن ابن عباس رضى الله عنهما . وقال

به عكرمة وقتادة ويحيى بن رافع والسدى وابن زيد : وهو الذى اختاره

ابن كثير والقرطبي ورجحه صاحب الكشاف (٤) .

سورة البقرة :

قال تعالى : " وما رزقناهم ينفقون " (٥)

ايضاح الآية :

قوله : " وما رزقناهم " الرزق فى اللغة : الصطاء . ثم

(١) سورة الموءنون الايات ١٢ ، ١٣ ، ١٤ .

(٢) انظر تفسير ابن كثير ج ٤ ص ٤٢٥

(٣) انظر تفسير القرطبي ج ١٨ ص ٣٠٣

(٤) انظر تفسير الكشاف للزمخشري ج ٤ ص ١٦٣

(٥) سورة البقرة الاية ٣

شاع فيما ينتفع به الحيوان . و جمهور المسلمين على أن كل ما ينتفع به حالاً كان أو مراماً فهو رزق . واختصره جماعة على الحلال فقط . والاتفاق المراد هنا ما يشمل النفقة الواجبه على الأهل والولد وذوى القربى . و صدقة التطوع .

وفى قوله : " وما رزقناهم " إشارة الى أن النفقة المشروعة تكون في

بعض ما يطك الانسان وليس كل ما يطك .

ولم تبين الآية هنا القدر المطلوب انفاقه . والذي ينبغى اسماكه

وقد جاء بيان القدر الذي ينبغى انفاقه في موضع آخر من هذه السورة - وهو

الزائد على حاجة الانسان التي لا بد منها . وذلك فى قوله جل ثناؤه :

" ويسألونك ماذا ينفقون قل المفقو " (١) والمراد بالمفقو : الزائد على

قدر الحاجة التي لا بد منها . روى عن البيهقى فى الشعب أنه قال

فى الآية " المفقو " ما يفضل عن أهلك ، وفى لفظ قال : الفضل

عن الصيال . وقد ثبت فى الصحيح من حديث ابى هريرة قال : قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم " خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وابدأ

بمن تعول " (٢) .

قال تعالى : " الله يستهزأ بهم ويمدهم فى طغيانهم يعمهون " (٣)

ايضاح الآية : الاستهزاء : السفهية ، تقول هزأت به واستهزأت كالجحش

واستجبت . وأصل المادة : تفيد الخفة ، يقال ناقة تهزأ به : أى تتسرع .

(١) سورة البقرة الآية ٢١٩

(٢) الحديث أخرجه مسلم وابن خزيمة . انظر صحيح ابن خزيمة فى كتاب

الزكاة ٤٠٨ - باب فضل الصدقة عن ظهر غنى يفضل لمن يعول

المتصدق ، حديث رقم ٢٤٣٩ ، تحقيق محمد مصطفى الأعظمى

(٣) سورة البقرة الآية ١٥

يهدهم : أى يزيدهم من يمد الجيش وأمده اذا زاد عدده وقواه . والطفحيان
(بهضم الطاء وكسرهما) مجاوزة الحد في كل شىء . والعصه : ظلمة البصيرة
كالعصى في البصر . وأثره الحيرة والاضطراب . بحيث لا يدري الانسان
أين يتوجه (١) . لم تهين الآية هنا شيئاً من استهزاء الله بهم وقد جاء
ذكره في مواضع أخر قال تعالى : " يوم يقول المنافقون والمنافقات للذين آمنوا
انظرونا نقتبس من نوركم " (٢) أى انتظرونا لنستضيء من نوركم قال المفسرون :
ان الله تعالى يهبط على المؤمن يوم القيامة على قدر أعمالهم يمشون به
على الصراط ، ويترك الكافرين والمنافقين بلا نور ، فيستضيء المنافقون بنور
المؤمنين ، فبينما هم يمشون اذ يمش الله فيهم ريحاً وظلمة ، فبقوا
في الظلمة لا يهتدون مواضع أقدامهم فيقولون للمؤمنين : انتظرونا لنستضيء
بنوركم " قيل ارجعوا وراءكم فالتمسوا نورا " أى فيقول لهم المؤمنون سخرية
واستهزاء بهم : ارجعوا الى الدنيا فالتمسوا هذه الانوار هناك قال
أبو حيان : (وقد علموا أن لا نور وراءهم ، وانما هو اقتطاط لهم " (٣)
" فضرب بينهم بسور له باب " أى فضرب بين المؤمن والمنافقين بحاجز له
باب ، يحجز بين أهل الجنة وأهل النار (باطنه فيه الرحمة وظاهره
من قبله المذاب " أى في باطن السور الذى هو جهة المؤمن الرحمة
وهى الجنة ، وفي ظاهره وهو جهة الكافرين المذاب وهو النار قال ابن
كثير : وهو سور يضرب يوم القيامة ليحجز بين المؤمن والمنافقين ، فاذا
انتهى اليه المؤمنون دخلوه من بابه ، فاذا استكثوا دخولهم أغلق الباب
وبقى المنافقون من وراءه في الحيرة والظلمة والمذاب " (٤)

(١) انظر تفسير المراغي ج ١ ص ٥٥

(٢) سورة الحديد الآية ١٣

(٣) انظر البحر المحيط ج ٨ ص ٢٢١

(٤) انظر مختصر تفسير ابن كثير ج ٣ ص ٤٥٠

كما بينت الصفة استهزاءً شزنة جهنم بالكفار وتهكمهم بهم روى
الترمذى وغيره : عن أبي الدرداء قال : قال " يلقى على أهل النار
الجوع حتى يعدل ما هم فيه من العذاب ، فيستغيثون منه فيفأثون بالضريح
لا يسمن ولا يغنى من جوع ، فيما يكون لا يغنى عنهم شيئاً ، فيستغيثون فيفأثون
بطعام ذى غصّة ، فيغصون به ، فيذكرون أنهم كانوا في الدنيا يجيئون
الغصص بالماء ، فيستغيثون بالشراب فيرفع لهم الحميم بالكلايب ، فإذا دنا
من وجوههم شواها ، فإذا وقع في بطونهم قطع أمعاءهم وما في بطونهم
فيستغيثون بالملائكة يقولون : " ادعوا ربكم يخفف عنا يوم من العذاب " .
فيجهمونهم : " أولم تك تأتكم رسلكم بالبينات قالوا بلى . قالوا فادعوا
وما دعاء الكافرين إلا في ضلال " الى آخر الحديث (١) .

قال تعالى : " وبشر الذين آمنوا وعملوا الصالحات أن لهم جنات
تجرى من تحتها الأنهار " .

المعنى : التبشير : الأخبار بما يظهر أثره على البشرة ، وهى الجلدة
الظاهرة من البشر ، والأمور بالتبشير قيل هو : النبى صلى الله عليه وسلم ،
وقيل : هو كل أحد كما في قوله صلى الله عليه وسلم : " بشر المشائين
فى الظلم الى المساجد بالنور التام يوم القيامة " (٢) .

والصالحات : الأعمال المستقيمة ، والمراد هنا : الأعمال المطلوبة
منهم المفترضة عليهم ، وفى هذا رد على من يقول : ان الايمان بمجرد
بئفى ، فالجنة تنال بالايمان والعمل الصالح . والجنات : البساتين .

(١) الحديث أخرجه الترمذى فى ٥ - باب ما جاء فى صفة طعام أهل

النار حديث رقم ٢٧١٢ ج ٤ ص ١٠٨

(٢) الحديث أخرجه ابوداود والترمذى ومحمد السفارنى الحنبلى

فى شرح ثلاثيات سند الامام احمد . انظر ثلاثيات سند الامام

أحمد ج ١ ص ٧٨٩ .

وانما سميت جنات لأنها تجمن من فيها - أي تستر به شجرها ، وهو اسم لدار الثواب كلها . وهي مشتقة على جنات كثيرة ، والأ نهار جمع نهر . وهو الصجري الواسع ، فوق الجدول ودون البحر ، والمراد الماء الذي يجري فيها ، وأسند الجري اليها مجازاً ، والجار كما حقيقة هو الماء .

ولم تبين الآية هنا أنواع هذه الأنهار . ولكن جاء بيانها في موضع آخر في قوله جل ذكره : " فيها أنهار من ماء غير آسن و أنهار من لبن لم يتغير طعمه وأنهار من عسل مطهر لشاربين وأنهار من عسل مصفى . ولهم فيها من كل الثمرات و مغفرة من ربهم " (١) الآية . قال تعالى : " ولهم فيها أزواج مطهرة وهم فيها خالدون " (٢) .

ابيضاح الآية :

روى عن ابن عباس أنه قال : مطهرة من القدر والآذي " (٣) وقال مجاهد : من الحيض والفائط والبول والتخام والبزاق والمني والولد ، وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في صفات أهل الجنة في الصحيحين وغيرهما من طريق جماعة من الصحابة أن أهل الجنة لا يهصقون ولا يتعخطون ولا يتفوطون . عن ابي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أول زمرة تلج الجنة ، صورهم على صورة القمر ليلة البدر ، لا يهصقون فيها ولا يتعخطون ولا يتفوطون فيها ، أنيتهم وأشاطهم من الذهب والفضة ، ومجامرهم الألوّة . ورشحهم المسك ، ولكل واحد منهم زوجتان . يرى مخ ساقهما من وراء اللحم من الحسن ، لا اختلاف بينهم ولا تباغض ، قلوبهم قلب واحد ، يسبحون الله بكرة وعشيا " (٤)

(١) سورة محمد صلى الله عليه وسلم الآية ١٥

(٢) سورة البقرة الآية ٢٥

(٣) انظر صفوة الثقات ج ١ ص ٤٣

(٤) أخرجه مسلم في ٥١ - كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ٧ - باب في

صفات الجنة وأهلها وتسيحهم فيها بكرة وعشيا ، حديث رقم ١٧ .

وثبت عنه صلى الله عليه وسلم أحاديث كثيرة في الصحيحين وغيرهما في صفات نساء أهل الجنة ما لا يتسع المقام لبسطه و لم تبين الآية الكريمة هذه صفات تلك الأزواج ولكن جاء بيان صفاتهن الجميلة في مواضع متعددة من الكتاب الكريم منها قوله جل ذكره " فهن قاصرات الطرف لم يطمثهن إنس قبلهم ولا جان فبأى آلاء ربكما تكذبان كأنهن الياقوت والمرجان" (١) .

وقوله تعالى : " هور مقصورات في الخيام فبأى آلاء ربكما تكذبان" (٢) وقوله تعالى : " قل أوتيتكم بخير من ذلكم للذين اتقوا عند ربهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها وأزواج مطهرة ورضوان من الله والله بصير بالعباد" (٣) الى غير ذلك من الآيات المبينة لصفاتهن (٤) في كتاب الله تعالى .

قال تعالى : " والذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون

ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض أولئك هم الفاسقون" (٥)

المعنى : النقض الفسخ وفك التركيب . وساق استعمال النقض في ابطال العهد .

من حيث تسميتهم العهد بالحيل على سبيل الاستمارة . لما فيه من ثبات

الوصلة بين المتعاهدين . ومنه قول ابن التيهان : في بيعة العقبة :

يا رسول الله ان بيننا وبين القوم حبالا ، ونحن قاطعوها ، فنخشى لو أن الله

عز وجل أعزك وأظهرك أن ترجع الى قومك" (٦) . وهذا من استمرار

(١) سورة الرحمن الايات ٥٦ ، ٥٢ ، ٥٨

(٢) سورة الرحمن الايات ٧٢ ، ٧٣

(٣) سورة آل عمران الآية ١٥

(٤) انظر اضاءة البيان للشنقيطي ج ١ ص ٤٧

(٥) سورة البقرة الآية ٢٧

(٦) انظر مختصر سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم لمؤلفها الشيخ عبد الله

ابن الشيخ محمد عبد الوهاب ص ١٥٢ .

البلاغة ولطائفها أن يسكتوا عن ذكر الشئ المستعار ، ثم يرمزوا اليه
بذكر شئ من رواقه ، فينبهوا بذلك الرمة على مكانه . والعهد :
الموثق ، وعهد اليه في كذا : اذا اوصاه به ، ووثقه عليه . والناقضون لعهد
الله : هم أحبار اليهود المتعنتون ، أو منافقوهم أو الكفار جميعا (١) .
والعهد هنا لفظ مجمل لم يتقدم الآيات ما يشرحه . وانما جاءت
بعض الآيات تشير الى جوانب من هذا العهد . وعهد الله المعقود مع البشر
يتمثل في عهود كثيرة : انه عهد الفطرة المركوزة في طبيعة كل حي أن يعرف
الله وأن يتجه اليه بالعبادة ، ولكن الفطرة تضل وتنحرف وتتخذ مسن
دون الله أندادا وشركاء . وعهد الاستغلاف في الأرغى الذي أخذه الله
على آدم (٢) .

وقيل عهد الله الى خلقه ثلاثة عهود :

العهد الأول : ز الذي أخذه الله سبحانه على جميع ذرية آدم ،
الاقرار بربوبيته . وجاء في الحديث ما يؤيد هذا . روى الامام أحمد
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " ان الله أخذ الميثاق من
ظهر آدم عليه السلام ، بنعمان يوم عرفه فأخرج من صلبه كل ذرية
ذراها فنثرها بين يديه ثم كلمهم قبيلا قال : " أأستبرئكم ؟ قالوا : بلى
شهدنا أن تقولوا يوم القيامة انا كما عن هذا غافلين : أو تقولوا - الى قوله -
المهطلون " (٣) . وغير ذلك من الأحاديث التي وردت في بيان الميثاق الذي
أخذه المولى سبحانه على عباده (٤) .

(١) انظر الكشاف للزمخشري ج ١ ص ٢٦٨

(٢) انظر في ظلال القرآن للاستاذ سيد قطب ج ١ ص ٥٩

(٣) الحديث أخرجه أحمد والنسائي والحاكم انظر المسند للحاكم ج ١ ص ٣١

في كتاب الايمان وأحمد في مسنده ج ١ ص ٢٧٢ .

(٤) انظر تفسير مختصر ابن كثير تأليف محمد علي الصابوني ج ٢ ص ٦٢

العهد الثاني : خص به النعمين أن يخلصوا الرسالة ويقيموا الدين .
ولا يتفردوا فيه ، وهو قوله تعالى " وان أخذنا من التميمين ميثاقهم و منك و من
نوح و ابراهيم و موسى و عيسى بن مريم و أخذنا منهم ميثاقا ظاهرا " (١) .
والعهد الثالث : خص به العلماء وهو قوله تعالى : " وان أخذ الله
ميثاق الذين أتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه " (٢) الآية ذكر ذلك
الزخمشري (٣) .

وكذلك قوله : " و يقتلون ما أمر الله به أن يوصل " فان ما أمر
الله به أن يوصل لفظ مجمل ليس في سابق الآيات ما يشير اليه ويبينه .
والله سبحانه أمر بصلاة كثيرة منها : صلة الرحم والقربى و صلة الانسانية
الكبرى وقيل كل هذا أمر بصلة الحبيبة وأخوة الايمان ، وقد أشار المولى
سبحانه الى صلة الارحام بقوله " فهل عسيتم ان توليتم أن تفسدوا في
الأرض و تقاتلوا أرحامكم " (٤) وأشار في موضع آخر الى أن منه الايمان بجميع
الرسول ، فلا يجوز قطع بعضهم عن بعض في ذلك ، بأن يؤء من بعضهم
دون البعض الآخر ، وذلك في قوله جل ذكره " ويقولون نوء من ببعض
ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا أولئك هم الكافرون حقا " (٥)
الآية قال تعالى " يا بني اسرائيل اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم وأوفوا
بعهدي أوف بعهدكم و اياي فارهبون " (٦) .

المعنى : اسرائيل : لقب يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم (٧) . ومعناه :

صفي الله ، وبنوه : ذريته و هم الا سباط الاثنا عشر .

(١) سورة الاحزاب الآية ٧

(٢) سورة آل عمران الآية ١٨٧

(٣) انظر الكشاف ج ١ ص ٤٨٦

(٤) سورة محمد الآية ٢٢

(٥) سورة النساء الآية ١٥٠ ، ١٥١

(٦) سورة البقرة الآية ٤٠

(٧) انظر فتح القدير للشوكاني ج ١ ص ٧٤

والذكر : " بالضم " بمعنى الحفظ الذي هو ضد النسيان ، ويكون بالقلب خاصة . وبالكسر يقع على الذكر باللسان وبالقلب . وعهد الله : تقدم الحديث عنه بما أغنى عن إعادته هنا .

ولم تبين الآية هنا ما هذه النجمة التي أنصمها على بني إسرائيل . ولكن جاء بيانها في آيات أخر من هذه السورة وغيرها (١) ، منها قوله جل ثناؤه : " وإن نجيناكم من آل فرعون يسومونكم سوء العذاب يذبحون أبناءكم ويستحيون نساءكم وفي ذلك لآلاء عظيمة وإن فرقنا بينكم والبحر فما نجيناكم فأغرقنا آل فرعون وأنتم تنظرون ، وإن واعدنا موسى أربعين ليلة ثم اتخذتم العجل من بعده وأنتم تنظرون ثم عفونا عنكم من بعد ذلك لعلكم تشكرون . وإن آتينا موسى الكتاب والفرقان لملكتم تهتدون " (٢) وقوله تعالى " وظللنا عليكم الغمام وأنزلنا عليكم المن والسلوى كلوا من طيبات ما رزقناكم " (٣) الآية إلى غير ذلك من الآيات . كما لم تبين الآية عهد الله إليهم ، وعهدهم الذي أمرهم به هنا . ولكن جاء بيان ذلك في موضع آخر من كتاب الله الكريم في قوله جل ذكره : " ولقد أخذ الله ميثاق بنسى إسرائيل وبعثنا إليهم اثني عشر نقيبا وقال الله إنى معكم لئن أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وآمنتم برسلي وعزرتوه وأقرضتم الله قرضا حسنا لا تكفرن عنكم سيئاتكم ولأن دخلنكم جنات تجري من تحتها الأنهار فمن كفر بعد ذلك منكم فقد ضل سواء السبيل " (٤) .

فعهد الله الطاغون على بني إسرائيل هو المذكور في قوله : " لئن أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وآمنتم برسلي " الآية ، فهو أقام الصلاة ، وآيتهم الزكاة ، والإيمان برسول الله عليهم صلوات الله أجمعين ونصرتهم ، وأقرأهم الله

(١) انظر فتح القدير للشوكاني ج ١ ص ٧٤

(٢) سورة البقرة الآيات من ٤٩ - إلى ٥٣

(٣) سورة البقرة الآية ٥٧

(٤) سورة الطائدة الآية ١٢

قرضا حسنا ، يقصد به وجهه تعالى .

وقيل عهد الله الميم هو المذكور في قوله تعالى : " خذوا ما آتيناكم بقوة " (١) الآية ، وقال الزجاج : " هو ما أخذ عليهم في التوراة من اتباع محمد صلى الله عليه وسلم " (٢) وقيل : هو أداء الفرائض . ولا مانع من حمله على جميع ذلك . ولقد تضمنت كل هذه الأقوال آية المائدة وهي قوله تعالى : " ولقد أخذ الله ميثاق بني اسرائيل وبعثنا منهم اثنتي عشرة نقيبا " (٣) الآية و تقدم الكلام عليها .

وإذا وفوا بعهدهم هذا . ونسى الله لهم بعهدهم وهو تكفير الصيغيات ودخول الجنات ، وهو المذكور في قوله تعالى : " لا كفرن عنكم سميئاتكم " الآية ومن عهد الله الأخون على علمائهم ، بيان الكتاب للناس وعدم كتمانهم ، وذلك في قوله تعالى : " وإن أخذ الله ميثاق الذين أتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه " (٥) الآية . إلى غير ذلك من الآيات . قال

قال تعالى : " أم تريدون أن تسألوا رسولكم كما سئل موسى من قبل ومن يتبدل الكفر بالإيمان فقد ضل سواء السبيل " (٦) .

المعنى : " أم تريدون " هذه " أم " المنقطعة التي بمعنى بل ، أي بل تريدون ومعنى الكلام التوبيخ ، " كما سئل " نصب نصت المصدر . أي سواء لا مثل ما سئل (٧) موسى .

(١) سورة البقرة الآية ٦٣

(٢) انظر فتح القدير للشوكاني ج ١ ص ٧٤

(٣) سورة المائدة الآية ١٢

(٤) سورة المائدة الآية ١٢

(٥) سورة آل عمران الآية ١٨٧

(٦) سورة البقرة الآية ١٠٨

(٧) انظر صفوة القاسمير ج ١ ص ٨٦

وسأل المشركون محمدا صلى الله عليه وسلم أن يأتي بالله والطلائكة
قبيلا . وعن ابن عباس ومجاهد : سأل المشركون رسول الله صلى الله عليه
وسلم أن يجعل الصفا زهبا (١) .

ولم تبين الآية هذه ط هو هذا السؤال الذي سئله موسى عليه
السلام ؟ ولكن جاء بيانه في موضع آخر في قوله جل ذكره : " يسألك
أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء فقد سألوا موسى أكبر من ذلك
فقالوا أرنا الله جهرة " (٢) الآية .

قال تعالى : * وقالوا اتخذ الله ولدا سبحانه بل له ط في السموات
والأرض كل له قانتون * (٣) .

ايضاح الآية : هذه الآية معطوفة على قوله تعالى : * وقالوا لن يدخل الجنة
الا من كان هودا أو نصارى " (٤) وقوله تعالى * وقالت اليهود ليست النصراني
على شيء . وقالت النصراني ليست اليهود على شيء * (٥) الى آخر الآية
فيصح أن ينسب هذا الى اليهود والنصارى . والذين لا يعلمون جميعا ، والى
فرقة واحدة منهم .

ولم تبين الآية الكريمة من قائل هذا الزعم . ولكن جاء بيانه مفصلا
في مواضع أخر من كتاب الله العزيز . قال الله : * وقالت اليهود عزير ابن
الله وقالت النصراني المسيح ابن الله ذلك قولهم بأفواههم يضاهئون قول
الذين كفروا من قبل قائلهم الله أنى يؤفكون * (٦) الى غير ذلك من
الآيات .

(١) انظر فتح القدير للشوكاني ج ١ ص ١٢٩

(٢) سورة النساء الآية ١٥٣

(٣) سورة البقرة الآية ١١٦

(٤) سورة البقرة الآية ١١١

(٥) سورة البقرة الآية ١١٣

(٦) سورة التوبة الآية ٣٠

قال تعالى : " يسألونك عن الخمر والميسر قل فيها اثم كبير ومنافع

للناس واثمها أكبر من نفعها " (١) الآية .

ايضاح الآية : يسألونك عن حكم تناول الخمر أكلها هو أم حرام ؟ ومثل

هذا بيعها وشراؤها ونحو ذلك . مما يدخل في التصرفات التي تخالف
الشرع وعن حكم استمطال الميسر وفعله .

والخمر : مأخوذة من خمر اذا ستر ، ومنه خمار المرأة وكل شيء غطى

شيئا فقد خمره ، ومنه الحديث : " وخمر اناءك وانكر اسم الله ولو تصرف
عليه شيئا " (٢) .

وسمي خمرا لأنه : يخمر المقل : أي يغطيه و يستره ، والعماد

بها هنا كل ما أسكر فهو حرام . لما رواه أبو داود والترمذي من قوله صلى
الله عليه وسلم : " كل مسكر خمرو كل مسكر حرام " (٣) الحديث . سواء
كان من العنب أو التمر أو البير ، أو الشعير ، وغير ذلك مما يصنع منه الخمر ،
وعلى اختلاف اسمائها القديمة والحديثة فهي حرام .

الميسر : الجزور المتى كانوا يتقارون عليه ، سمي ميسرا لأنه

يجزأ أجزاء ، فكأنه موضع التجزئة . وكل شيء جزأته فقد يسرت ، والياسر :
الجاز ، والعماد بالميسر في الآية قمار العرب بالأزلام . قال مالك : الميسر
ميسران : ميسر اللهب . وميسر القمار . فمن ميسر اللهب : الفرد والشطرنج
والملاهي كلها .

وميسر القمار : ما يتخاطر الناس عليه وكل ما قوم به فهو ميسر " (٤)

" قل فيها اثم كبير ومنافع للناس " أي قل لهم ان في تعاطي الخمر والميسر

(١) سورة البقرة الآية ٢١٩

(٢) الحديث أخرجه البخاري انظر فتح الباري في ٥٩ كتاب بدء الخلق ،

باب صفة ابليس وجنوده ، حديث رقم ٣٢٨٠ ج ٦ ص ٢٣٦

(٣) أخرجه أبو داود في : كتاب الأشربة باب الخمر ما هي ؟ ج ٢ ص ٢٩٣

(٤) انظر فتح القدير للشوكاني ج ١ ص ٢٢٠

ضرا عظيمًا واثما كبيرا ومضاعف مادية ضئيلة ، واثمها أكبر من نفعها ، أي
وضررها أعظم من نفعها فان ضياع العقل ونهاب النمل و تعريض البدن
المعرض في الخمر ، وما يجره القمار من خراب البيوت ودمار الاسر ، وحسوث
العداوة والبغضاء بين اللاعبين ، كل ذلك محسوس مشاهد وإذا قيس الضرر
القادح بالنفع التافه ظهر خطر المتكر الخبيث (١) .

ولم تبيّن الآية الكريمة ما هذا الاثم الكبير ؟

ولكن جاء بيانه في موضع آخر في قوله جل ذكره : " انما يريد الشيطان

أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن
الصلاة فهل أنتم منتهون " (٢) .

قال تعالى : " ولهن مثل الذي عليهن بالمصروف " (٣) الآية .

ايضاح الآية : أي وللنساء على الرجال مثل ما للرجال عليهن . فليؤد كنس

واحد منهما ما يجب عليه بالمصروف . كما ثبت في صحيح مسلم عن جابر أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال في خطبته في حجة الوداع : " فاتقوا الله في
النساء فانكم أخذتموهن بأمانة الله واستملتم فروجهن بكلمة الله ، ولكم
عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحدا تكرهونه ، فان فعلن ذلك فاضربوهن ضربا
غير صريح ، ولهن رزقهن وكسوتهن بالمصروف " (٤) .

وعن معاوية بن حيدة قال : قلت يا رسول الله ما حق زوجة

أعدنا عليه ؟ قال : " أن تطعمها / إذا طعمت . تكسوها إذا اكتسيت ولا تضرب الوجه ،

(١) انظر تفسير صفوة التفاسير للشيخ محمد علي الصابوني ج ١ ص ١٤٠

(٢) سورة الطائفة الآية ٩١

(٣) سورة البقرة الآية ٢٢٨

(٤) أخرجه مسلم في ١٥ - كتاب الحج ١٩ - باب حجة النبي صلى الله

عليه وسلم ، حديث رقم ١٤٧ تحقيق محمد فواد عبد الباقي .

ولا تقبح ولا تهجر الا في البيت * رواه أبو داود (١) وقال : معنى (لا تقبح) :
لا تقل قبحك الله .

وعن أبي هريرة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا يعمل لامرأة
أن تصوم وزوجها شاهد الا باذنه ، ولا تأذن في بيته الا باذنه " (٢) متفق
عليه .

وعن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : كلكم راع وكلكم
مسئول عن رعيتيه ، والامير راع . والرجل راع على أهل بيته ، والمرأة راعية
على بيت زوجها وولده . فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيتيه " (٣) متفق عليه .

وعن طلق بن علي : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (اذا
دعا الرجل زوجته لهاجته فلتأته وان كانت على التنور " (٤) وفي القاموس:
التنور : الكانون يخبز فيه ، وصانعه : تنار . انتهى .

(١) أخرجه أبو داود في ١٢ - كتاب النكاح ٤١ - باب حق المرأة على
زوجها حديث رقم ٢١٤٢ .

(٢) أخرجه البخاري في ٦٧ - كتاب النكاح ٨٦ - باب لا تأذن المرأة
في بيت زوجها لأحد الا باذنه ، حديث ١٠٤٣ وأخرجه مسلم
في ١٢ كتاب الزكاة حديث رقم ٨٤ تحقيق محمد فؤاد
عبد الباقي .

(٣) أخرجه البخاري ١١ - كتاب الجمعة ١١ - باب الجمعة في القرى
والمسجد حديث رقم ٥٢٤ ومسلم في ٣٣ - كتاب الامارة حديث
٢٠ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

(٤) أخرجه الترمذي في جامعه في ١٠ - كتاب الرضاع ١٠ - باب
ما جاء في حق الزوج على المرأة .

وعن ابي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
: " اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فلم تأتته ، فبات غضبان عليها ، لعنتها
الملائكة حتى تصبح " (١) متفق عليه .

وروى ابن جرير وابن ابي حاتم عن ابن عباس قال : " انى لأحسب
أن أتزين للمرأة كما أحب أن تتزين لى ، لأن الله تعالى : يقول : " ولهن
مثل الذى عليهن بالمعروف " (٢) .

قال ابن العربي فى هذه الآية : (ولهن مثل الذى عليهن بالمعروف)
يعنى من قصد الاصلاح ومعاشرة النكاح .

المعنى أن يعولتهن لما كان لهن عليهن حق الرد كان لهن عليهم
اجمال الصحبة ، كما قال تعالى بعد ذلك فى الآية الأخرى : " فامساك
بمعروف أو تسريح باعسان " (٣) فذلك تفسير لهذا المعجل .

قال تعالى : " وللرجال عليهن درجة " (٤) . قال ابن العربي (٥) :
هذا نص فى أن الرجل مفضل على المرأة مقدم فى حقوق النكاح

(١) أخرجه البخارى فى ٥٩ - كتاب بدء الخلق ٧ - باب اذا قال أحدكم :
آمين والملائكة فى السماء ، حديث ١٥٢٩ و مسلم فى ١٦ - كتاب النكاح
حديث ١٢٠ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

(٢) انظر تفسير الطبرى ج ٤ ص ٥٣٢ تحقيق محمود محمد شاكر وأحمد محمد
شاكر ط دار المعارف بمصر ، وانظر : تفسير القاسمى ج ٣ ص ٥٨٣
وما بعدها ط دار احياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركاه
الطبعة الاولى ت ١٣٧٦ هـ - ١٩٥٢ م

(٣) سورة البقرة الآية ٢٢٩

(٤) سورة البقرة الآية ٢٢٨

(٥) انظر احكام القرآن لابن العربي ج ١ ص ١٨٨ ، تحقيق على محمد
البحاوى .

فوقها ، ولكن الدرجة هنا مجتمعة غير مبنية كما المراد منها ؟ وقد اختلف
العلماء في المراد بهذه الدرجة على أقوال كثيرة . فقول : هو الميراث .
وقيل : هو الجهاد . وقيل : هو اللحية . قال ابن العربي فطوبى
لعبد أسك عما لا يعلم وخصوصا في كتاب الله الكريم لأن هذا القول
الأخير ضعيف . ثم قال (١) : " ولا يخفى على لبيب فضل الرجال على
النساء ، ولو لم يكن إلا أن المرأة خلقت من الرجل فهو أصلها . لكن
الآية لم تأت لبيان درجة مطلقة حتى يتصرف فيها بتمديد فضائل
الرجال على النساء فتصين أن يطلب ذلك بالحق في تقدمهن في النكاح
ويحصر ذلك في سبعة أوجه :

- الأول - وجوب الطاعة ، وهو حق عام .
- الثاني - حق الخدمة ، وهو حق خاص وله تفصيل في كتب الفقه .
- الثالث - حجب التصديق إلا بإذنه .
- الرابع - أن تقدم طاعته على طاعة الله تعالى في النوافل فلا تصوم إلا
بإذنه ولا تحج إلا معه .
- الخامس - بذل الصداق
- السادس - إدراك الاتفاق .
- السابع - جواز الأدب له فيها (٢) .

قال ابن عباس : " الدرجة إشارة إلى حضرة الرجال على حسن المشورة
والتوسع للنساء في المال والخلق ، أي أن الأفضل ينهض أن يتعامل على
نفسه) قال ابن عطية : وهذا قول بارع (٣) . وقيل فيها غير ذلك .

(١) انظر أحكام القرآن لابن العربي ج١ ص ١٨٨

(٢) المصدر السابق ج١ ص ١٨٩

(٣) انظر تفسير القرطبي ج٣ ص ١٢٤ ، ١٢٥

ولقد جاء بيان هذه الدرجة في قوله جل ذكره : " الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم ، فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله واللاتي تخافون نشوزهن فمصطوهن واعجزوهن في المضاجع واضربوهن فان أظعنكم فلا تبيحوا عليهن سبيلا ان الله كان عليا كبيرا " (١) .

سورة الانفال :

قال تعالى : " وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله ان الله بكل شيء عليم " (٢)

ايضاح الآية :

جعل المولى سبحانه الميراث في أول الاسلام للمهاجر يمين والأثمار يرث بعضهم بعضا . دون أولى الأرحام . حتى أنزل الله هذه الآية فنسخت الآية التي قبلها - وصارت الموارث لذوي الأرحام (٣)

أخرج أبو داود الطيالسي عن ابن عباس قال : (أغنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أصحابه وورث بعضهم من بعض ، حتى نزلت هذه الآية " وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض " فتركوا ذلك وتوارثوا بالنسب . (٤)

(١) سورة النساء الآية ٣٤

(٢) سورة الانفال الآية ٧٥

(٣) انظر صفوة التفاسير ج ١ ص ٥١٧ وانظر فتح القدير للشوكاني ج ٢

ص ٣٣٠ - ٣٣١ .

(٤) الحديث أخرجه أبو داود في كتاب الفرائض ، بان نسخ

ميراث العقد بميراث الرحم ج ٢ ص ١١٥ .

ولم تميز الآية هذمالمراد بأولى الأرحام ؟

وقد وقع الخلاف بين الملماء في هذه الآية ، هل جاء ما بينها

في كتاب الله الكريم أولا ؟

قال بعض الملماء : ان بيانها في آيات المواريث في سورة النساء

في قوله تعالى : " للرجال نصيب ما ترك الوالدان والأقربون وللنساء

نصيب ما ترك الوالدان والأقربون " (١) الآية .

قالوا فلا ارث لأحد من أولى الأرحام غير من عينت لهم

حقوقهم في آيات المواريث . ومن قال بهذا زيد بن ثابت ، ومالك

والشافعي (٢) ، والأوزاعي وغيرهم . وقالوا : الباقي من نصيب الورثة

المنصوص على ارثهم لبيت مال المسلمين ، واستدلوا بقوله صلى الله عليه

وسلم " ان الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث " رواه أحمد

والترمذي والنسائي وابن ماجه والبيهقي من حديث عمرو بن خارجه رضى

الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم (٣) .

وقال بعض الملماء لا بيان للآية من القرآن بل هي باقية على

عمومها ، فأوجبوا الميراث لذوى الأرحام .

وضابطهم ، أنهم الأقارب الذين لا فرض لهم ولا تعصيب ، فهو لا

ومن أدلى بهم يسمون ذوى الأرحام .

ومن قال بتوريثهم اذا لم يوجد وارث يفرض أو تعصيب الا الزوج

والزوجة - الامام أحمد رضى الله عنه (٤) .

(١) سورة النساء ٧

(٢) انظر الصغرى ج ٦ ص ٦

(٣) أخرجه الترمذي في ابواب الوصايا ٤ - باب ما جاء لا وصية لوارث

حديث رقمه ٢٢٠٣

(٤) أنظر تفسير أضواء البيان للـ ج ٢ ص ٣٧٥ - ٣٧٦

ويروى هذا القول : عن عمرو علي ، وعبدالله وأبي عبيدة بن الجراح
ومحاذ بن جبل وأبي الدرداء - رضي الله عنهم - وبه قال شريح وعمر بن
عبد العزيز وعطاء وأهل الكوفة وغيرهم . نقله ابن قدامة في المفنى (١) .
واحتجوا بعموم قوله تعالى : " للرجال نصيب مما ترك الوالدان
والأقربون " (٢) الآية . ومن السنة بحديث المقدم بن معد يكرب عن النبي
صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من ترك مالا فلورثته ، وأنا وارث من لا وارث
له ، أعقل له ، وأرثه / وارث من لا وارث له . يعقل عنه ويرثه " أخرجه
الإمام أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه والحاكم وصححه (٣) ، وحسنه
أبوزرعة الرازي ، وأعله البيهقي بالاضطراب . وأنا أرجح الرأي الأخير
لأنه فيما يبدو لي ، أن الآية عامة تشمل جميع القربات . كما نص عليه
ابن عباس وسجاهد وعكرمة والحسن وغيرهم من العلماء . على أنها ناسخة
للآثر بالحلف والاختصاص (٤) للذين كانوا يتوارثون بهما أولاً . وعلى هذا
فتتناول الآية ذوى الأرحام بالاسم الخاص ، وهذا الذى اختاره ابن كثير (٥)
ورجمه .

سورة آل عمران :

قال تعالى : " ومكروا ومكر الله والله خير الماكرين " (٦)

- (١) انظر المفنى لابن قدامة ج ٦ ص ٦
- (٢) سورة النساء الآية ٧
- (٣) أخرجه أبو داود كتاب الفرائض باب ميراث ذوى الأرحام ج ٢ ص ١١١
- (٤) انظر صفوة التفسير للشيخ محمد على الصابوني ج ١ ص ٥١٧
- (٥) انظر تفسير ابن كثير ج ٢ ص ١٣١
- (٦) سورة آل عمران الآية ٥٤

المعنى : يشير المولى سبحانه عن اليهود المتأمرين الذين أرادوا قتل عيسى فقال : " ومكروا ومكر الله " أي أرادوا قتله فنجاه الله من شرهم ورفعته الى السماء دون أن يمس بأذى والقي شبهه على ذلك الخائن " يهوذا " وسمي مكرًا من باب المشاكلة (١) ولهذا قال : " والله خير الماكريين " أي اقواهم مكرًا ، وأنفذهم كيدا ، وأقدرهم على إيصال الأذى اليهم ممن حيث لا يحتسبون فجعل تدبيرهم في (٢) تدبيرهم .

ولم تبين الآية هنا مكر اليهود بعيسى ومكر الله بهم ، ولكن جاء بيان ذلك في موضع آخر ، أن مكرهم بعيسى محاولتهم قتله ، وذلك في قوله جل ثناؤه ه : " وقولهم انا قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله " (٣) وبين تعالى أن مكره بهم القاءه الشبه على من أراد قتله وانجاؤه ه عيسى عليه السلام ، وذلك في قوله تعالى : " وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم " وقوله تعالى : " وما قتلوه يقينا بل رفعه الله اليه وكان الله عزيزا حكيمًا " (٤) .

سورة النساء :

قال تعالى : " وان هفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فان هفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ذلك أدنى ألا تعدلوا " (٥)

(١) المشاكلة : الاتفاق في اللفظ مع الاختلاف في المعنى

(٢) انظر صفوة التفاسير ج ١ ص ٢٠٥

(٣) سورة النساء الآية ١٥٧

(٤) سورة النساء الايات ١٥٧ ، ١٥٨

(٥) سورة النساء الآية ٣

ايضاح الآية : قيل في معنى الآية : ان خفتن أن لا تعدلوا في يتامى النساء

انما تزوجتم بهن فتزوجوا ما طاب لكم من غيرهن . ان كان الرجل يجد يتيمة
ذات مال وجمال فيتزوجها ضنا بها فرمما ^{يجتمع} عنده منهن عدد ولا يقدر على
القيام بحقوقهن .

كذلك قيل في ^{معناها} : ان خفتن أن لا تعدلوا في حقوق يتامى
فتخرجتم منها ، فخافوا أيضا ألا تعدلوا بين النساء فانكحوا مقدارا يمكنكم
الوفاء بحقه (١) .

وقالت عائشة رضی الله عنها في معناها :

" انه كان الرجل تكون عنده اليتيمة في حجره . فان كانت جميلة
تزوجها من غير أن يقسط في صداقها ، وان كانت دميعة رغب عن نكاحها
وعضها أن تنكح غيره لثلا يشاركه في مالها . فنهوا أن ينكحوهن الا أن
يقسطوا اليهن . ويبلخوا بهن أعلى سفتهن في الصداق ، فأمروا أن
ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن " (٢) .

وقد يخفى على بعض الأذهان وجه الربط بين الشرط والجزاء

وعليه ففي الآية نوعان .

وأرجح الأقوال فيها هو ما ذهب إليه أم المؤمنين عائشة رضی الله
عنها ، ويقوى ما ذهب إليه ويشهد له قول الله تعالى : " ويستفتونك
في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما ينطق عليكم في الكتاب

(١) انظر تفسير البيضاوي ج ٢ ص ٦٥

(٢) الحديث بتصريف أخرجه البخاري في ٦٥ - كتاب التفسير ١ - باب

(وان خفتن ألا تقسطوا في يتامى) حديث رقم ٤٥٧٤ ، فتح

الباري ج ٨ ص ٢٣٩ وانظر تفسير القرطبي ج ٥ ص ١١٠

في يتامى النساء اللاتي لا توء تونهن ما كتب لهن وترقبون أن تنكحوهن^(١)
الآية .

والمراد بقوله : " وما يتامى ^{عليكم} في الكتاب " هو قوله تعالى " وان خفتم
ألا تقسطوا في اليتامى " (٢) الآية . فتبين أنها يتامى النساء ، بدليل
تصريحه بذلك في قوله : " في يتامى النساء اللاتي لا توء تونهن ما كتب لهن "
الآية فظهر من هذا أن المعنى : وان خفتم ألا تقسطوا في زواج
اليتيمات فدعوهن وأنكحوها ما طاب لكم من النساء سواهن .

قال تعالى : " للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون وللنساء
نصيب مما ترك الوالدان والأقربون مما قل منه أو كثر نصيبا مفروضا " (٣) .

المعنى : بعد أن ذكر المولى سبحانه في الآيات السابقة حرمة أكل أموال
اليتامى ، وأمر باعطائهم أموالهم اذا رشدوا ، ومنع أكل مهر النساء
أو تزويجهن بخير مهر . ذكر هنا أن المال المورث الذي يحفظه الأولياء
لليتامى يشترك فيه الرجال والنساء .

وقد كانوا في الجاهلية لا يورثون النساء والأولاد الصغار ويقولون :
لا يرث الا من طاعن بالرمح وحاز الغنيمة ، فأبطل الله حكم الجاهلية (٤) .
ولم تبين الآية الكريمة قدر هذا النصيب الذي هو للرجال والنساء ما ترك
الوالدان والأقربون ، ولكن جاء بيانه في آيات الموارث كقوله تعالى " يوصيكم
الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين فان كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا
ما ترك وان كانت واحدة فلهما النصف ولا أبويه لكل واحد منهما السدس مما
ترك ان كان له ولد فان لم يكن له ولد وورثه أبواه فلاؤه الثلث فان كان له
أخوة فلاؤه السدس من بعد وصية يوصى بها أو دين (٥) " الآية .

(١) سورة النساء الآية ١٢٧

(٢) سورة النساء الآية ٣

(٣) سورة النساء الآية ٧

(٤) انظر صفوة التفاسير ج ١ ص ٢٦٠

(٥) سورة النساء الآية ١١

وقوله تعالى : " ولكم نصف ما ترك أزواجكم ان لم يكن لهن ولد فان كان لهن ولد فللكم الربع مما تركن من بعد وصية يوصين بها أو دين ولهن الربع مما تركتم ان لم يكن لكم ولد فان كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم من بعد وصية توصون بها أو دين وان كان رجل يورث كلاً أو امرأة ولله أخ أو أخت فلكل واحد منهما السدس فان كانوا اكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث من بعد وصية يوصى بها أو دين غير مضار وصية من الله والله عليم حكيم " (١)

وقوله تعالى في آخر هذه السورة : " يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله ان امروء هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد فان كانتا اثنتين فلها الثلثان ما ترك وان كانوا اخوة رجالاً ونساءً فللذكر مثل حظ الأنثيين يبين الله لكم أن تضلوا والله بكل شئ عليم " (٢)

قال تعالى : " والله يريد أن يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلاً عظيماً " (٣)

المعنى : كررت التوبة في هذه الآيات ليعود كد المولى سبحانه سعة رحمته تعالى على العباد أي يجب بما شرع من الأحكام أن يظهركم من الذنوب والآثام ، ويريد توبة العبد ليتوب عليه (٤) ، " ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلاً عظيماً " أي يريد اتباع الشيطان من اليهود والنصارى والزناة أن تميلوا ميلاً عظيماً وقد جاء بيان الذين يتبعون الشهوات (٥)

(١) سورة النساء الآية ١٢

(٢) سورة النساء الآية ١٧٦

(٣) سورة النساء الآية ٢٧

(٤) انظر صفوة التفاسير ج ١ ص ٢٧١

(٥) انظر تفسير ابن كثير ج ١ ص ٤٧٩ وانظر صفوة التفاسير ج ١ ص ٢٧١ .

بأهل الكتاب لقوله تعالى في السورة نفسها " الم ترالى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب
يشترون الضلالة ويريدون أن تصلوا السبيل" (١) ومن قال بذلك الحافظ
ابن كثير (٢) والملاحة جلال الدين المحلى فى تفسيره (٣) ، كما قال به
أبو السمود (٤) والقرطبي (٥) وقال الطوسى : فى الآية أربعة أَسْئال :
الاول : - قال ابن زيد كل ميظل لأنه يشيع شهوة نفسه فى باطله .
الثاني - قال مجاهد يعنى به الزناة .
الثالث - قال السدى : هم اليهود والنصارى .
الرابع - اليهود خاصة ، لأنهم يهلون نكاح الأخت من الأب .
قال ، والأول : أتوى - لأنه أعم فائدة وأوفق لظاهر
اللفظ (٦) وفيما يهدولى أن الآية تشمل اليهود وغيرهم ممن كان
على شاكلتهم .

سورة الجمعة :

قال تعالى : " ولا يتمنونه أبدا بما قدمت/والله عليم بالظالمين" (٧)

المعنى : لما ادعت اليهود الفضيلة ، وقالوا : " نحن أبناء الله وأحباؤه" (٨)

(١) سورة النساء الآية ٤٤

(٢) انظر تفسير ابن كثير ج ١ ص ٤٧٩

(٣) انظر تفسير الجلالين ج ١ ص ٦٤

(٤) انظر تفسير ابن السمود ج ٢ ص ١٦٩ والقرطبي ج ٥ ص ١٤٩

(٥) انظر تفسير القرطبي ج ٥ ص ١٤٩

(٦) تفسير التبيان للطوسى ج ٣ ص ١٧٦

(٧) سورة الجمعة الآية ٧

(٨) سورة المائدة الآية ١٨

قال الله تعالى : " ان زعمتم أنكم أولياء الله من دون الناس فلاباؤلياء " عند الله الكرامة " فتمنوا الموت ان كنتم صادقين " لتصيروا الى ما يصير اليه أولياء الله ، لتنتقلوا سريعا الى دار كرامته المعدة لأوليائه ، ان كنتم صادقين في هذه الدعوى .

قال أبو السمود : كان اليهود يقولون : " نحن أبناء الله وأحباؤه " ويدعون ان الدار الآخرة لهم عند الله خاصة ، ويقولون : " لن يدخل الجنة الا من كان هودا " (١) فأمر الله رسوله أن يقول لهم اظهرا لكذبهم : ان زعمتم ذلك فتمنوا الموت ، لتنتقلوا من دار البلاء الى دار الكرامة ، فان من أيقن بأنه من أهل الجنة ، أحب أن يتخلص اليها من هذه الدار التي هي مقر الأعداء (٢) . قال تعالى فاضحا لهم ، ومينا كذبهم : " ولا يتخونوه أبدا بما قدمت أيديهم " أي ولا يتمنون الموت بحال من الأحوال ، بسبب ما أسلفوه من الكفر والمعاصي و تكذيب محمد عليه الصلاة والسلام (٣) .

قال الألوسي : لم يتمن أحد الموت منهم ، لأنهم كانوا موقنين بمدقه عليه السلام ، فعلموا أنهم لو تمنوه لماتوا من ساعتهم ، وهذه احدى المعجزات ، وجاء في سورة البقرة نفي هذا التمني . بلفظ " ولن " وهو من باب التثنية على القول المشهور (٤) " والله عليم بالظالمين " أي عالم بهم وما صدر عنهم من فنون الظلم والمعاصي ، وانما وضع الظاهر موضع الضمير (عليم بهم) ذم لهم ، وتسجيلا عليهم بأنهم ظالمون (٥) .

(١) سورة البقرة الآية ١١١

(٢) انظر تفسير ابن السمود ج ٥ ص ١٦٣

(٣) انظر تفسير القرطبي ج ١٨ ص ٩٦

(٤) انظر روح المعاني للألوسي ج ٢٨ ص ٩٦

(٥) انظر تفسير ابن السمود ج ٥ ص ١٦٣

ولم تعين الآية الكريمة هنا ما هو ما قدمت أيديهم الذي منعهـــــــــــــــــم
من تعنى الموت ؟ وقد جاء بيان ذلك في سورة المائدة في قوله جل ذكره :
" لئن الذين كفروا من بني اسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك
بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون
ترى كثيرا منهم يتولون الذين كفروا لبئس ما قدمت لهم أنفسهم أن سخط الله
عليهم وفي العذاب هم خالدون " (١) وغيرها من الآيات .
سورة المائدة :

قال الله تعالى : " يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود أحلت لكم
بهيمة الأنعام الا ما يتلى عليكم " (٢) الآية .

ايضاح الآية : الخطاب بلفظ الايمان للتكريم والتعظيم ، أى يا معشر المؤمنين
أوفوا بالعقود وهو لفظ يشمل كل عقد وعهد بين الانسان وربه وببين
الانسان والانسان .

قال ابن عباس : " العقود العقود وهى ما أهل الله وما حرم
وما فرض في القرآن كله من التكليف والأحكام " (٣) .
" أحلت لكم بهيمة الأنعام الا ما يتلى عليكم " أى أهل الله أكل
بهيمة الأنعام ولم تعين الآية هنا ما يدخل تحت لفظ الأنعام من
الأصناف ؟

(١) سورة المائدة الآيات ٧٨ ، ٧٩ ، ٨٠ .

(٢) سورة المائدة الآية ١ .

(٣) هذا القول اختاره الطبرى والزمخشري والأرجح المصوم فهو أمر بالوفاء
بكل عقد وهو اختيار صاحب البحر وجمع من المفسرين قال أبو أسلم
هى ستة : عهد الله ، وعقد الحلف ، وعقد الشركة ، وعقد البيع ،
وعقد النكاح ، وعقد اليمين كذا فى ابن كثير (انظر تفسير ابن
كثير ج ٢ ص ٣) .

وانما جاء بيان ذلك في موضع آخر في قوله جللت قدرته : " ثمانية أزواج من الضأن اثنين (١) " يعنى الكبش والنعجة " ومن الممراثين " يعنى التمس والعنز ، الى قوله " ومن الابل اثنين " يعنى الجمل والناقة . قوله " ومن البقراتين " يعنى الثور والبقرة ، وهذه الثمانية هي المراد بقوله : " وأنزل لكم من الأنعام ثمانية أزواج " (٢) الآية . قوله " الا ما يتلى عليكم " لم تبين الآية ما هذا الذى يتلى عليهم المستثنى من حلية بهيمة الأنعام - وانما جاء بيان ذلك في قوله جللت قدرته : " حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به والضخمة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع الا ما ذكيتم وما ذبح على النصب وأن تستقسوا بالأنعام ذلكم فسق " (٣) الآية . فالمذكورات في هذه الآية كالموقوذة : وهى الضرورية بمصا أو حجر (المتردية) : وهى التى تسقط من جبل ونحوه (والنطيحة) : وهى التى نظمتها بهيمة أخرى فماتت بالنطح (وما أكل السبع) أى أكل بعضه فمات (٤) ، فانها وان كانت من الأنعام ، فانها تحرم بهذه الموارد " الا ما ذكيتم " أى الا ما أدركتم فيه الروح من هذه الأشياء فذبحتموه الذبح الشرعى قبل الموت . قال الطبرى معناه : " الا ما طهرتموه بالذبح الذى جعله الله طهورا " (٥) .

(١) سورة الانعام الايات ١٤٣ ، ١٤٤

(٢) سورة الزمر الآية ٦

(٣) سورة المائدة الآية ٣

(٤) انظر صفوة التفاسير ج ١ ص ٣٢٧

(٥) انظر تفسير الطبرى ج ٩ ص ٥٠٢

قال تعالى : " يا أيها الذين آمنوا ليلبسونكم الله بشىء من الصيد
تناهه أيديكم ورماحكم " (١) الآية .

ايضاح الآية : أيها المؤمنون ليشترنكم الله في حال احرامكم بالحج أو العمرة
بشئ من الصيد تنال صفاره الأيدي وكباره الرماح .

قال البيضاوى : " نزل في عام الهدى ابتلاهم الله سبحانه
وتعالى : بالصيد وكانت الوحوش تشاهم في رهاهم بحيث يتمكنون
من صيدها أغذا بأيديهم وطمنا برماحهم وهم محرمون " (٢) .

وقال ابو هيان : " وكان الصيد مما تعيش به العرب و تلتذذ باقتناصه
ولهم فيه الأشعار والأوصاف الحسنة " (٣) " ليعلم الله من يخافه بالغييب " .
أى يتميز الخائف من الله بطريق الغيب لقوة إيمانه من لا يخاف الله لضعف
إيمانه " ، " فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم " أى فمن تعرض للصيد
بعد هذا الإعلام والانتذار فله عذاب مؤلم موجه (٤) .

وقد ورد الابتلاء في قوله تعالى : " ليلبسونكم بشىء من الصيد " .
مجعل لا يعلم أحد في أهل أم الحرم ؟ وقد جاء بيانه في قوله جعل
ذكره : " يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم " (٥) الآية (٦) .

وهذا تحريم منه تعالى لقتل الصيد في حال الاحرام بحج أو عمرة (٧) .

(١) سورة المائدة الآية ٩٤

(٢) انظر البيضاوى ج ٤ ص ١٦٠

(٣) انظر البحر ج ٤ ص ١٦

(٤) انظر صفوة التفاسير ج ١ ص ٣٦٥

(٥) سورة المائدة الآية ٩٥

(٦) انظر البرهان في علوم القرآن الزركشى ج ٢ ص ١٩٢

(٧) انظر صفوة التفاسير ج ١ ص ٣٦٥

ونهى عن تعاطيه فيه ، وهذا إنما يتناول من حيث المعنى المأكول ولو ما
تولد منه ومن غيره ، فأما المأكول من حيوانات البر فعند الشافعي يجوز
للمحرم قتلها والجمهور على تحريم قتلها أيضا (١) ولا يستثنى من ذلك إلا
ما ثبت في الصحيحين من طريق الزهري عن عروة عن عائشة أم المؤمنين
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " غمس فواسق يقتلن في الحل والحرم :
الضراب والهدأة والعقرب والفارة والكلب العتور " (٢) .

ومن العلماء كمالك وأحمد من ألقوا بالكلب العتور الذئب والسيح
والنمر والفهد لأنها أشد ضررا منه (٣) فإله أعلم . قوله : " ومن
قتله منكم متعمدا " المتعمد : هو القاصد للشيء مع العلم بالاحرام ،
والمخطئ : هو الذي يقصد شيئا فيصيب صيدا ، والناس : هو الذي
يتعمد الصيد ولا يذكر احرامه . وقد استدل ابن عباس وأحمد في رواية
وداود عنه باقتضاره سبحانه على العاطد بأنه لا كفارة على غيره ، بسبب
لا تجب إلا عليه وحده ، وبه قال سعيد بن جبير وطاوس وأبو ثور (٤) .
وقيل أنها تلزم الكفارة المخطئ والناسي كما تلزم المتعمد ، وجعلوا قبيحا

-
- (١) انظر تفسير الحافظ ابن كثير ج ٢ ص ٩٨
(٢) الحديث أخرجه البخاري في كتاب الحج ٧ - باب ما يقتل المحرم من
الدواب ج ٢ ص ١١٢ ومسلم في ١٥ - كتاب الحج ٩ - باب ما
يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب في الحل والحرم حديث
رقم ٦٧ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .
(٣) انظر تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٩٨
(٤) انظر فتح القدير للشوكاني ج ٢ ص ٧٧

التصدي خارج مخرج القلب ، روى عن عمر والحسن والنخعي والزهري ،
وبه قال مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم ، وروى عن ابن عباس ، وقيل
أنه يجب التكفير على العامد الناسي لإحرامه ، وبه قال مجاهد ، قال :
فإن كان ذاكرا لإحرامه فقد ضل ولا هج له لارتكابه محذور إحرامه ،
فيبطل عليه كما لو تكلم في الصلاة أو أحدث فيها (١) .

(١) انظر فتح القدير للشوكاني ج ٢ ص ٧٧ .

الفصل الرابع

بيان السنة للقرآن الكريم

الفصل الرابع

بيان السنة المطهرة للقرآن الكريم

تعريف : تعريف السنة :

السنة لغة : الطريقة . ومنه قوله صلى الله عليه وسلم : " من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء " ، ومن سن سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء " (١)

قال في المصباح الضمير :

" السنة : السيرة ، حميدة كانت أو ذميمة " (٢)

وقال في القاموس : السنة : السيرة ، ومن الله تعالى : حكمه

وأمره ونهيه (٣) اهـ .

وورد في المعجم الوسيط السنة : هي الطريقة والسيرة حميدة

كانت أو ذميمة ، ومن الله حكمه في خليقته (٤) . وهذه التعاريف الثلاثة

متقاربة ومعانيها متفقة .

(١) الحديث أخرجه مسلم في ١٢ - كتاب الزكاة ٢٠ - باب الحث على الصدقة

ولوبشق تمر أو كلمة طيبة وأنها حجاب من النار ، حديث رقم ٦٩٩ ،

تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، وأخرجه النسائي في ج ٥ ص ٥٧٠ ،

وانظر تحفة الأحمدي ج ٧ ص ٤٣٨ وسند أحمد ج ٤ ص ٣٦٢ ،

وج ٢ ص ٥٠٥ وانظر سنن الدارمي ج ١ ص ١٣٠ وسنن ابن

طاجه ج ١ ص ٧٤ .

(٢) انظر المصباح الضمير ج ١ ص ٣١٢ .

(٣) القاموس المحيط ج ٤ ص ٢٣٩

(٤) انظر معجم الوسيط ، أشرف على طبعمه عبد السلام هارون ج ١ ص ٤٥٨

والسنة في اصطلاح أهل الشرع لها عدة اطلاقات :

- (أ) - فتطلق تارة على ما يقابل القرآن . ومنه قوله صلى الله عليه وسلم
" يوم القوم أقرؤهم لكتاب الله تعالى ، فان كانوا في القراءة
سواء فأعلمهم بالسنة " (١) .
- (ب) - وعند الفقهاء تطلق تارة على ما يقابل الفرض وغيره من الأحكام
الشخصية (٢) ، وربما لا يراد بها الا ما يقابل الفرض ، كفروض الوضوء
والصلاة والصوم وسننها (٣) ، وشبههم من يطلقها على ما ليس بواجب
فتشمل الخدوب والمستحب ، وتطلق على ما كان من العبادات نافلة
مثقولة عن النبي صلى الله عليه وسلم .
- (ج) - وتطلق تارة على ما يقابل البدعة فيقال : أهل السنة وأهل
البدعة (٤) ومنه قول الفقهاء : طلاق السنة كذا ، وطلاق البدعة كذا .

(١) رواه مسلم وأحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه عن أنس
وابن مسعود وابي مسعود الأنصاري مرفوعا .
انظر صحيح مسلم ج١ ص ٤٦٥ ، مسند أحمد ج٤ ص ١٢١ سنين
ابن داود ج١ ص ١٣٢ ، تحفة الأهودى ج٢ ص ٣٢ ، سنين
النسائي ج٢ ص ٥٩ سنين ابن ماجه ج١ ص ٣١٣ ، فيض القدير
ج٦ ص ٤٥٦ .

(٢) انظر الاحكام للإمامي ج١ ص ١٦٩ ، ونهاية السؤل ج٢ ص ٢٣٨ وانظر
شرح الكوكب الضمير ، ج٢ ص ١٦٠ للشيخ محمد بن أحمد بن عبد العزيز
ابن علي الفتوح الحنبلي ، تحقيق د . محمد الزهيلي ود . نزيه
حماد .

(٣) انظر في اطلاقات السنة (الحدود للباحي ص ٥٦ ، الاحكام ج١ ص ١٦٩
أصول السرغسي ج١ ص ١١٣ فواتح الرحموت ج٢ ص ٩٧ ، تيسير التحرير
ج٣ ص ٢٠ ، حاشية التفازاني على ابن الحاجب ج٢ ص ٢٢ أصول
مذهب أحمد ص ١٩٩ .

(٤) انظر الاحكام للإمامي ج١ ص ١٦٩ ، الموافقات ج٤ ص ٤ ، ارشاد
الفحول ص ٣٣ .

(٤) - وعند الأصوليين تطلق على ما صدر عن الرسول صلى الله عليه وسلم في غير القرآن من قول أو فعل أو تقرير في غير الأمور الطبيعية^(١).

(٥) - والسنة عند المحدثين تطلق على ما أثر عن النبي صلى الله عليه

وسلم من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أو سيرة وهي بهذا
ترادف الحديث عند بعضهم (٢).

وأوسع اطلاقات السنة اطلاق المحدثين ، لأنهم لا يقصدونها على

إفادة حكم شرعي فقط.

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أن الحديث النبوي عند الإطلاق ينصرف

إلى ما حدث به رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد النبوة : من قوله ، وفعله

واقتراره ، سواء كان خبراً أو تشريعاً وقال : إنه المقصود بعلم الحديث ، ثم

ذكر : أنه قد يدخل فيها بعض أخباره قبل النبوة ، وبعض سيرته قبيل

نبوته ، كتجنثه بفارحراء ، وذكر : أن ما كان قبل النبوة لا يذكر ليوخذ

شرعاً ، وإنما الذي فرض على الأمة الايمان والعمل به هو ما جاء به صلى الله

عليه وسلم بعد النبوة (٣) ، كما أجمع المسلمون على ذلك.

(١) انظر أصول مذهب أحمد بن حنبل ، د . عبد الله التركي ص ١٩٩-٢٠٠

(٢) قواعد التحديث ٣٥ - ٣٨ توجيه النظر ٢

وانظر الموافقات في أصول الاحكام الشاطبي ، ج ٤ ص ٤٠٤ تحقيق :

محمد محي الدين عبد الحميد ، وانظر السنة قبل التدوين ، محمد

عجاج الخطيب ص ١٦

(٣) انظر مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ج ١٨ ص من ٦-١٢ صور من

الطبعة الأولى ت ١٣٩٨ هـ .

توزيع ادارات البحوث العلمية والافتاء والدعوة والارشاد بالمطبعة

المربية السعودية .

شرح تعريف السنة عند المحدثين

سأتناول بالبيان بعض الألفاظ التي وردت في هذا التعريف الأخير

في نقاط :

- (١) - أما القول : فالمراد به أحاديثه صلى الله عليه وسلم التي قالها في مختلف الأغراض والمناسبات ، فترتب على ذلك حكم شرعي كقوله صلى الله عليه وسلم " لا وصية لوارث " (١) وقوله صلى الله عليه وسلم : " لا ضرر ولا ضرار " (٢) وقوله في زكاة الزروع " فيما سقت السماء^(٣) والميون أو كان عشريا^(٤) المشر ، وما سقى بالنضح : نصف العشر " . وقوله صلى الله عليه وسلم في البحر : " هو الطهور ماؤه " العمل ميتته^(٥) ولو كان هذا القول أمرا منه صلى الله عليه وسلم بكتابه . كأمره عليا رضي الله عنه بالكتابة يوم الحديبية (٦) ، وقوله صلى الله عليه وسلم :

(١) انظر صحيح البخاري ج ٣ ص ١٨٨ ٥٥ كتاب الوصايا ٦٤ - باب - لا وصية لوارث .

(٢) أخرجه الامام احمد في المستد ج ٥ ، عن عباس عن عبادة وسبل السلام ج ٣ ص ٨٤ .

(٣) فتح الباري في ٢٤ كتاب الزكاة ٥٥ - باب المشر فيما يسقى من ماء السماء وبالطاء الجاري ، حديث رقم ١٤٨٣

(٤) المشرى ما اصدت عروقه فشرب من نهر أو مستقع من غير سقى .

(٥) أخرجه مالك في الموطأ ج ١ ص ٢٢ في الطهارة باب الطهور للوضوء وانظر جامع الأصول لابن الاثير ج ٧ ص ٦٢

(٦) الحديث رواه البخاري ومسلم وأبو داود وأحمد عن انس مرفوعا . وانظر

صحيح البخاري ج ٢ ص ١١٢ ، صحيح مسلم ج ٣ ص ١٤١١ ، سنن

ابن داود ج ٢ ص ٧٨ ، سنن احمد ج ١ ص ٨٦ ، ٣٢٥ ، تخريج

أحاديث البيهقي ج ٢ ص ٢٢٥ ، زاد المعاد ج ٢ ص ٣٠٦ السيرة لابن

هشام ج ٣ ص ٣٦٦ .

"اكتبوا لابي شاه" (١) يعنى الخطبة التى خطبها رسول الله صلى الله

عليه وسلم . وأمره بالكتابة الى الطوك (٢) ونحو ذلك (٣) .

(٢) - وأما الفعل : فالمراد به أفعاله صلى الله عليه وسلم التى نقلها

الينا الصحابة ، مثل أدائه الصلوات الخمس بهيئاتها وأركانها وأدائه

صلى الله عليه وسلم مناسك الحج . وقضائه صلى الله عليه وسلم بالشاهد

واليمين (٤) وما الى ذلك .

(١) هو الصحابي أبو شاه اليماني يقال : انه كلبى ، ويقال انه فارسى

من الأبناء الذين قدموا اليمين في نصره سيف بن ذى يزن كما قال

السلفى ، وقد جاء ذكره في الصحيحين من حديث ابي هريرة في خطبة

النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح ، فقال أبو شاه : اكتبها لى يا رسول

الله ، يعنى الخطبة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اكتبوا لى

شاه (انظر الاصابة ج ٤ ص ١٠٠ الاستيعاب ج ٤ ص ١٠٦) .

(٢) روى الامام أحمد والبخارى ومسلم والترمذى وأبو داود أن النبي صلى الله

عليه وسلم كتب الى هرقل . كما كتب الى كسرى والنجاشى والمقوقس

والمزدر بن ساوى وملك عمان وصاحب اليمامة وغيرهم يدعوهم الى

الاسلام (انظر صحيح البخارى ج ٣ ص ٩٠ صحيح مسلم ج ٣ ص

١٣٩٣ سنن ابي داود ج ٢ ص ١٦٨ ، تحفة الاحوذى ج ٧ ص ٤٤٩ و

خلق أفعال العباد ص ٦٣ ، ٦٤ .

(٣) انظر ارشاد الفحول ص ٤٢ .

(٤) ثبت قضاء الرسول صلى الله عليه وسلم بشاهد ويمين ، انظر مسند الامام

أحمد : الأحاديث رقم ٢٢٤ ، ٢٨٨٨ ، ٢٩٦٩ ، ٢٩٧٠ ،

ج ٤ ، وسبل السلام ج ٤ ص ١٣١ .

(٣) - وأما التقرير ، فالمراد به اقراره صلى الله عليه وسلم لما صدر عن بعض أصحابه من أقوال وأفعال بسكوت منه و عدم انكار أو بموافقة و اظهار استحسانه و تأييده ، فيعتبر ما صدر عنهم بهذا الاقرار والموافقة صادرا عن الرسول صلى الله عليه وسلم فهذا من السنة قطعا (١) ومن ذلك ما رواه أبو سميد الخدرى رضى الله عنه أنه خرج رجلان فى سفر وليس معهم ماء فحضرت الصلاة فتميطا صعيدا طيبا . فصليا ثم وجدوا الماء فى الوقت ، فأعاد أحدهما الصلاة والوضوء ولم يعد الآخر ، ثم أتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكرا ذلك ليه فقال للذى لم يعد : " أصبت السنة " وقال للآخر : " لك الأجر مرتين " (٢) . ومنه اقراره لاجتهاد الصحابة فى صلاة العصر فى غزوة بنى قريظة حين قال لهم " لا يصلين أحدكم العصر الا فى بنى قريظة " ففهم بعضهم هذا النبى على حقيقته ، فأخروا الى ما بعد المغرب ، وفهمه بعضهم على أن المقصود هت الصحابة على الاسراع فصلاها فى وقتها ، وبلغ النبى صلى الله عليه وسلم ما فعل الفريقان فأقرهما ولم ينكر على أحدهما (٣) .

-
- (١) انظر فى تعريف السنة (المحلى على جمع الجوامع ج٢ ص ٩٤ طاهج المقول ج٢ ص ٢٣٦ نهاية السؤل ج٢ ص ٢٣٨ الاحكام للامدى ج١ ص ١٦٩ فواتح الرحموت ج٢ ص ٩٧ المدخل الى مذهب أحمد ص ٨٩ مختصر الطوقى ص ٤٩ أصول مذهب احمد ص ٢٠٠ .
- (٢) انظر سبل السلام ج١ ص ٩٧ رواه أبو داود والنسائى وانظر ابي داود فى كتاب الطهارة باب فى المتيمم يجد الماء بعد ما يصلى فى الوقت ج ١ ص ٨٢
- (٣) انظر المدخل الى السنة وعلومها ص ١٠ والسنة ومكانتها فى التشريع الاسلامى ص ٦٠ .

ومن اقراره لطريقة معاذ بن جبل في القضاء حينما بعثه الى اليمن .
اذ قال له : " كيق تصنع ان عرض لك قضاء ؟ قال : أفضى بما في كتاب الله ،
قال : فان لم يكن في كتاب الله ؟ قال : فبسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
قال : فان لم يكن في سنة رسول الله ؟ قال : أجتهد رأيي لا الو ، قال :
فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم على صدره ثم قال : الحمد لله السفي
وفق رسول الله لما يرضى رسول الله " (١) .

من بيان السنة للقرآن الكريم

قد تأتي السنة بأشياء لم ترد في القرآن ، وقد تأتي مبينة لأشياء جاءت
مجطة في القرآن الكريم (٢) ، وفي القرآن الكريم والسنة المطهرة ما يفسد
أن من السنة ما هو مبین للقرآن وما لا غنى عنه في توضيح المراد منه .
قال تعالى " وأنزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم ولعلهم
يتفكرون " (٣) .

ومن السنة المطهرة ما رواه أبو داود عن المقدم بن معد يكرب عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : " ألا واني أوتيت الكتاب ومثله معه ،
ألا يوشك رجعل شبعان على أريكته (٤) ، يقول عليكم بهذا القرآن فما

(١) أخرجه أبو داود في : كتاب الأفضية باب اجتهاد الرأي في القضاء ج ٢

ص ٢٧٢ وانظر اعلام الموقعين ج ١ ص ٢٠٢

(٢) انظر التفسير والمفسرون للذهبي ص ٦٤ بتصرف .

(٣) سورة النزل الاية ٤٤

(٤) المراد : أنه من اهل الترفه والدعة الذين لزموا البيوت ولم يطلبوا

العلم من مظانه . (انظر جامع الأصول لابن الأثير ج ١ ص

وجدتم فيه من حلال فأحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرموه ، ألا لا يحل لكم
الحرير الأهلبي ولا كل ذي ناب من السباع ولا لقطعة مماهد إلا أن يستغنى
عنها صاحبها ومن نزل بقوم فعلمهم ان يقروه فان لم يفعلوا فله أن يحقهم^(١)
بحثل قراه^(٢) .

شرح بعض ألفاظ هذا الحديث

قال الامام الخطابي (٤) - رحمه الله تعالى - قوله صلى الله عليه وسلم

"أوتيت الكتاب ومثله معه" به فيه وجهان :

أحدهما : أن معناه أنه أوتي من الوحي الباطن غير المتلو مثل ما اعطى

من الظاهر المتلو .

والثاني : أنه أوتي الكتاب ، فيعم ويخص ، ويزيد عليه ويشرح ما في

الكتاب فيكون^{في} وجوب العمل به ولزوم قبوله كالظاهر المتلو من القرآن (٣) .

وقوله : يوشك رجل شبعان . . . الخ " يحذر بهذا القول من مخالفة

السنن التي سننها ما ليس في القرآن ، ولقد دل الاستقراء على أن في السنة

أشياء لا تحصى كثرة لم ينص عليها في القرآن ، كتحرير نكاح المرأة على

عمتها ، أو خالتها (٥) . وتحرير الحر الأهلية ، وكل ذي ناب من السباع ،

(١) روى مشدداً ومخففاً من المعاقبة . أى يأخذ من أموالهم بقدر الضرورة .

وهو يدل على منزلة التكافل الاجتماعى في الاسلام .

(٢) أخرجه ابوداود في كتاب السنة ، باب في لزوم السنة ج ٢ ص ٥٠٥

(٣) انظر كتاب الاسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير ص ٦٧ وما بعدها

تأليف د . محمد أبوشهبة .

(٤) انظر جامع الاصول لابن الأثير ج ١ ص ٢٨٢

(٥) عن جابر رضى الله عنه قال + " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

أن تنكح المرأة على عمتها أو خالتها " الحديث أخرجه البخارى

في كتاب النكاح ٢٧ باب لا تنكح المرأة على عمتها ج ٦ ص ١٢٨ .

والمقل (١) ، وفكاك الأسير وأن لا يقتل مسلم بكافر ، وهو الذى نبه عليه الحديث الذى رواه البخارى بسنده عن على بن ابي طالب رضى الله عنه قال : " ما عندنا شئ الا كتاب الله وهذه الصحيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم : المدينة حرم ما بين عائد الى كذا ، من أحدث فيها حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل منه صرف ولا عدل . وقال : لمة المسلمين واحدة ، فمن أخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل منه صرف ولا عدل . ومن تولى قوما بغيراذن مواليه فعليه لعنة الله والناس أجمعين . لا يقبل منه صرف ولا عدل " (٢) . قال أبو عبد الله : عدل فداء .

شرح الحديث والتعليق عليه

قوله : " ما عندنا شئ " أى مكتوب ، والا فكان عندهم أشياء من السنة سوى الكتاب ، أو المتقى شئ اختصوا به عن الناس . وسبب قول على هذا يظهر مما أخرجه الدارقطنى عن قتادة عن الحسن بن عمار بن عباد قال : انطلقت أنا والأشتر الى علي فقلنا : هل عهد اليك رسول الله شيئا لم يمهده الى الناس عامة ؟ قال : لا ، الا ما في كتابي هذا . قال وكتاب في قراب سيفه ، فانا فيه : المؤمنون تتكافأ دماؤهم ، فذكر مثل ما تقدم ، ولمسلم من طريق ابى الطفيل كنت عند علي فأثاره رجل فقال : ما كسان النهى صلى الله عليه وسلم يسر اليك ؟ فغضب ثم قال : ما كان يسر الي شيئا يكتمه على الناس ، غير أنه حدثنى بكلمات أربع " وفى رواية له : " ما خصنا

(١) المقل : الدية

(٢) أخرجه البخارى انظر فتح البارى قى ٢٩ - كتاب فضائل المدينة ١-

باب حرم المدينة ، حديث رقم ١٨٢٠ ج ٤ ص ٨١

بشئ لم يعم به الناس كافة الا ما كان في قراب سيفى هذا ، فأخرج صحيفة مكتوبا فيها : لعن الله من ذبح لخير الله ، ولعن الله من سرق مئارا الأرض ، ولعن الله من لعن والده ولعن الله من آوى محدثا* (١) وقد ورد هذا الحديث بروايات متعددة ، والجمع بين هذه الروايات أن الضعيفة المذكورة كانت مشتقة على مجموع ما ذكر من الروايات المختلفة فنقل كل راو بعضها .

وقد تعلق بعض الناس بهذا الحديث . وقالوا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خص أهل البيت ببعض أسرار الوحي والتشريع مما جعلهم يتشيمون لآل البيت ، وهذا زعم باطل وجهل فاضح بأحكام الشريعة لأن من الصفات الواجبة للرسول الكرام التلغيع وهو : ايصال ما أمرهم الله بتلغيفه الى الخلق . والدليل على أن الرسول قد بلغ أنه لو كتم شيئا مما أمر بتلغيفه لكننا مأثورين بكتان العلم - حيث اننا أمرنا بالاعتداء به في أقواله وافعاله ، لكننا لم نؤمر بكتان العلم ، بل أمرنا بنشره وتبينه اذن : الرسول لم يكتم ما أمر بتلغيفه ، وانما بلغه (٢) وأيضا : لو كتم شيئا مما أمر بتلغيفه لضاءت القاعدة من ارساله . وأيضا : لو جاز عليه كتمان شئ لكتم رسولنا صلوات الله وسلامه عليه آيات المتاب له . كقوله جل ذكره : * وان تقول للذي أنعم الله عليه وأنممت عليه أمسك عليك زوجك واتق الله وتخفى في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه* (٣) الآية وقوله تعالى : * يا أيها النبي لم تحرم ما أهل لك تبتغى مرضات أزواجك والله غفور رحيم* (٤) وقوله تعالى : * عسى وتولى أن جاءه الأعمى وما يدريك لعله يزكى أو يذكر فتنفعه الذكرى* (٥) لكنه عليه الصلاة والسلام

(١) انظر فتح الباري في ٢٩ - كتاب فضائل المدينة (١) - باب حرم المدينة ج ٤ ص ٨٥

(٢) انظر عصمة الأنبياء تأليف محمد ابو النور الحديدي ص ٥٦ وما بعد ما به تصرف .

(٣) سورة الأحزاب الآية ٣٧ (٤) سورة التحريم الآية ١

(٥) سورة عيس الايات من ١ - الى ٤

لم يكتّم منها آية واحدة ، وقد أمر الله تعالى نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم بتبليغ كل ما أنزل اليه في قوله جل ذكره : " يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس ان الله لا يهدي القوم الكافرين " (١) .

والمعنى : يا أيها الرسول بلغ جميع ما أنزل اليك ، وأى شيء أنزل غير مراقب في تبليغه أحدا ، ولا تخاف أن ينالك مكروه ، وان لم تبليغ جميعه ، بل بلغت بعضه ، وكتمت بعضه فأنت لم تبليغ ان ما كلفت تبليغه ، ولم تؤد الرسالة ، فاذا لم تؤد بعضها ، فكأنك أغفلت أداءها جميعا (٢) ، وقد امتثل النبي صلى الله عليه وسلم أمر الله تعالى بالتبليغ . وقام بذلك أتم قيام . عن عائشة رضی الله عنها أيضا أنها قالت : " من حدثك أن محمدا كتم شيئا ما أنزل عليه فقد كذب . والله يقول : " يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك " الآية (٣) الى غير ذلك من الأحاديث التي تدل على أنه لم يكتّم شيئا ما أمر بتبليغه .

وقد شهدت للنبي صلى الله عليه وسلم أمته بأنه بلغ الرسالة وأدى الأمانة حين خطبهم في حجة الوداع . وقد كان هناك من أصحابه - كما قال ابن كثير - نحو أربعين ألف (٤) .

روى مسلم بسنده عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في خطبته يومئذ : " وأنتم تسألون عنى ، فما أنتم قائلون ؟ قالوا : نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت ، فقال باصبعه السبابة ، يرفعهما

(١) سورة المائدة الآية ٦٧

(٢) انظر تفسير النسفي ج ١ ص ٢٩٣

(٣) أخرجه البخاري انظر فتح الباري في ٦٥ - كتاب التفسير ٧ - باب

(يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك) حديث رقم ٤٦١٢ ج ٨

ص ٢٧٥ .

(٤) انظر عصمة الأنبياء والرد على شبهة الموجهة اليهم ص ٥٩ .

الى السماء وينكبها الى الناس : اللهم اشهد ، اللهم اشهد ثلاث مرات (١)
لم يهق بعد هذا أدنى شبه يتعلق بها أحد من الناس سواء كان
من أعداء الاسلام الذين يكيدون له ولرسوله صلى الله عليه وسلم أو كان ممن
يدعي حب آل البيت ، والتشيع لهم ، فثبت بهذه الأدلة القاطنة
والحجج الدامغة أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يخص آل البيت بشيء من
الوحي دون الناس عامة ، وقد بلغ كل ما أمره الله بتبليغه ما أنزل
اليه من ربه ، فسقطت هذه الشبه التي تعلق بها أعداء الاسلام ومن سار
على نهجهم .

ولقد وردت أحاديث دالة على ذم ترك السنة والاقتصار على

القرآن وحده .

فقد روى أنه عليه الصلاة والسلام قال : " يوشك أحدكم أن يقول : هذا
كتاب الله ما كان فيه من حلال أحلناه وما كان فيه من حرام حرمانه ، إلا من
بلغه عنى حديث فكذب به فقد كذب الله ورسوله والذي حدثه " (٢) .
وعنه أنه قال : " ألا هل عسى رجل يبلغه الحديث عنى ، هو
متكبر على أريكته ، فيقول : بيننا وبينكم كتاب الله ، فما وجدنا فيه حلالا
استحللناه ، وما وجدنا فيه حراما حرمانه ، وإن ما حرم رسول الله كما حرم
الله " (٣) .

-
- (١) أخرجه مسلم في الصحيح ، باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم حديث
رقم ١٢١٨ و ابوداود في المناسك باب صفة حجة النبي صلى الله عليه
وسلم حديث رقم ١٩٠٥ و ١٩٠٧ و ١٩٠٩ وانظر جامع الاصول
في احاديث الرسول ، لابن الأثير الجزرى ج ٣ ص ٤٦٥
(٢) أخرجه ابوداود في السنة - باب لزوم السنة - رقم ٤٦٥ ، والترمذى في
العلم باب رقم ١٠ حديث رقم ٢٦٦٦ واسناده صحيح ، وأخرجه أحمد
ج ٦ ص ٨ وابن ماجه في المقدمة رقم ١٣ وانظر ابن الأثير ج ١ ص ٢٨٣
(٣) أخرجه الترمذى في العلم باب رقم ٦٠ حديث رقم ٢٦٦٦ ، وقال :
هذا حديث حسن ، وأخرجه أحمد في المسند ج ٤ ص ١٣٠ ، ١٣٢ .

وهذا دليل على أن في السنة ما ليس في الكتاب . والقول بالاختصار على القرآن رأى قوم لا خلاق لهم ، زعموا أن القرآن فيه بيان كل شئ ، مستندين الى ظاهر قوله تعالى " ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شئ " وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين " (١) بقوله تعالى " لقد كان في قصصهم عبرة لأولي الألباب ما كان حديثا يفترى ولكن/الذى بين يديه وتفصيل كل شئ " وهدى ورحمة لقوم يؤمنون " (٢) الى غير ذلك من الآيات التي استندوا الى - ظاهرها وتالوا يجب العمل بالقرآن وعده دون الرجوع الى السنة . فهو لا هم المصنوع بقوله جل شأنه " فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه " (٣) أى فأما من في قلبه ميل عن الهدى الى الضلال فيتبع المشابه منه ويفسره على حسب هواه " ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله " أى طلبا لفتنة الناس في دينهم ، وإيهامهم للاتباع بأنهم يبتغون تفسير كلام الله (٤) . عن عائشة رضى الله عنها قالت : " تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية " هو الذى أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات ، فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله - الى قوله - أولوا الألباب " قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فاذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سعى الله ، فاحذروهم " (٥) .

وفى بعض الأخبار عن عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - " سيأتى قوم يجادلونكم بشبهات القرآن ، فخذوهم بالأحاديث . فان أصحاب السنن أعلم بكتاب الله " (٦) .

(١) سورة النحل الآية ٨٩ (٢) سورة يوسف الآية ١١١

(٣) سورة آل عمران الآية ٧

(٤) انظر صفوة التفاسير ج ١ ص ١٨٤ ، ١٨٥ وانظر تفسير ابن كثير ج ١ ص ٤٥٥

(٥) أخرجه البخارى انظر فتح البارى فى ٦٥ كتاب التفسير - ١ - باب منهايات

محكمات . حديث رقم ٤٥٤٧ ج ٨ ص ٢٠٩

(٦) انظر الموافقات للشاطبى ج ٤ ص ١٢

وقال أبو الدرداء : " ان " مما أخشى عليكم زلة العالم وجدل المنافق
بالقرآن " (١) .

وقد روى عن عمران بن حصين أنه قال لرجل : انك امرؤ أحق ،
أتجد في كتاب الله الظهور أربعا لا يجهر فيها بالقراءة ، ثم عدد اليسنة
الصلاة والزكاة ونحو هذا ، ثم قال : أتجد هذا في كتاب الله مفسرا ؟
ان الله كتاب الله أيهم هذا وان السنة تفسر ذلك (٢) .
وقيل لمطرف بن عبدالله بن الشخير : لا تحدثونا الا بالقرآن ، فقال
له مطرف : والله ما نريد بالقرآن بدلا ، ولكن نريد من هو أعلم بالقرآن
ظا (٣) .

وروى الأوزاعي عن حسان بن عطية قال : كان الوحي ينزل على
رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحضره جبريل بالسنة التي تفسر ذلك ، قال
الأوزاعي : " الكتاب أحوج الى السنة من السنة الى الكتاب " قال ابن
عبد البر : " يريد أنها تقضى عليه وتبين المراد منه " (٤) .
وسئل أحمد بن حنبل عن الحديث الذي روى أن " السنة قاضية
على الكتاب . فقال : ما أجسر على هذا أن أقوله ، ولكني أقول : " ان
السنة تفسر الكتاب وتبينه " (٥) فهذا الوجه في التفصيل أقرب الى
المقصود ، وأشهر في استعمال العلماء في هذا المعنى . وعن عمرو بن
الدين : " ثلاث يهدن الدين : زلة العالم ، وجدال منافق بالقرآن
وأئمة مزلون " (٦) .

(١) انظر الموافقات للشاطبي ج ٤ ص ١٢

(٢) انظر الموافقات ج ٤ ص ١٩

(٣) انظر نفس المصدر السابق ج ٤ ص ١٩

(٤) و (٥) انظر نفس المصدر السابق ج ٤ ص ١٩

(٦) انظر نفس المصدر السابق ج ٤ ص ١٢

وعن أبي مسعود رضي الله عنه : ستجدون أقواما يدعونكم الى كتاب
الله وقد نهدوه وراء ظهورهم ، فعليكم بالعلم ، وإياكم والتدع ، وإياكنم
والشنتع ، وعليكم بالعتيق * (١) ؛
وعن عمر ؛ انما أخاف عليكم رجلين : رجل يتأول القرآن على غير
تأويله وزجل يناقض الطك على أخيه (٢) .
وقد حمل كثير من العلماء قول النبي صلى الله عليه وسلم : " ان الله
لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من الناس ، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء ،
حتى اذا لم يتحرك عالما اتخذ الناس رؤسا جهالا ، فسئلوا فأفتوا بغير علم ،
فضلوا وأضلوا " (٣) وما في معناه ، فان كثيرا من أهل البدع هكذا تركوا
الاحاديث ، وتأولوا كتاب الله على غير تأويله فضلوا وأضلوا .

وجوه بيان السنة للقرآن

يتضح لنا بعد ما سقناه من آيات وأحاديث وآثار ارتباط السنة بالقرآن
ارتباط الصيّن بالصيّن .
وسأذكر بعد هذا العرض الموجز لبيان السنة للقرآن بعض أوجه
هذا البيان وهي :

١ - الوجه الأول : بيان المجمل في القرآن وتوضيح الشكل وتخصيص
العام وتقييد المطلق .

فمن الأول : أن السنة بينت ما أجمل من عبادات وأحكام ففقد
فرض الله تعالى الصلاة على المؤمن ، من غير أن يبين أوقاتها وأركانها

(١) و(٢) انظر الموافقات للشاطبي ج ٤ ص ١٢

(٣) الحديث أخرجه مسلم في ٤٧ - كتاب العلم ٥ - باب رفع العلم وقبضه

وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان حديث رقم ٨ ج ٤ ص ٢٠٥٨

وعدد ركعاتها ، فبين الرسول صلى الله عليه وسلم (١) هذا بصلاته و تعليبه

المسلمين كيفية الصلاة ، وقال : صلوا كما رأيتموني أصلي" (٢) .

وقد فرغ الحج من غير أن يمين القرآن مناسكه . وقد بين الرسول

صلى الله عليه وسلم كيفيته ، وقال : "خذوا عني مناسككم" (٣) وفرغ الله

الزكاة من غير أن يمين ما تجب فيه من أموال وعروض وزروع ، كما لم يمين النصاب

الذى تجب فيه الزكاة من كل نوع - فبينت السنة ذلك كله .

٢ - الوجه الثاني : توضيح المشكل . ومنه تفسيره صلى الله عليه

وسلم للخيط الأبيض والخيط الأسود في قوله تعالى : " حتى يتبين لكم

الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر" (٤) الآية فسر به بأنه بياض

النهار وسواد الليل .

٣ - الوجه الثالث : تخصيص العام ، ومنه تخصيصه عليه الصلاة والسلام

الظلم . في قوله جل ثناؤه " الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم " بالشرك .

فان بعض الصحابة فهم أن الظلم مراد منه المصوم ، حتى قال : " وأينا لم يظلم

نفسه ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم " ليس بذلك انما هو الشرك . ألم

تسمعوا ما قال السيد الصالح " ان الشرك لظلم عظيم" (٥) .

ومن ذلك : تفسيره القوة بالرعى في قوله تعالى " وأعدوا لهم ما استطعتم

من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم وآخرين من دونهم

لا تعلمونهم الله يعلمهم - الى قوله وأنتم لا تظلمون" (٦) .

(١) انظر الموافقات في اصول الاحكام ج٤ ص ١٤

(٢) الحديث : أخرجه البخارى في حديث طويل انظر صحيح البخارى

بهاشية السندى ج١ ص ١٢٥ و ج٤ ص ٥٢ وأخرجه الدارنى : سنن

الدارنى ١٤٨ ط كاتفور سنة ١٢٩٣ وأخرجه الامام احمد .

(٣) صحيح مسلم ص ٩٤٩ حديث ٣١٠ ج٢ وراجع جامع بيان الملم ص

١٩٠ ج٢

(٤) سورة البقرة الآية ١٧٨

(٥) الحديث رواه أحمد والشيخان عن ابي مسعود (٦) سورة الانفال الآية ٦٠

روى عن عقبه بن عامر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو على المنبر : " وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة . . . " ألا وان القوة الرمي ، ألا وان القوة الرمي ، ألا وان القوة الرمي " (١) .

وقد جاءت الكلمة القرآنية مصجزة ، فان المراد بالقوة : أسبابها وهي كل ما يكون به القوة ، ولما كانت أسباب القوة وهي أسلحة الحرب ، والآلات القتال تختلف باختلاف العصور ، جاءت الكلمة على هذا النحو شاملة وافية مما جعلها صالحة لكل زمان ومكان ، وخصت السنة القوة بالرمي مراعية ذلك الوقت ، فقد كان الرمي وقتئذ من الأسلحة الأساسية الفعالة في الحرب .

٤ - الوجه الرابع : تقييد المطلق . ومنه تقييد اليد في قوله جل ذكره " والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما " (٢) الآية .

قيده باليمين فان قطع اليد لم يقيد في الآية بموضع خاص . فتطلق اليد على الكف وعلى الساعد ، وعلى الذراع ولكن السنة قيدت القطع بأن يكون من الرسغ . وقد فعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم : " عندما أتى بسارق فقطع يده من مفصل الكف " (٣) .

(١) الحديث أخرجه مسلم وأبو داود وابن ماجه وابن جرير الطبري وابن

المنذر وابن مردويه . انظر سنن أبي داود في كتاب الجهاد ،

باب في الرمي ج ٢ ص ١٣

(٢) سورة الطائفة الآية ٣٨

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب الفرائض الباب ١٧ و سنن ابن ماجه في كتاب

الديات باب ١٤ وكتاب الفرائض باب ١٨ كما أخرجه الامام مالك

وأحمد وغيرهما .

هل أقوال الصحابة والتابعين في تفسير القرآن

تصلح بياناً لله ؟

١ - يمتد المصدر الأول لفهم القرآن الكريم هو القرآن نفسه ، فنجد أنه قد اشتمل على الإيجاز والأطناب . وعلى الإجمال والتبيين . وعلى الإطلاق والتقييد وعلى العموم والخصوص ، وما أوجـز ، في مكان قد يبسط في مكان آخر ، وما أجمل في موضع قد يبين في موضع آخر إلى غير ذلك . لهذا كان لا بد لمن يتعرض لكتاب الله تعالى أن ينظر في القرآن أولاً ، فيجمع ما تكرر منه في موضع واحد ويقابل الآيات بعضها ببعض ليستبين بما جاء مسهباً على معرفة ما جاء موجزاً ، وبما جاء مبيناً على فهم ما جاء مجملًا وليحمل المطلق على التقييد ، والعام على الخاص ، وبهذا يكون قد فسّر القرآن بالقرآن ، وفهم مراد الله بما جاء عن الله تعالى .

٢ - المصدر الثاني : الذي يرجع إليه الصحابة في تفسيرهم لكتاب الله تعالى هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان الواحد منهم إذا أشكلت عليه آية من كتاب الله ، رجع إلى رسول الله عليه الصلاة والسلام في تفسيرها ، فيبين له ما خفي عليه لأن وظيفته البيان ، كما تقدم ذلك قبل قليل في بيان السنة للقرآن .

٣ - المصدر الثالث : تفسير الصحابة . فان لم يجد المفسر في القرآن الكريم والسنة المطهرة ما يحتاج إليه لفهم كتاب الله تعالى رجع في ذلك إلى ما صح وثبت عن الصحابة رضي الله عنهم أجمعين فهم أدري الناس بعد النبي صلى الله عليه وسلم بتفسير كتاب الله لأن النبي صلوات الله وسلامه عليه بين لهم مجطه ، وأزال مشكله ، وغير ذلك أنهم كانوا أعلم بتفسيره لما شاهدوه من القرائن والأحوال التي صاحبت نزول آيات الكتاب الحزير . ولما لهم من الفهم التام والحلم

الصحيح والعمل الصالح ، والقلب المستضيء ، والعقل الذكي ،
ولا سيما كبراً هم وعلماً هم كالخلفاء الأربعة الراشدين ، وعبدالله
ابن مسعود وأبي بن كعب وزيد بن ثابت وعبدالله بن عباس وأمثالهم .^(١)
وقد روى عن الصحابة في التفسير كثير جداً ومنه الصحيح والحسن
والضعيف والضعف ، والموضوع وما هو من الاسرائيليات ونحوها ، وقد
عنى علماء الحديث بنقد ما روى وتمييز الصحيح من غيره .

(١) الاسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير تأليف الاستاذ الدكتور محمد بن
محمد أبوشهبة ص ٢٦ .

حكم أقوال الصحابة في التفسير

اختلف العلماء في أقوال الصحابة في التفسير أهى لها حكم المرفوع ، أم هى موقوفة عليهم ؟

فمن العلماء من قال : ان لها حكم المرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم ، وقيد ذلك بما يتعلق بسبب نزول الآية ، كقول جابر : كانت اليهود تقول : من أتى امرأته من دبرها في قبلها جاء الولد أحول فأنزل الله تعالى : ((نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم)) (١) الآية ، رواه مسلم (٢) أو نحو ذلك مما لا يمكن أن يؤخذ الا عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا مدخل للرأى فيه .

وقال بعضهم : ان تفسير الصحابة من قبيل الموقوف ، وقد صرح بذلك الحاكم في كتابه ((المستدرج للحديث)) فقال : ومن الموقوفات تفسير الصحابة ، .

وأما من يقول : ان تفسير الصحابة مسند - أى مرفوع - فانما يقوله فيما هو سبب نزول

(١) سورة البقرة الآية ٢٢٣

(٢) الحديث أخرجه مسلم في ١٦ - كتاب النكاح ١٩ - باب جواز جماعة امرأته في قبلها ، من قدامها ومن ورائها ، من غير تعرض

حديث رقم ١١٧ ج ٢ ، ص ١٠٥٨

(٣) انذار تدوين الرأى للسيوطي ، ج ١ ، ص ١٩٢ - ١٩٣ وانظر

تيسير مصطلح الحديث تأليف د . محمود الدحان ، ص ١٣٢ وانظر

الباعث الحديث ، شرح اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير ،

وروى هذا القول أيضا عن الحاكم في المستدرک ، فقد خصص هنا وعم في المستدرک ، فلعل هذا هو ما أراد في المستدرک أو رجع عنه إلى هذا (١) .

والمحققون من العلماء كالحافظ بن حجر ، قال : إن أقوال الصحابة في التفسير لها حكم المرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم بشرطين :-

أحدهما :-

أن يكون مما لا مجال للرأي فيه ، كأسباب النزول وأحوال القيامة واليوم الآخر ونحوها .

ثانيهما :-

أن لا يكون الصحابي معروفا بالأخذ من أهل الكتاب الذين أسلموا ، أي غير معروف برواية الأسرانيات (٢) .

وبهذين الشرطين في تفسير الصحابة تكون أقوالهم بيانا لكتاب الله جل شأنه .

٤ - المصدر الرابع : تفاسير التابعين :-

وأما أقوال التابعين في التفسير : قد وقع الخلاف فيها أيضا قالت طائفة من العلماء : هي من قبيل المأثور لأن الغالب أنهم تلقوها عن الصحابة رضي الله عنهم أجمعين .

ومن هؤلاء التابعين مجاهد بن جبر فإنه كان آية في التفسير ولقد روى عنه أنه قال : عرضت المصحف على ابن عباس ثلاث عرضات

(١) انظر الافظاح ج ٢ ص ١٥٩ .

(٢) أدب المفرد في النظر شرح نخبة الفكر ص ٤٣ ط الاستقامة .

من فاتحته الى خاتمته أوقفه عند كل آية منه وأسأله عنها (١) .

ولهذا كان سفيان الثوري يقول : ((اذا جاءك التفسير عن
مجاهد فحسبك به)) وكسعيد بن جبير ، وعكرمة مولى ابن عباس
وفلاء بن رباح ، والحسن البصري ، ومسروق بن الأجدع ،
وسعيد بن المسيب وغيرهم من التابعين وتابعيهم ، ومن بعدهم (٢) .

(١) أنظر تفسير ابن كثير ج ١ ص ٤

(٢) نفس المصدر السابق ج ١ ص ٤

حكم أقوال التابعين في التفسير

قال الزركشي وفي الرجوع الى قول التابعي روايتان من أحمد واختار ابن عقيل الضع (١) .

وقال شعبة بن الحجاج وغيره : أقوال التابعين في الفروع ليست حجة فكيف تكون حجة في التفسير يعني أنها لا تكون حجة على ضرهم ممن خالفهم وهذا صحيح ، أما إذا أجمعوا على شيء فلا يرتاب في كونه حجة ، فان اختلفوا فلا يكون قول بعضهم حجة على قول بعضي ، ولا على من بعدهم ، ويرجع في ذلك الى لغة القرآن ، أو السنة أو عموم لغة العرب أو أقوال الصحابة في ذلك (٢) .

قال السيوطي :

وأما قول من قال : تفسير الصحابي مرفوع فذاك في

تفسير يتعلق بسبب نزول آية أو نحوه ، وغيره موقوف

قال : وكذا يقال في التابعي الا أن المرفوع من جهته

مرسل الله (٣) **المقيدة في القرآن الكريم**

وما يجب على المؤمن اعتقاده جاء موضحا في كثير من آيات الله

البيانات ، قال تعالى : (آمن الرسول بما أنزل اليه من ربه

والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا تفرق بين أحد من رسله) (٤)

رسله (٤) الآية - وقوله تعالى : (ان الدين عند الله

الاسلام (٥)) وقوله لنبيه موسى عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام :

(١) انظر البرهان ج٢ / ص ١٥٨ ، ١٥٩

(٢) انظر تفسير ابن كثير ، ج١ ص ٥٥

(٣) انظر تدريب الراوي ج ١ ، ص ١٩٢ ، ١٩٣ ط دار احياء السنة النبوية بيروت ، ت ١٣٩٩ هـ ١٩٧٩ م الطبعة الثانية .

(٤) سورة البقرة الآية ٢٨٥ (٥) سورة آل عمران الآية ١٩

- ((انني أنا الله لا اله الا أنا فاعبدني (١))) وقوله جل شأنه :
- ((واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله (٢))) الآية ، وقوله جل ثناؤه :
- ((ونضع الموازين القسط ليوم القيامة فلا تظلم نفس شيئا وان كان مثقال حبة من خردل أتينا بها وكفى بنا حاسبين (٣))) .
- وقوله تعالى من آل فرعون : ((النار يعرضون عليها غدوا وعشيا ويوم تقوم الساعة أدخلوا آل فرعون أشد العذاب (٤))) .
- ولقد تضمنت هذه الآيات في الحقيقة ما يأتي :

- ١ - الايمان بالله تعالى ووحدانيته وأنه رب كل شيء .
- ٢ - الايمان بالملائكة .
- ٣ - الايمان برسول الله عز وجل .
- ٤ - الايمان باليوم الآخر .
- ٥ - الايمان بعذاب القبر ونعيمه .
- ٦ - الايمان بالقضاء والقدر .
- ٧ - الايمان بالصراط والميزان .
- ٨ - الايمان بال حساب .

-
- (١) سورة طه الآية ١٤
 - (٢) سورة البقرة الآية ٢٨١
 - (٣) سورة الأنبياء الآية ٤٧
 - (٤) سورة غافر الآية ٤٦
 - (٥) انوار السنة النبوية وبيانها للقرآن الكريم تأليف د . محمود أحمد حسين عبد ربه . ، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩ م

تأكيد السنة لما جاء في القرآن الكريم

عن العقيدة الإسلامية

وتحت مباحث

لقد بسّل القرآن الكريم العقيدة وفصلها وبينها لأنها الأساس الذي يقوم عليه الدين ، وقد أقام القرآن الأدلة على وجود الله ووحدانيته وربوبيته لكل شيء ، وأن الكون المنظم الذي يسير فيه كل شيء بدقة دليل ساطع وبرهان قاطع على وجود الخالق العظيم ، الذي خلق فسوى والذي قدر فهدى ، وقد جاءت الأدلة في آيات القرآن على قدرة الله ووحدانيته كما أتى القرآن بالبراهين على وجود الخالق .

الحكيم ، فبدأ بذكر العالم العلوي ثم بالعالم السفلي ، ثم بتعاقب الليل والنهار ، ثم بالسفن التي تبحر بها البحار ثم بالأثمار التي فيها حياة الزروع والنفوس ثم بما بث في الأرض من أنواع الحيوانات العجيبة ، ثم بالرياح والسحب التي سخرها الله لفائدة الإنسان ، وغتم ذلك بالأمر بالتفكر في بدائع صنعه الله ، وأعمال العقل في جميل خلقه ليستدل العاقل بالأثر على وجود المؤثر وبالصنعة على عظمة الخالق المدير الحكيم (١) .

قال تعالى : () واليهكم اله واحد لا اله الا هو الرحمن الرحيم (٢)

ان في خلق السموات والأرض واختلف الليل والنهار والفلك التي تجري في البحر بما ينفع الناس وما أنزل الله من السماء من ماء فأحيا به الأرض

(١) انظر صفة التفاسير ، ج ١ ص ١١٠ .

(٢) سورة البقرة الآيات ١٦٣ ، ١٦٤ .

وبث فيها من كل دابة وتصريف الرياح والسحاب المسخر بين السما
 فالأرض لايت لقوم يعقلون * .

وقال تعالى : (لو كان فيهما الهة الا الله لفسدتا فيببحان
 الله رب العرش عما يصفون (٣)) الى غير ذلك من الأدلة العقلية
 والمنطقية التي حفل بها كتاب الله الكريم .

وبعد هذا العرض المجمل لبعض الآيات التي تضمنت العقيدة الاسلامية
 أبدأ الآن في ذكر شرحها وبيانها كما جاء ذلك عن الرسول صلى الله
 عليه وسلم ، وقد يكون هذا البيان مختصرا وموجزا لطول الموضوع الذي
 يحتاج الى الأسفار الكبيرة والله أسأل التوفيق .
 وستكون عناصر هذه العقيدة تحت مباحث .

(١) سورة الأنبياء الآية ٢٢

(٣) سورة البقرة الآية ١٦٤ .

المبحث الأول

((الايمان بالله تعالى ووحدانيته وربوبيته لكل شيء))

قال جل ثناؤه : ((والهكم اله واحد لا اله الا هو الرحمن الرحيم (١))) وقوله تعالى : ((شهد الله أنه لا اله الا هو والملائكة وأولو العلم قائما بالقسط لا اله الا هو العزيز الحكيم (٢))) وقوله جل ثناؤه لرسولنا صلى الله عليه وسلم : ((فاعلم أنه لا اله الا الله (٣))) الآية وأخبر سبحانه وتعالى عن ربوبيته إذ قال جل شأنه في الثناء على نفسه : ((الحمد لله رب العالمين (٤))) وقال تعالى في اقامة الحجة على المشركين والزامهم بها : ((قل من رب السموات السبع ورب العرش العظيم ؟ سيقولون لله أفلا تتقون (٥))) وغير ذلك من الآيات التي جاءت تتحدث عن ألوهية المولى سبحانه وتعالى ووحدانيته وربوبيته ، ولقد بينت السنة النبوية : هذه الآيات بأن الله واحد لا شريك له وأنه رب كل شيء ومليكه .

روى البخارى بسنده عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ((أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ، فإذا فعلوا

(١) سورة البقرة الآية ١٦٣

(٢) سورة آل عمران الآية ١٨

(٣) سورة محمد الآية ١٩

(٤) سورة الفاتحة الآية ١ (٥) سورة المؤمنون الآية ٨٢٧

ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم الا بحق الاسلام وحسابهم علي
الله (١)) وكان صلى الله عليه وسلم يقول عند الكرب : (لا
اله الا الله العظيم الحليم ، لا اله الا الله رب العرش العظيم ، لا
اله الا الله رب السموات والأرض ورب العرش العظيم) (٢) وقد كان صلى الله
عليه وسلم يقول في تشهد كل صلاة : (أشهد أن لا اله الا الله ،
وأشهد أن محمدا عبده ورسوله) واكتفينا بذكر هذه الأحاديث ،
لأن القرآن الكريم قد وفي بيان الهية الله عز جل وربوبيته ووحدانيته
وأنه لا رب سواه ولا شريك له بما فيه الكفاية ، وما ذكرته السنة فهو
تأكيد لما في القرآن الكريم .

(١) انظر صحيح البخاري ج١ ص ١١ ، ١٢ ، في كتاب الايمان
باب ١٢ ، فان تابوا وأقاموا الصلاة . الخ ورواه مسلم في
صحيحه انظر صحيح مسلم ج١ ص ٥٣ ، في : ١- كتاب
الايمان ، ٨- باب الأمر بقتال الناس حتى يقول لا اله الا الله

(٢) انظر صحيح مسلم ج٤ ص ٢٠٩٣ في : ٤٨ كتاب الذكر
والدعاء والتوبة والاستغفار ، باب دماء الكرب ، حديث رقم

المبحث الثاني الايان بالملائكة عليهم السلام

لقد وردت آيات متعددة تتحدث عن الملائكة في كتاب الله الكريم ووردت هذه الآيات مجتمعة ثم بينت السنة هذا الاجمال وبينت وظائفهم فمنهم القائمون بحفظ العباد ، ومنهم الكاتبون لأعمالهم ، قال تعالى :
 () وان عليكم لحافظين كراما كاتبين يعلمون ما تعملون (١)) ومنهم الصيحون ، قال تعالى : () يسبحون الليل والنهار لا يفترون (٢)
 ومنهم الموكلون بالجنة ونعيمها ، ومنهم الموكلون بالنار وعذابها ، ومنهم الموكلون بسؤال القبر ، ولقد أمر الله تعالى بالايان بهم وأخبر عنهم بقوله تعالى : () ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فقد ضل ضلالا بعيدا (٣)) وقوله جل شأنه : () من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكائيل فان الله عدو للكافرين (٤)) ،
 وقوله تعالى : () وما جعلنا أصحاب النار الا ملائكة وما جعلنا عدتهم الا فتنة للذين كفروا (٥)) الآية وقوله جل شأنه () والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار (٦))

(١) سورة الانفطار الآيات ١٠ ، ١١ ، ١٢

(٢) سورة الأنبياء الآية ٢٠

(٣) سورة النساء الآية ١٣٦

(٤) سورة البقرة الآية ٤٨

(٥) سورة المدثر الآية ٣١

(٦) سورة الرعد الآيات ٢٣ ، ٢٤

وقوله جل ثناؤه : (الحمد لله فاطر السموت والأرض جاعل الملائكة رسلا أولي أجنحة مثنى وثلاث ورباع يزيد في الخلق ما يشاء ان الله على كل شيء قدير^(١)) .

وقد أكدت السنة ما جاء في هذه الآيات ، منها اخباره صلى الله عليه وسلم في دعائه عندما يقوم لصلاة الليل كان يقول : (اللهم رب جبريل وميكائيل واسرافيل ، فاطر السموت للأرض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف من الحق باذنك ، انك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم^(٢)) وقوله صلى الله عليه وسلم : (خلقت الملائكة من نور وخلق الجان من نار وخلق آدم مما وصف لكم^(٣)) وقوله صلى الله عليه وسلم : (وروى يتعاقب فيكم ملائكة بالليل والنهار^(٤)) .

ومن ذلك روية العدد الكثير من الصحابة رضی الله عنهم للملائكة يوم بدر ورويتهم الجماعية غير مرة لجبريل عليه السلام اذ كان يأتي أحيانا في صورة دحية الكلبي الصحابي الجليل ، أو في صورة أعرابي غريب ، ومنه جاء عن عمر الخطاب رضی الله عنه : وفيه قول الرسول صلى الله عليه وسلم : أتدرون من السائل ؟ قالوا الله ورسوله أعلم قال :

(١) سورة فاطر الآية ١

(٢) رواه مسلم في : ٦ - كتاب صلاة المسافرين ، ٢٦ - باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه حديث رقم ٢٠٠

(٣) رواه مسلم انظر مسلم في : ٥٣ - كتاب الزهد والرقائق حديث رقم ٦٠ ، ١٠ - باب

(٤) رواه البخاري وابن خزيمة في صحيحه انظر صحيح ابن خزيمة في كتاب الصلاة ١٢ - باب ذكر اجتماع الملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الفجر وصلاة العصر جميعا ودعاء الملائكة لمن شهد الصلاتين جميعا ، حديث رقم ٣٢١ ، ج ١ ص ١٦٥

هذا جبريل أتاكم يعلمكم أمر دينكم^(١) ((٠)).

وقوله صلى الله عليه وسلم : ((إذا كان يوم الجمعة كلن على كل باب من أبواب المسجد ملائكة يكتبون الأول فالأول ، فإذا جلس الامام طورا الصحف وجاءوا يستمعون الذكر^(٢)))

وحدیث أبی هريرة : وفيه يقول النبي صلى الله عليه وسلم ((فإذا خرج الامام حضرت الملائكة يستمعون الذكر^(٣))) وفي قوله صلى الله عليه وسلم : ((يتمثل لي الملك أحيانا رجلا فيكلمني فأعي ما يقول^(٤))) وغير ذلك من الأحاديث التي وردت تتحدث عن الملائكة عليهم السلام .

(١) رواه مسلم انظر مسلم في : ١- كتاب الايمان ، ١- باب الايمان

والاسلام حدیث رقم ١ .

(٢) رواه مالك في الموطأ وهو صحيح ورواه البخاري ، وسلم في :

كتاب الجمعة ، ٧- باب فضل التهجير يوم الجمعة حدیث رقم ٢٥

(٣) رواه مالك في الموطأ ج ١ ص ١٢٢ والبخاري ومسلم والنسائي وابن

ماجسه .

(٤) رواه البخاري في : كتاب الايمان ، ١- باب كيف كان بدء الوحي

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حدیث رقم ٢ ج ١ ص ٣ . .

المبحث الثالث

الايان بكتب الله تعالى

يجب على المسلم أن يؤمن بجميع الكتب التي أنزلها الله على رساله من صحف ، نزلت على بعض الرسل ، وكتب جاء ذكرها في كتاب الله تعالى : وأنها كلام الله أوحاه الى رساله ، ليلغوا ذلك الى خلقه وأعظم هذه الكتب ، الكتب الأربعة وهي :

- (١) القرآن الكريم المنزل على رسولنا محمد صلى الله عليه وسلم .
- (٢) التوراة : المنزلة على نبي الله موسى عليه وعلى نبيينا أفضل السلام .
- (٣) الزبور : المنزل على نبي الله داود عليه السلام .
- (٤) الانجيل : المنزل على عبد الله ورسوله عيسى عليه السلام .

وغير هذه . الكتب من الصحف التي نزلت على ابراهيم وموسى عليهما السلام ، وأن القرآن هو أعظم هذه الكتب والمهيمن عليها والناسخ لجميع شرائعها وأحكامها .

ولقد ورد ذكر هذه الكتب في القرآن في آيات متعددة وفي موضع مختلفة ، من ذلك قوله جل شأنه : (الم الله لا اله الا هو الحي

القيوم نزل عليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه وأنزل التوراة

والانجيل من قبل هدى للناس وأنزل الفرقان ^(١)) .

وقوله جل ثناؤه (وآتينا داود زبوراً) () وقوله جل شأنه : (ان

هذا لفي الصحف الأولى صحف ابراهيم وموسى ^(٢)) وقوله تعالى :

() وأنزلنا اليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمناً عليه ^(٤)) .

(١) سورة آل عمران الآيات ١٥٤ ، (٢) سورة النساء الآية ١٦٣

(٣) سورة الأعلى الآيات ١٨ ، ١٩ ، (٤) سورة الطائدة الآية ٤٨

وقوله جل شأنه : () وانه لتنزله رب العالمين ، نزل به الروح الأمين على قلبك لتكون من المنذرين بلسان عربي مبين وانه لفي زبر الأولين (١)

وأكدت السنة ما جاء في هذه الآيات .

عن المقدم بن معد يكرب : أن رسول الله عليه وسلم قال : () ألا اني أوتيت الكتاب ومثله معه (٢)) الى آخر الحديث ، وعن ابن عمر رضى الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : () انما أهلكتم في أجل من خلا من الأمم - ما بين صلاة العصر الى مغرب الشمس ، وانما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا فقال : من يعمل الى نصف النهار على قيراط قيراط ؟ فعملت اليهود الى نصف النهار على قيراط قيراط ، ثم قال : من يعمل لي من نصف النهار الى صلاة العصر على قيراط قيراط ؟ فعملت النصارى من نصف النهار الى صلاة العصر على قيراط قيراط ، ثم قال : من يعمل لي من صلاة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين ؟ ألا لكم الأجر مرتين ، ففضبت اليهود والنصارى فقالوا نحن أكثر عملا وأقل عطاء ، قال الله : هل ظلمتكم من حقكم شيئا ؟ قالوا : لا ، قال : فانه فضلي أعطيت من شئت (٣)) .

ومن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : :
خفف على داود عليه السلام القرآن فكان يأمر بدوابه فتحج فيقرأ القرآن قبل أن تسرح دوابه ، ولا يأكل الا من عمل يده (٤)) .

- (١) سورة الشعراء الآيات ١٩٢ ، ١٩٣ ، ١٩٤ .
(٢) الحديث : رواه أبو داود والترمذي ، وابن ماجه ، أخرجه أبو داود في كتاب السنة باب لزوم السنة ، ج ٢ ، ص ٥٠٥ .
(٣) انظر صحيح البخاري ، يشرح الفتح ، ج ٦ ، ص ٤٩٥ ، ٤٩٦ في : ٦٠ - كتاب أحاديث الأنبياء ، ٥٠ - باب ما ذكر من بني اسرائيل ، حديث رقم ٣٤٥٩ .
(٤) انظر صحيح البخاري يشرح فتح الباري ، ج ٦ ، ص ٤٥٣٤ ، ٦٠ - كتاب أحاديث الأنبياء .

قوله صلى الله عليه وسلم ((خفف على داود القرآن)) في رواية أخرى ((القراءة)) قيل : المراد بالقرآن القراءة ، والأصل في هذه اللفظة الجمع وكل شيء جمعه فقد قرأته .
 وقيل المراد : الزبور ، وقيل التوراة ، وقراءة كل نبي تطلق على كتابه الذي أوحى إليه .

وانما ترددوا بين الزبور والتوراة لأن الزبور كله مواعظ وكانوا يتلقون الأحكام من التوراة ، قال قتادة : كنا نتحدث أن الزبور مائة وخمسون سورة كلها مواعظ وثناء ليس فيه حلال ولا حرام ولا فرائض ولا حدود ، بل كان اعتمادها على التوراة ، أخرجه ابن أبي حاتم وغيره (١) .

(١) انظر فتح الباري ج ٦ ص ٤٥٤ ، ٤٥٥ ، في : ٦٠ - كتاب أحاديث الأنبياء .

المبحث الرابع

الايان بالرسل عليهم الصلاة والسلام

يجب على المسلم أن يؤمن بأن الله قد اصطفى من الناس رسلا وأوحى اليهم بشره ، وعهد اليهم بإبلافة لا قامه الحجة على الناس يوم القيامة وأرسلهم بالبينات وأيدهم بالمعجزات الباهرات ، فأنقذوا البشرية من الظلمات الى النور ، وأخرجوها من براثن الشرك والوثنية الى نور الله المبين وسلكوا بها الصراط المستقيم .

ولقد وردت آيات متعددة في كتاب الله الكريم تتحدث عن هؤلاء الرسل الكرام صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين ، قال تعالى : ولقد بعثنا في كل أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت (١) الآية وقوله تعالى : (الله يصطفى من الملائكة رسلا ومن الناس ان الله سميع بصير (٢)) وقوله جل شأنه : (انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح والتبيين من بعده وأوحينا الى ابراهيم واسماعيل واسحاق ويعقوب والأسباط وعيسى وأيوب ويونس وهارون وسليمان وآتينا داود زورا ، ورسلا قد قصصنا عليك ورسلا لم نقصصهم عليك وكلم الله موسى تكليما رسلا مبشرين وناذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وكان الله عزيزا حكيما (٣)) .

وقوله تعالى : (وتلك حجتنا آتيناها ابراهيم على قومه نرفع درجات من نشاء ان ربك حكيم عليم ، ووهبنا له اسماءا ويعقوب كلا هدينا ونوحا هدينا من قبل ومن ذرية داود وسليمان وأيوب ويوسف وموسى وهارون وكذلك نجزي المحسنين ، وزكريا ويحيى وعيسى والياس كل من الصالحين

(١) سورة النحل الآية ٣٦ (٢) سورة الحج الآية ٧٥

(٣) سورة النساء الآيات ١٦٣ ، ١٦٤ ، ١٦٥

(٤) سورة الأنعام الآيات ٨٣ ، ٨٤ ، ٨٥ ، ٨٦

واسماعيل واليسع ويونس ولوطا وكلا فضلنا على العالمين^(١)) وقوله تعالى :
 (لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم
 الناس بالقسط^(٢)) الآية .

وقد أكدت السنة المطهرة ما جاء في هذه الآيات ،

روى ابن حبان بسنده عن أبي ذر قال : (دخلت المسجد فإذا
 رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس وحده فقال : يا أبا ذر ان للمسجد
 تحية وان تحية المسجد ركعتين ، فقم فاركعهما ، فركعتهما ، ثم عدت
 فجلست اليه) .

فذكر الحديث ، قال قلت : يا رسول الله كم الأنبياء ؟ قال مائة ألف
 وعشرون ألفا ، قلت يا رسول الله كم الرسل من ذلك ؟ قال : ثلاثمائة
 وثلاثة عشر جملاً غفيرا^(٣)) .

ولقد جمعوا له صلى الله عليه وسلم في ليلة الاسراء والمصراع في بيت
 المقدس وصلى بهم اماما - ولما عرج به رأى بعضهم في السماء كما أخبرت
 بذلك السنة الصحيحة .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أنا أولى الناس بحيسى بن
 مريم في الدنيا والآخرة والأنبياء اخوة لعلت أمهات شتى ودينهم واحد^(٤))
 عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : بينما يهودي يعرض سلعة أعلى بها

(١) سورة الأنعام الآيات ١٦٣ ، ١٦٤ ، ١٦٥

(٢) سورة الحديد الآية ٢٥

(٣) الحديث أخرجه أحمد وابن حبان والحاكم وابن عساکر ، انظر موارد
 الثمآن التي زوائد ابن حبان ، للحافظ نور الدين الهيثمي في : ٣٤ -
 كتاب علامات النبوة ١٥ - باب في عدد الانبياء والمرسلين ، حديث
 رقم ٢٠٧٢ وانظر الدر المنثور ، ج ٢ ، ص ٢٤٦

(٤) انظر فتح الباري ج ٦ ، ص ٤٧٨

(٥) (أولاد لعلات) قال العلماء : هم الأخوة لأب من أمهات شتى وأما
 الأخوة من ابوين فيقال لهم أولاد الأعيان ، قال جمهور العلماء : من
 الحديث : أصل ايمانهم واحد وشرائعهم مختلفة .
 (٦) رواه البخاري وصلى انظر فتح الباري في : ٦٠ - كتاب أحاديث الأنبياء
 ٤٨ - باب قول الله (واذكر في الكتاب مريم حديت رقم ٣٤٤٣ ، ج ٦ ،
 ص ٤٧٨ وانظر مسلم في : ٤٣ كتاب الفضائل . ٤ - باب فضائل عيسى عليه

شيئا كرهه أو لم يرضه - قال والذي اصطفى موسى عليه السلام على البشر
قال فسمعه رجل من الأنصار فطم وجهه ، قال : تقول : والذي اصطفى
موسى عليه السلام على البشر ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا ؟
قال : فذهب اليهودي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال :
يا أبا القاسم ان لي ذمة وعهدا ، وقال : فلان لطم وجهي ، فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم : ((لم لطمت وجهه ؟)) قال : يا رسول
الله () : والذي اصطفى موسى عليه السلام على البشر ، وأنت بين أظهرنا
قال فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حتى عرف الغضب في وجهه
ثم قال : ((لا تفضلوا بين أنبياء الله ، فانه ينفخ في الصور فيصعق (١)
من في السماوات ومن في الأرجالا من شاء الله ، ثم ينفخ فيه أخرى فاكون
أول من يبعث ، فاذا موسى عليه السلام آخذ بالعرش فلا أدري أحو
بصعقته يوم الطور ، أو ببعث قبلي ، ولا أقول ان أحدا أفضل من يونس
بن متى عليه السلام (٢)) .
وعن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسلم : ((لا تخيروا بين الأنبياء (٣))) .
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : خرج علينا النبي صلى الله
عليه وسلم يوما فقال : عرضت على الأمم ، ورأيت سوادا كثيرا سد الأفق
فقيل هذا موسى في قومه (٤)) عن أبي هريرة ، قال : قيل يا رسول
الله ، من أكرم الناس قال : (أتقاهم) قالوا : ليس عن هذا نسألك
قال : ((يوسف نبي الله ابن نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله))
قالوا ليس عن هذا نسألك ، قال فمن معادن العرب تسألوني ؟

- السلام حد يث رقم ١٤٣ ، ج ٤ ، ص ١٨٣٦

(١) (فيصعق) الصعق والصعقة الهلاك والموت ويقال منه : صعق الانبياء

وصعق ، وصعقتهم الصاعقة وأصعقتهم . (٣) أنظر صحيح مسلم ج ٤ ، ص ١٠٤٥

(٢) الحد يث أخرجه مسلم ، أنظر صحيح مسلم ج ٤ ، ص ١٨٤٣ ، ١٨٤٤ ، في :

٤٣ - كتاب الفضائل ، ٤٢ - باب فضائل موسى عليه السلام حد يث رقم ١٥٩

(٣) أنظر صحيح البخاري ، بشر الفتح ج ٦ ، ص ٤٤١ (٤) (معادن العرب) أي أهلها

(٥)

(٥) (٦)

خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا .

عن ابن مسعود ان نذراً قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحيى نوح وأمه فيقول الله تعالى : هل بلغت ؟ فيقول : نعم أي رب فيقول

لأمته : هل بلغكم ؟ فيقولون : لا ، ما جاءنا من نبي ، فيقول لنوح من

يشهد لك ؟ فيقول : محمد صلى الله عليه وسلم وأمه ، فنشهد أنه

بلغ ، وهو قوله جل ذكره : () وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا

شهداء على الناس ((٣)) والوسط العدل ((٤)) .

ولقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أيضا عن نفسه بأنه نبي مرسل في

أعاديث كثيرة ، ومن أجمعها : قوله صلى الله عليه وسلم () اني عبد

الله وخاتم النبيين وان آدم لضجدل في طينته ((٥)) .

وقال صلى الله عليه وسلم : مثلي ومثل الأنبياء قبلي كمثل رجل

بنى بيتا فأحسنه وجمله الا موضع لبنة واحدة مجمل ، الناس يطوفون

به ويصحبون له ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة ؟ فأنا اللبنة وأنا خاتم

النبيين ((٦)) كما بينت السنة أيضا منزلته صلى الله عليه وسلم من الايمان

فقال صلى الله عليه وسلم : () من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني

فقد عصا الله ، ومن أطاع غيري ، فقد طاعني ومن عصا أميري فقد

عصاني ((٧)) .

وقال صلى الله عليه وسلم : () لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب

اليه من والده وولده والناس أجمعين ((٨)) وقال صلى الله عليه وسلم :

(١) خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا (معناه أن أصحاب

المروءات ومكارم الأخلاق في الجاهلية اذا أسلوا وفقهوا ، فهم خيار الناس .

(٢) انظر صحيح البخارى ، بشرح الفتح ج٦ ص ٤١٩ ، وصحيح مسلم

ج٤ ص ٤٨٤ ، ١٨٤٧ في : ٤٣ - كتاب الفضائل يوسف عليه السلام

حديث رقم ١٦٨ . (٣)

(٤) انظر صحيح البخارى بشرح الفتح ج٦ ص ١٤٣

(٥) رواه البخارى وابن حبان وأحمد والطبرانى والبيهقى في شعب

الايمان وأبو نعيم في الحليلة ، ج ١ ص ٨٩ ، ٩٠ .

(٦) رواه البخارى ومسلم : انظر : صحيح مسلم ج٤ ص ١٧٩١ ، في :

٤٣ - كتاب الفضائل ٧ - باب ذكر كونه صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين

حديث رقم ٢٢ .

(٧) رواه البخارى ومسلم في : ٣٣ - كتاب الامارة ، ٨ - باب وجوب الطاعة

الامراء ، حديث رقم ٣٢ ، ٣٣ .

(٨) انظر : فتح البارى شرح صحيح البخارى ج١ ص ٥٨ .

(فضلت على الأنبياء بست : أعطيت جوامع الكلم ونصرت بالرعي ، وأحلت لي الفنائم وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً ، وأرسلت إلى الخلق كافة وختم بي النبيون ^(١)) وقال صلى الله عليه وسلم : ((إذا كان يوم القيامة كنت أمام النبيين وخطيبهم وصاحب شفاعتهم ولا فخر ^(٢)) .
 وقال صلى الله عليه وسلم : ((أنا سيد ولد آدم يوم القيامة وأول من ينشق عنه القبر وأول شافع وأول مشفع ^(٣)) .

-
- (١) رواه مسلم والترمذى : انظر مسلم في : كتاب الساجد ومواضع الصلاة حديث رقم ٥ .
 (٢) رواه الترمذى وابن ماجه والامام أحمد انظر الترمذى في : باب الطائف ، ٢٢ - باب - حديث رقم ١٦٩٢ .
 (٣) رواه البخارى ومسلم : انظر صحيح مسلم ج ٤ ص ١٧٨٢ في : ٤٣ - كتاب الفضائل ٢ - باب تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم على جميع الخلائق ، حديث رقم ٣ .

المبحث الخامس

الايمان بالقضاء والقدر

يجب على المؤمن أن يؤمن بقضاء الله وقدره وحكمته ومشئته وأنه لا يقع شيء في الوجود الا بعلمه وتقديره - وأنه جل شأنه عدل في قضاءه وقدره ، حكيم في تصرفه وتدبيره ، وأن مشيئته وفق حكمته ، ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن .

ولقد وردت آيات في كتاب الله تتحدث عن قضاء الله وقدره منها قوله جل ذكره : (انا كل شيء خلقناه بقدر)^(١) وقوله جل شأنه : (وان من شيء الا عندنا خزائنه وما ننزله الا بقدر معلوم)^(٢) . وقوله جل ثناؤه : (ما أصاب من مصيبة الا باذن الله)^(٣) ، وقوله : (وكل انسان الزمناه طائره في عنقه)^(٤) وقوله تعالى : (قل لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا هو مولانا وعلى الله فليتوكل المؤمنون)^(٥) وقوله جل ثناؤه : (وعندنا مفاتيح الغيب لا يعلمها الا هو ويعلم ما في البر والبحر وما تسقط من ورقة الا يعلمها ولا حبة في ظلمات الارض ولا رطب ولا يابس الا في كتاب مبين)^(٦) .

ولقد بينت السنة ذلك : قال صلى الله عليه وسلم : (ان أول ما خلق الله تعالى : القلم فقال : اكتب فقال : رب وماذا اكتب ؟ قال : اكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة)^(٧) .

وقال صلى الله عليه وسلم : وفي حديث جبريل عليه السلام : (وتومن بالقدر خيره وشره)^(٨) .

- | | |
|---|-----------------------------|
| (١) سورة القمر الآية ٤٩ | (٢) سورة الحجر الآية ٢١ |
| (٣) سورة التلويح الآية ١١ | (٤) سورة الاسراء الآية ١٣ |
| (٥) سورة التوبة الآية ٥١ | (٦) سورة الأنعام الآية ٥٦ |
| (٧) الحديث : رواه مسلم أحمد والترمذي وأبو داود ، انظر ثلاثيات ضعف الامام أحمد ج ١ ص ٨٠٣ | |
| (٨) رواه البخاري ومسلم : انظر صحيح البخاري شرح الفتح ج ٦ ص ٤٤١ | |

روي البخاري في صحيحه بسنده من أبي هريرة رضي الله عنه قال :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (احتج آدم وموسى ، فقال له
موسى : أنت آدم الذي أخرجتك خطيئتك من الجنة ، فقال له آدم :
أنت موسى الذي اصطفاك الله برسالاته وبكلامه ثم تلومني على أمر قدر
علي قبل أن أخلق ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فحج آدم
موسى مرتين (١)) وفي قوله صلى الله عليه وسلم ، في أركان الايمان :
(أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله ، واليوم الآخر وتؤمن بالقدر
خيره وشره (٢)) وقوله عليه الصلاة والسلام لعبد الله بن عباس رضي
الله عنهما يوصيه : (يا غلام اني أعلمك كلمات احفظ الله يحفظك ،
احفظ الله تجده تجاهك اذا سألت فاسأل الله ، واذا استعنت فاستعن
بالله ، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك
الا بشيء قد كتبه الله لك ، وان اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم
يضروك بشيء قد كتبه الله عليك رفعت الأقلام وجفت الصحف (٣)) .

-
- (١) الحديث رواه البخاري ومسلم والترمذي : انظر صحيح البخاري بشرح
الفتح ج٦ ص ٤٤١ وصحيح مسلم ج٤ ص ١٨٤١ .
- (٢) من حديث جبريل : رواه مسلم ج١ ص ٤٠ في : ١ - كتاب الايمان
١ - باب بيان الايمان والاسلام زالا حسان ووجوب الايمان ، حديث
رقم ٧ .
- (٣) رواه الترمذي والحاكم في مستدركه والامام أحمد بن حنبل في مسنده
المنظر المسند : ج ١ ، ص ٢٩٣ .

المبحث السادس
عذاب القبر ونعيمه

ومما يجب على المسلم الايمان به عذاب القبر ونعيمه وسؤال الملكين فيه ، وأنه حق وصدق ، وقد جاءت آيات في كتاب الله المبين تتحدث عن حال الانسان عند الموت وما يلاقه في خروج الروح من مشقة وألم كما جاءت آيات أخرى تتحدث عن عذاب القبر وسؤال الملكين فيه ، قال جل ذكره : ((ولو ترى اذ يتوفى الذين كفروا الملائكة يضربون وجوههم وأدبارهم وذوقوا عذاب الحريق ذلك بما قدمت أيديكم وأن الله ليس بظالم للعبيد^(١))) وقوله جل ثناؤه : ((ولو ترى اذ اذالمون في ضمات الموت والملائكة باسطوا أيديهم أخرجوا أنفسكم اليوم تجزون عذاب ألهمون بما كنتم تقولون على الله غير الحق وكنتم عن آياته تستكبرون ولقد جهتمونا أفرادى كما خلقناكم أول مرة وتركتم ما خولناكم وراء ظهوركم وما نرى معكم شفعاءكم الذين زعمتم أنهم فيكم شركاء لقد تقطع بينكم وضل عنكم ما كنتم تزعمون^(٢))) وورد في سؤال المؤمن في قبره : قول المولى جل ثناؤه : ((سنعذبهم مرتين ثم يردون الى عذاب عظيم)) وجاء في عذاب القبر قوله جل ذكره فسى آل فرعون : ((النار يعرضون عليها غدوا وعشيا ويوم تقوم الساعة أدخلوا آل فرعون أشد العذاب^(٣))) وورد في سؤال المؤمن في قبره : قول المولى جل ثناؤه : ((يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت^(٤))) أى بالحجة الواضحة وهى كلمة التوحيد ، وقد ثبت في الصحيح أنها كلمة الشهادة^(٥) .

- (١) سورة الأنعام، الآيات ٩٤، ٩٥ (٢) سورة الانعام الآيات ٢٤، ٢٣
(٣) سورة التوبة الآية ١٠١ (٤) سورة غافر الآية ٤٦
(٥) سورة ابراهيم الآية ٢٧
(٦) أنظر ابن كثير ج ٢ ص ٣٨٥ .

(شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله) وذلك إذا
 تعدد المؤمن في قبره ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : فذلك قوله
 تعالى : (يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت ، ومعنى (١)
 الدنيا) أنهم يستمرون على القول الثابت في الحياة الدنيا ، قال جماعة
 المراد بالحياة الدنيا في هذه الآية القبر لأن الموتى في الدنيا حتى
 يبعثوا ومعنى (في الآخرة) وقت الحساب ، وقيل المراد بالحياة
 الدنيا : وقت الصائفة في القبر وفي الآخرة : وقت الصائفة يوم
 القيامة ، والمراد أنهم إذا سئلوا عن معتقدهم ودينهم أوضحوا ذلك
 بالقول الثابت في غير تلعثم ولا تردد ولا جهل ، كما يقول من لم
 يوفق : لا أدري ، فيقال له : لا دريت ولا تليت (ويضل الله الظالمين
 أي يضلهم عن حجتهم التي هي القول الثابت فلا يقدر على التكلم
 بها في قبورهم ولا عند الحساب ، كما أضلهم عند اتباع الحق فهي
 الدنيا ، قيل والمراد بالظالمين : خهنا الكفرة ويؤيده : قوله جل
 ذكره : (والكافرون هم الظالمون) (٢) ولقد بينت السنة المشرفة
 هذا الاجمال الذي ورد في هذه الآيات التي تتحدث عن عذاب القبر ،
 ونعيمه ، كما مر قبل قليل الحديث عن ثبات المؤمن في الآخرة وضلال
 الكافر عن قول الحق في قبره .

عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 دخل ثخلا ليني النجار ، فسمع صوتا ففزع ، فقال : (من أصحاب

-
- (١) انظر : فتح القدير : الشوكاتي ، ج ٣ ص ١٠٦ وأنظر سنن أبي
 داود ، ج ٢ ص ٥٣٩ وأنظر : صحيح البخاري ، ج ٢ ص ١٠١
 انظر فتح الباري في : ٦٥ - كتاب التفسير ، ٢ - باب يثبت
 الله الذين آمنوا بالقول الثابت ، حديث رقم ٤٦٩٩
- (٢) انظر فتح القدير ، الشوكاتي ج ٣ ص ١٠٧ ، وانظر : سنن أبي داود
 ج ٢ ص ٥٣٩ .
- (٣) سورة البقرة الآية ٢٥٤ .

هذه القبور ؟) قالوا : يا رسول الله ناس ماتوا في الجاهلية فقال :
 (تعوذوا بالله من عذاب النار ، ومن فتنة الدجال) قالوا : وم
 ذلك يا رسول الله ، قال : (ان المؤمن اذا وضع في قبره أتاه ملك
 فيقول له : ما كنت تعبدا ؟ فان الله تعالى هداه قال : كنت أعبد
 الله ، فيقال له : ما كنت تقول في هذا الرجل ؟ فيقول : هو عبد
 الله ورسوله ، فما يسأل عن شيء غيرها ، فينطلق به الى بيت كان له
 في النار ، فيقال له : هذا بيتك كان لك في النار ، ولكن الله
 عصمك ورحمك فأبدلك به بيتا في الجنة ، فيقول : دعوني حتى أذهب
 فأبشر أهلي ، فيقال له : أسكن وان الكافر اذا وضع في قبره أتاه ملك
 فينتهزه فيقول له : ما كنت تعبدا ؟ فيقول : لا أدري فيقال له :
 لا دريت ولا تليت ، فيقال له : فما كنت تقول في هذا الرجل ؟ فيقول :
 كنت أقول ما يقول الناس ، فيضربه بمطراق من حديد بين أذنيه ،
 فيصيح صيحة يسمعها الخلق غير الثقلين (١) (٢) .

ولقد مر النبي صلى الله عليه وسلم بصاحبي قبرين ، يعذبان فقال
 صلوات الله وسلامه عليه : (انهما يعذبان وما يعذبان في كبير ،
 ثم قال : بلا أما أحدهما فكان يسعى بالنميمة ، وأما الآخر فكان لا
 يستبرى من بوله (٣)) وفي قوله صلى الله عليه وسلم : (ان أحدكم
 اذا مات عرض عليه مقعده بالفخدة والعشى ان كان من أهل الجنة
 فمن أهل الجنة وان كان من أهل النار فيقال له هذا مقعدك حتى
 يبعثك الله الي يوم القيامة (٤))

ومن أبي هريرة رضى الله عنه قال : كان رسول الله عليه وسلم

(١) أنظر : سنن أبي داود ج ٢ ص ٥٣٩ ، ٥٤٠ ، في كتاب السنن
 باب الصلاة في القبر وعذاب القبر .

(٢) الثقلين : الانس والجن (٣) رواه البخاري : ج ٢ ص ٩٩ .

(٤) رواه البخاري : أنظر صحيح البخاري ، ج ٢ ص ١٠٣ .

يدعو اللهم اني أعوذ بك من عذابي القبر ومن عذاب النار ، ومن فتنة
المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال^(١) .

وقوله صلى الله عليه وسلم لأصحابه أمرا لهم : (استمعوا بالله
من عذاب القبر^(٢)) مرتين أو ثلاثا .

(١) رواه البخارى : أنظر : صحيح البخارى ج ٢ ص ١٠٣ .

(٢) أنظر : سنن أبي داود ، ج ٢ ص ٥٤٠ .

المبحث السابع

اليوم الآخر والميزان والصراف والحساب

ومما يجب على المسلم اعتقاده أنه لا بد من لقاء الله واليوم الآخر ، وأن هذه الحياة الدنيا ستنتهي بما عليها ، وأن كل شيء فيها فان ومصيره الى الزوال ، ثم تأتي الحياة الثانية ، في الدار الآخرة ، فيبعث الله سبحانه الخلائق جميعا ، ويحشرهم اليه ليحاسبهم فيجزي الأبرار بالنعيم المقيم في الجنة ، ويجزي الفجار بالعذاب الأليم في النار ، وقد وردت في ذلك آيات منها :

يقوله تعالى : (وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد أفلين من فهم الخالدون كل نفس ذائقة الموت ونبلوكم بالشر والخير فتنة والينا ترجعون) (٢) .

وفي قوله جل ثناؤه : (زعم الذين كفروا أن لن يبعثوا قل بلى وربي لتبعثن ثم لتنبؤن بما عملتم وذلك على الله يسير) (٣) .

قال جل ذكره : (الا يبظن أولئك انهم مبعوثون ليوم عظيم يوم يقوم الناس لرب العالمين) (٤) وفي قوله تعالى : (وتذري يوم الجمع لا ريب فيه فريق في الجنة وفريق في السعير) (٥) وقوله جل شأنه : (واقترب الوعد الحق فاذا هي شاخصة أبصار الذين كفروا) (٦) الآية ، وقال تعالى : (يوهنهم ويوهنهم يصدر الناس أشتاتا ليروا أعمالهم فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) (٧) .

(٢) سورة الأنبياء الآيات ٣٤ ، ٣٥

(٣) سورة التغابن الآية ٧ (٤) سورة المطففين الآيات ٤ ، ٥ ، ٦

(٥) سورة الشورى الآية ٧ (٦) سورة الأنبياء الآية ٩٧

(٧) سورة الزلزلة الآيات ٦ ، ٧ ، ٨ ، ٩

وقوله تعالى : ((فوربك لنحشرنهم)) (١) وقوله جل ذكره : ((وإذا

وقع القول عليهم أخرجنا لهم دابة من الأرض تكلمهم ان الناس كانوا

بآياتنا لا يؤمنون)) (٢) وقوله : ((وما أمر الساعة الا كلمح البصر

أو هو أقرب ان الله على كل شئ قدير)) (٣) .

ولقد بينت السنة المشرفة ما ورد في هذه الآيات ، قال صلى الله

عليه وسلم : ((بعثت أنا والساعة كهاتين)) قال أنس : وضم رسول

الله صلى الله عليه وسلم السبابة والوسطى (٤) - وقال صلى الله عليه

وسلم : ((لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت

فراها الناس آمنوا أجمعين ، فذاك حين لا ينفع نفس ايمانها لم تكن آمنت

من قبل أو كسبت في ايمانها خيرا ولتقوم الساعة وقد نشر الرجـلان

ثوبهما بينهما فلا يتبايعانه ولا يطويانه ، ولتقوم الساعة وقد انصرف

الرجل بلين لققته فلا يطعمه ، ولتقوم الساعة وهو يلبس حوضه

فلا يسقى فيه ، ولتقوم الساعة وقد رفع أحدكم أكلته الى فيه فلا

يطعمها)) (٥) .

وقال صلى الله عليه وسلم : ((لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل

بقبر الرجل فيقول يا ليتني كنت مكانه)) (٦) .

(١) سورة مريم الآية ٦٨ (٢) سورة النمل الآية ٨٢

(٣) سورة النحل الآية ٧٧

(٤) الحديث رواه البخاري ومسلم ، أنظر صحيح البخاري ، بشرح

الفتح ج ١١ ص ٣٤٧ وصحيح مسلم ج ٤ ص ٢٢٦٩

(٥) رواه البخاري ومسلم ، أنظر صحيح البخاري بشرح الفتح ج ١١

ص ٣٥٢ وصحيح مسلم ج ٤ ص ٢٢٧٠ .

(٦) رواه البخاري ومسلم والامام أحمد ، أنظر صحيح البخاري بشرح

الفتح ج ١٣ ص ٨٢ وصحيح مسلم ج ٤ ص ٢٢٣١ في : ٥٢ -

كتاب الفتن وأشراف الساعة .

من عائشة رضی الله عنها : أنها ذكرت النار فبكت ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ما يبكيك) ؟ قالت : ذكرت النار فبكت فهل تذكرون أهليكم يوم القيامة ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أما في ثلاثة مواطن فلا يذكر أحد أحدا : عند الميزان حتى يعلم أيخف ميزانه أو يثقل ، وعند الكتاب حيث يقال : هاؤم اقترؤا كتابيه حتى يعلم أين يقع كتابه أفي يمينه أم في شماله أم من وراء ظهره ؟ وعند الصراط إذا وضع بين ظهري جهنم ^(١)) وقال صلى الله عليه وسلم : (لا تقوم الساعة الا على شرار الخلق) . ^(٢)

وقوله صلى الله عليه وسلم : (ما بين النفختين أربعون ^(٣)) ، ثم ينزل الله من السماء ماء فينبتون كما ينبت البقل وليس من الانسان شئ الا يبلى الا عظما واحدا وهو عجب الذنب ، ومنه يركب الخلق يوم القيامة ^(٤) وقد بينت السنة العلامات التي تكون قبل الساعة .

عن حذيفة بن أسيد الفقاري قال : اطلع النبي صلى الله عليه وسلم علينا ونحن نتذاكر ، فقال : (ما تذاكرون) قالوا : نذكر الساعة . قال انها لن تقوم حتى ترون عشرين آيات) فذكر الدخان والدجال ، والداية وطلوع الشمس من مغربها ، ونزول عيسى بن مريم صلى الله عليه وسلم ، ويأجوج ومأجوج ، وثلاثة خسوف : خسف بالشرق وخسف بالمغرب ، وخسف بجزيرة العرب ، وآخر ذلك نار تخرج من اليمن ^(٥) تلوذ الناس الى محشرهم) .

- (١) رواه أبو داود ، أنظر سنن أبي داود ج ٢ ص ٥٤١ ، ٥٤٢ .
 (٢) رواه مسلم ، أنظر صحيح مسلم ج ٤ ص ٢٢٦٨ في : ٥٢ ، كتاب الفتن وأشراف الساعة ، ٢٧ ، باب قرب الساعة ، حديث رقم ١٣١ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .
 (٣) رواه مسلم ج ٤ ص ٢٢٧٠ ، ٢٢٧١ .
 (٤) قوله صلى الله عليه وسلم : (ما بين النفختين أربعون وردت أربعون في هذا الحديث مجملة وقد جاءت في روايح لغير مسلم أنها : أربعون سنة فبينت أجمالها (٥) رواه مسلم ج ٤ ص ٢٢١ .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال : (لا تقوم الساعة حتى يحسر^(١) الفرات عن جبل من ذهب
يقتطف الناس عليه ، فيبتل من كل مائة تسعة وتسعون ، ويقول كل رجل
منهم : لعلي أكون أنا الذي أنجو^(٢))
وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال : (لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود فيقتلهم
المسلمون حتى يختبئ اليهودي من وراء الحجر والشجر ، فيقول : لا
أحجر أو الشجر : يا مسلم يا عبد الله ، هذا يهودي خافي ، فتعال
فاقتله الا الفرقد فانه من شجر اليهود)^(٣)

-
- (١) (يحسر) أى يتكشف ، لذهاب مائة من الفرات عن جبل من ذهب يقتطف الناس عليه ، فيبتل من كل مائة تسعة وتسعون ، ويقول كل رجل منهم : لعلي أكون أنا الذي أنجو .
- (٢) رواه مسلم : انظر صحيح مسلم ج٤ ص ٢٢١٩ ، في : ٥٢ كتاب الفتن وأشراط الساعة .
- (٣) رواه مسلم : انظر صحيح مسلم ج٤ ص ٢٢٣٩ (وقوله : الا الفرقد فانه من شجر اليهود) الفرقد نوع من شجر الشوك معروف ببلاط بيت المقدس أنظر مسلم في : ٥٢ ، كتاب الفتن وأشراط الساعة ١٨ ، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتنفى أن يكون مكان الميت ، حديث رقم ٨٢٠ .

بيان السنة لما أجهه القرآن في العبادات
 وبحثه مباحث
 المبحث الأول في الطهارة بنوعيهما

قال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم الصلاة فاغسلوا
 وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين
 وإن كنتم جنبا فاطهروا ، وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم
 من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا
 بوجوهكم وأيديكم منه ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم
 وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون (١))

ولقد اشتملت هذه الآية المجملة على أمور بينها السنة وهي :-

- (١) الطهارة من الحدثين الأصغر والأكبر من أجل الصلاة .
- (٢) الصلاة وهي الغاية المقصودة من الآية ، ثم اليك بيان هذه
 الامور في مباحث :-

المبحث الأول الطهارة

والطهارة من أجل العبادة تنقسم إلى نوعين :-

أولاً : طهارة من الحدث وهو على قسمين : أصغر وهو الوضوء ،
وحدث أكبر وهو الغسل من الجنابة .

ثانياً : طهارة من الخبث وهو طهارة البدن والثوب والمكان وتكون الطهارة
في ذلك كله بالماء الطهور سواء نزل من السماء أو نبع من
الأرض ، وبالتيمم بالصعيد الطاهر ، وهو كل ما صعد على وجه
الأرض من تراب أو رمل أو حجارة ونحو ذلك مما هو من جنس
الأرض ولقد . الرسول صلى الله عليه وسلم : حقيقة الماء
الذي يصح استعماله في الطهارة ، وهو الماء الطهور ، أي
الطاهر في نفسه والمطهر لغيره وهو الماء المطلق أي الذي
لم يخالطه غيره من طاهر أو نجس بخير وصفه الذي خلقه الله
عليهم السلام . يكن من قراره أو مما يصلح ما يقرفيه كالقطران والقرظ
ونحوهما مما تصلح به قرب الماء^(١) .

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أراد النبي صلى الله عليه
وسلم أن يتوضأ ، فقالت امرأة من نسائه : يا رسول الله اني قد توضأت
من هذا ، فتوضأ النبي صلى الله عليه وسلم ، وقال : (الماء لا ينجسه
شيء^(٢)) . ولقد سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الماء
وما بينويه من الدواب والسباع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ()
إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث^(٣) وفي رواية أخرى : (إذا

(١) انظر: الفتحي لأبي قدامة ج١ ص٦ وما بعدها
(٢) صحيح ابن خزيمة ج١ ص٤٨ ، تحقيق د . الأعظمي ،
(٣) رواه ابن خزيمة ، انظر: صحيح ابن خزيمة ج١ ص٤٩

كان الماء قلتين من قلال هجر لم يحمل الخبث () وفي رواية ثالثة :
(لم ينجس) (١) .

ولقد بين العلماء مقدار ماء القلتين من قلال هجر فقالوا :
والقلتان من قلال هجر نحو خصمائة رطل بغدادى ، أو هما :
ذراع وربيع طولاً وعرضاً وعمقاً (٢)

(١) أخرجه الأربعة وصححه ابن خزيمة والحاكم وابن حبان

انظر صحيح ابن خزيمة ج ١ ص ٤٨ .

(٢) أنظر كشف القناع عن متن الاقناع ج ١ ص ٣٨ وما بعدها وانظر :

الطهارة في الفقه على المذاهب الأربعة .

جواز الغسل والوضوء من ماء البحر

عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : سألت رجلاً رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله انا نركب البحر ونحمل القليل من الماء فان توضأنا منه عطشنا ، أفنتوضأ من ماء البحر ؟ فقال : ((هو الطهور ماؤه الحلال ميتة)) (١)

كما بينت السنة المطهرة أموراً يجب على المسلم مراعاتها .

عن سلمان قال : قيل له : قد علمكم نبيكم صلى الله عليه وسلم كل شيء حتى الخرافة (٢) قال ، فقال : أجل (٣) لقد نهانا أن نستقبل القبلة بغائط (٤) أو بول وأن نستنجي باليمين ، أو نستنجي بأقل من ثلاثة أحجار ، أو أن نستنجي برجيع أو عظم (٥) (٦) ومن أبي أيوب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ((إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ببول ولا غائط ولكن شرقوا أو غربوا)) (٧) .
ومن أبي قتادة عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يمكن أحدكم ذكره بيمينه وهو يبول ولا ستصح من الخلا بيمينه ولا يتنفس في الإناة (٨) .

- (١) رواه أبو خزيمة ، أنظر: صحيح ابن خزيمة ج ١ ص ٥٩ ، وأخرجه الأربعة وابن أبي شيبة والترمذي ورواه الشافعي والامام أحمد رضى الله عنهم أجمعين .
- (٢) الخرافة اسم لهيئة الحدث وأما نفس الحدث فيحذف التاء وبالمد مع فتح الخاء وكسرها (٣) أجل معناها نعم .
- (٤) لغائط أصل الغائط المطمئن من الأرض ثم صار عبارة عن الخارج المعروف من دبر الآدمي .
- (٥) برجيع قال في المصباح : الرجيع : الروس والعذرة ، فقيل بمعنى فاعل لأنه يرجع عن حاله الأولى بعد أن كان طعاماً أو علقاً .
- (٦) رواه مسلم أنظر صحيح مسلم ج ١ ص ٢٢٣
- (٧) رواه مسلم ج ١ ص ٢٢٤
- (٨) رواه مسلم ، انظر صحيح مسلم ج ١ ص ٢٢٥ .

التيمن في الطهور وغيره

عن عائشة رضى الله عنها قالت : ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليحب التيمن^(١) في طهوره اذا تطهر وفي ترجله اذا ترجل وفي انتقاله اذا انتقل^(٢) ()
النهي ، عن الوضوء من الماء الدائم الذى بيل فيه ، والنهي عن الشرب منه يذكر لفظ عام مراده خاص :

عن أبي هريرة رضى الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ثم يتوضأ منه أو يشرب^(٣))
كما أمرت السنة بغسل الاناء من ولوغ الكلب .

والدليل على أم النبي صلى الله عليه وسلم : انما أمر بغسل الاناء من ولوغ الكلب تطهيرا للاناء ، لا على ما دعى بعض أهل العلم أن الأمر بغسله أمر تعبد ، وأن الاناء طاهر والوضوء والاغتسال بذلك الماء جلتز ، وشرب ذلك الماء مباح .

عن أبي هريرة رضى الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : (طهروا اناء أحدكم اذا ولغ فيه الكلب أن يغسل سبع مرات ، الأولى منهن بالتراب) (وفي رواية أخرى : (اذا شرب الكلب من الاناء فان طهوره أن يغسل سبع مرات أولها بتراب^(٤)) (

(١) (التيمن) هو الابتداء في الافعال باليد اليمنى والرجل اليمنى والجانب الايمن

(٢) رواه مسلم ، ج١ ص ٢٢٦

(٣) رواه ابن خزيمة ، انظر صحيح ابن خزيمة ج١ ص ٥٠ .

(٤) رواه ابن خزيمة ، انظر صحيح ابن خزيمة ج١ ص ٥٠ .

ولقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم : باهراق الماء الذي ولغ فيه الكلب ، وغسل الأثر من ولوغ الكلب ، وفيه دليل على نقض قول من زعم أن الهاء طاهر والأمر بغسل الأثر تعبد ، اذ غير جائز أن يأمر النبي صلى الله عليه وسلم ، باهراق ماء طاهر غير نجس ، قال صلى الله عليه وسلم : ((اذا ولغ الكلب في اناء أحدكم فليهرقه ، وليغسله سبع مرات ، واذا انقطع شع أحدكم فلا يمش فيه حتى يصلحه (١)))
كما نهى النبي صلى الله عليه وسلم ، عن غصن المستيقظ من النوم يده في الأثر قبل غسلها .

عن أبي هريرة رضى الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ((اذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في الأثر حتى يغسلها ثلاثا ، فانه لا يدري أين باتت يده (٢)))

كما بينت السنة أن سوؤ الحائض ليس بنجس ، وابعادة الوضوء والفصل به ، اذ هو طاهر غير نجس اذ لو كان سوؤ الحائض نجسا لما شرب النبي صلى الله عليه وسلم ماء نجسا غير مضطر الى شربه .
عن عائشة رضى الله عنها قالت : ((كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتى بالاناء ، فأبدأ فأشرب وأنا حائض ، ثم يأخذ الأثر فيضع فاه على موضع فئ (٣)))

(١) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه في جماع الأبواب ذكر الماء لا ينجس

والذى ينجس بلفظ مجمل غير مقسر بلفظ عام مراده خاص ، ٧٥ -

باب الأمر باهراق الماء الذى ولغ فيه الكلب ، حديث رقم ٩٨ ،

تحقيق د . الأعظمي ج ١ ، ص ٥١٠ .

(٢) رواه ابن خزيمة ، انظر صحيح ابن خزيمة ج ١ ص ٥٢

(٣) رواه ابن خزيمة ، انظر صحيح ابن خزيمة ج ١ ص ٥٨ في جماع

أبواب ذكر الماء الذى لا ينجس والذى ينجس اذا غالطته نجاسة

٥٨ - باب الدليل على أن سوؤ الحائض ليس بنجس وابعادة الوضوء

والفصل به حديث رقم ١١٠ .

ثم بين النبي صلى الله عليه وسلم : جواز الوضوء من الماء يكون في جلوس

• المنيّة إذا دبت

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يتوضأ

من سقاء فقبل له : انه ميتة قال : ((دباغه يذهب بخبثه أو نجسه أو

رجسه (١)))

• وغير ذلك مما يتعلق بالطهارة وبينته السنة مما لم أذكره خشية التحويل

(١) رواه ابن خزيمة ، أنظر صحيح ابن خزيمة ج ١ ص ٦٤ .

المبحث الثاني

في الوضوء

ورد الوضوء في الآية السابقة مجملاً ، قال جل شأنه : (يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين) (١) .
ولقد بينت السنة الوضوء الذي ورد في هذه الآية مجملاً .

أولاً : أفضلية الوضوء

من أبي مالك الأشعري : قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (الطهور (١) شطر (٢) الايمان والحمد لله تملأ الميزان ، وسبحان الله والحمد تملآن (أو تملأ) ما بين السماوات والأرض ، والصلاة نور (٣) والصدقة برهان والصبر ضياء والقرآن حجب لك أو عليك كل الناس يغدو (٤) فبايع نفسه فمعتقها أو موبقها (٥))

تفسير قوله تعالى

(١) الطهور قال جمهور أهل اللغة : يقال : الوضوء والطهور ، بضم أولها ، إذا أريد به الفعل الذي هو المصدر - ويقال : الوضوء والطهور ، بفتح أولهما ، إذا أريد به الماء الذي يتطهر به

(٢) شطر أصل الشطر النصف

(٣) الصلاة نور فمعناه أنها تنفع من المعاصي وتتهى عن الفجشاء والمنكر وتهدي إلى الصواب ، كما أن النور يستضاء به .

(٤) كل الناس يعدو الخ فمعناه كل انسان يسعى بنفسه فمنهم من يبيعها لله بطاعته فمعتقها من العذاب ، ومنهم من يبيعها للشيطان والهوى باتباعه ، فيهلكها .

(٥) رواه مسلم ، أنظر صحيح مسلم ج ١ ، ص ٢٠٣ في كتاب الطهارة ، باب فضل الوضوء ، حديث (١) .

قال صلى الله عليه وسلم : (إذا توضأ العبد المسلم أو المؤمن فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر إليها بعينه مع الماء (أو مع) آخر قطر الماء فإذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة كان بطشتها يده مع الماء (أو مع آخر قطر الماء) فإذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء (أو مع آخر قطر الماء) حتى يخرج نقياً من الذنوب (١))

ومن عثمان رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لا يتوضأ رجل مسلم فيحسن الوضوء فيصلي صلاة الا غفر الله ما بينه وبين الصلاة التي تليها (٢))

-
- (١) رواه مالك ومسلم والترمذي ، أنظر موطأ مالك يشرح الزرقانسي ج١ ص ٩٩ ومسلم ج١ ص ٢١٥ .
- (٢) أخرجه مسلم في : كتاب الظهارة ، ٤ - باب فضل الوضوء والصلاة عقبه حديث رقم (٥) .

وجوب الوضوء للصلاة

عن مصعب بن سعد قال : دخل عبد الله بن عمر على ابن عامر
يموده وهو مريض فقال : الا تدعو الله لي يا ابن عمر ؟ قال : اني
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (لا تقبل صلاة بغير
طهور ، ولا صدقة من غلول (١)) وكنت على البصرة (٢) (٣)
وقال صلى الله عليه وسلم : لا تقبل صلاة أحدكم اذا أحدث حتى
يتوضأ (٤) .

(١) الغلول : الخيانة ، وأصله السرقة من مال الغنيمة قبل القسمة .
(٢) (وكنت على البصرة) فمعناه أنك لست بسالم من الغلول فقد
كنت واليا على البصرة وتعلقت بك تبعات من حقوق الله تعالى
وحقوق العباد ولا يقبل الدعاء لمن هذه صفته ز كما لا تقبل
الصلاة والصدقة الا من متصون ، والظاهر ، والله أعلم أن أبى
عمر قصد زجر أبى عامر وحثه على التوبة والاقلاع عن المخالفات ،
وليس المراد أن الدعاء للفساق لا ينفع ، فلم يزل النبي صلى الله
عليه وسلم والسلف والخلف يدعون للكفار وأصحاب المعاصي
بالهداية والتوبة .

(٣) رواه مسلم ج١ ص ٢٠٤ .

(٤) رواه مسلم ج١ ص ٢٠٤ في : كتاب الطهور ز ٢ باب وجوب

الطهارة للصلاة .

صفة الوضوء وكأله كما بينتها السنن

عن حمزان مولى عثمان بن عفان رضى الله عنه دعا أبووه فتوضأه فغسل كفيه ثلاث مرات ، ثم ضمخى واستنثر^(١) ، ثم غسل وجهه ثلاث مرات ثم غسل يديه اليمنى الى المرفق ثلاث مرات ، ثم غسل يده اليسرى مثل ذلك ، ثم مسح رأسه ثم غسل رجلاه اليمنى الى الكعبين ثلاث مرات ، ثم غسل اليسرى مثل ذلك ثم قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ نحو وضوئى هذا ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من توضأ نحو وضوئى هذا ثم قام فركع ركعتين ، لا يحدث فيهما نفسه^(٢) غفر له ما تقدم من ذنبه^(٣) وفى رواية أخرى للبخارى .

عن يحيى الطائفى عن أبيه أن رجلاً قال لعبد الله بن زيد وهو جد عمرو بن يحيى - أتستطيع أن ترغى كيف كان يتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال عبد الله بن زيد : نعم فدا بهاء فأفرغ على يديه فغسل مرتين ، ثم ضمخى واستنثر ثلاثاً ، ثم غسل وجهه ثلاثاً ، ثم غسل يديه مرتين مرتين الى المرفقين ثم مسح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر : بدأ بمقدم رأسه حتى ذهب بهمساً الى قفاه ، ثم ردهما الى المكان الذى بدأ منه ثم غسل رجليه^(٤)

- (١) واستنثر قال جمهور أهل اللغة والفقهاء والمحدثون : الاستنثار هو إخراج الماء من الأنف بعد الاستنشاق وهو مأخوذ من الفترة وهو ترف الأنف
- (٢) " لا يحدث فيهما نفسه " المراد لا يحدث شئ من أمور الدنيا وما لا يتعلق بالصلاة .
- (٣) رواه مسلم وأبو داود أنظر : صحيح مسلم ج ١ ص ٢٠٤ و ٢٠٥ وأبو داود ج ١ ص ٢٣ و ٢٤ .
- (٤) رواه البخارى أنظر صحيح البخارى بشرح الفتح ج ١ ص ٢٨٩ .

من المقدم بن معد يكرب الكندي قال : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء فتوضأ : فغسل كفيه ثلاثا ثم تيمم واستنشق ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا ثم غسل ذراعيه ثلاثا ، ثلاثا ، ثم مسح برأسه وأذنيه ظاهرهما وباطنهما^(١) .

وعن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ! () كان إذا توضأ أخذ كفا من ماء فأدخله تحت عنقه فخلل به لحيته وقال : هكذا أمرني ربي عز وجل^(٢) .

-
- (١) رواه أبو داود ، أنظر سنن أبي داود ج١ ص ٢٧ .
 - (٢) رواه أبو داود أنظر سنن أبي داود ج١ ص ٣٢ .

المبحث الثالث المسح على الخفين

ويلحق هذا بالوضوء وما في معناه من الجورب^(١) وغيره ويمكن أن يكون قوله تعالى : () واسحوا بروءكم (وأرجلكم) بالجر عطفاً على روءكم دليل على جواز المسح على الخفين وقد بينت السنة النبوية ذلك . قال صلى الله عليه وسلم : () إذا توضأ أحدكم فليث خفيه فليصح عليهما وليصل ولا يخلعهما إن شاء إلا من جنابة^(٢)) . كما بين النبي صلى الله عليه وسلم جواز المسح على الجبائر ، فقال عليه الصلاة والسلام : () إنما كان يكفيه أن يتيمم ويحصب على جرحه ، ثم يصح عليهما وينسل سائر جسده^(٣)) . وروى عن المغيرة بن شعبه رضي الله عنهما قال : كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فتوضأ فأهويت لأنزع خفيه فقال : () دعهما فاني أدخلتهما طاهرتين فمسح عليهما^(٤)) .

صفة المسح على الخفين

عن المغيرة بن شعبه رضي الله عنه : () أن النبي صلى الله عليه

وسلم مسح أعلى الخف وأسفله .

- (١) الجورب بفتح الجيم وسكون الواو ، وهو ما كان من قطن أو كتان أو صوف جلد ظاهره ، أي كسي بالجلد أنظر الشرح الصغير على أقرب المسائل إلى مذهب الإمام مالك ، ، خرج أحاديثه وعلق عليه د . مصطفى كمال وصفي من ١٥٥٠ ج ١
- (٢) الدارقطني والحاكم أنظر المستدرج ١ ، ص ١٢٠ .
- (٣) رواه أبو داود في : كتاب الأضحية ج ١ ، ص ٨٢ .
- (٤) رواه الألباني فتح الباري ج ١ ، ص ٣٠٩ ورواه أبو داود ج ١ ص ٣٠٣ .

وبينت السنة : أن الفرض هو مسح أعلى الخف وأن مسح أسفله سنة ،
 لاقتصاره على الله عليه وسلم على مسح الأعلى في مرات .
 روى عن علي : كرم الله وجهه : أنه قال : لو كان الدين بالرأى
 لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه وقد رأيت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يمسح على ظاهر خفيه (١) .

شروط المسح على الخفين

يفهم من هذه الأحاديث التي وردت في المسح على الخفين :
 شروط لا بد من توفرها حتى يكون المسح صحيحا .
 الشرط الأول : في الممسوح :

أن يكونا سميكين لا تبدوا البشرة : من تحتها .

،، الثاني :

أن يكون ساترا لمحل الفرض بأن يستر الكعبين احترازا

من غير الساتر لهما .

،، الثالث :

أن يمكن المشي فيه عادة احترازا من الواسع الذي ينسلت

من الرجل عند المشي فيه وهو الذي لا يمكن تتابع المشي فيه

،، الرابع :

أن يكون ظاهرا ، احترازا من جلد الميتة .

،، الخامس :

أن لا يكون عليه حائل من شمع أو خرقة أو نحو ذلك .

(١) أخرجه أبو داود بإسناد حسن ، انظر سنن أبي داود ج١ ص ٣٦

كما ويشترط في المسح شروط وهي :-

- (١) أن يلبسه على طهارة ، احترازا من أن يلبسه محدثا ، فلا يصح المسح عليه .
- (٢) أن تكون الطهارة مائة لا ترايبية (١) .
- (٣) أن لا تزيد مدة المسح على اليوم والليل للقيم ولا على ثلاثة أيام ولياليها للمسافر ، لقول علي رضي الله عنه : (جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر وبوما وليلة للمقيم (٢)) .
- (٤) أن لا ينزعها بعد المسح ، فلو نزعها وجب عليه غسل رجليه والا بطل وضوءه .

عن صفوان بن عسال رضي الله عنه قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يأمرنا اذا كنا سفرا أن لا ننزع غفائنا ثلاثة أيام ولياليهن الا من جنابة ولا نخلعهما من غافل ولا بول (٣) .

-
- (١) أنظر الشرح المنير على أقرب المالك تأليف العلامة أحمد بن محمد بن أحمد الدرديري ، خرج أحاديثه وفهرسه د . مصطفى كمال وصفي ج١ ص ١٥٥ دار المعارف بمصر
 - (٢) ابن غزيمة ، أنظر صحيح ابن خزيمة ج١ ص ٩٩ جماع أبواب المسح على الخفين ، ١٥٠- باب ذكر الدليل على أن الرخصة في المسح إنما هي من الحدث حديث رقم ١٩٦ .

ما هو رأي العلماء في الصبح على الخفين ؟

وقع الخلاف بين العلماء في الصبح على الخفين على ثلاثة آراء :

الأول :

• وهو رأي الجمهور على جواز الصبح على الخفين .

الثاني :

• منعه ، وقال به الخوارج ، وروى عن ابن عباس كان يمنعه .

الثالث :

• بجوازه في السفر دون الحضر .

كما اختلفوا أيضا في الصبح وكيفية وتوقيت هذه الطهارة وتقضيها

• مما يرجع اليه في كتب المذاهب .

وقد وقع الخلاف أيضا بين العلماء في الصبح على الجوربين :

فأجازه أبو يوسف ومحمد من أصحاب أبي حنيفة ، وسفيان الثوري ،

ورآه أحمد إذا كان يمشي عليهما يعني حنيفة وبثتان في رجليه ، ولا

يعتبر أن يكون مجلدين ، وقال : يذكر الصبح على الجوربين عن

سبعة أو ثمانية من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقيل أكثر

وصححه الترمذي .

ومنعه أبو حنيفة والشافعي إلا أن ينعلا لأنهما لا يمكن عندهما

متابعة المشي فيهما دون ذلك ، وقيل منعه مالك أيضا .

(١) أنثر الشرح الصغير على أقرب المالك ، لمؤلفه الشيخ أحمد

الدرديري ج ١ ، ص ٢٥٣ ، ١٥٤ .

التيمم

معناه :

في اللغة : القصد ، يقال تيمم ويمم اذا قصد ، ومنه قول
الشاعر

وما أدري اذا يممت أرضاً . . . أريد الخير أيهما يلين
الخير الذي أنا أتغنيه . . : أم الشر الذي هو يبتغيني

قوله يممت : أي قصدت .

وفي الشرع : عبارة عن استعمال الصعيد في ^{التيمم} مخصوصين

على قصد التمهيد بشرائط مخصوصة (١) .

دليل مشروعته :

قوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى
الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم
الى الكعبين وان كنتم جنبا فاطهروا وان كنتم مرضى أو على سفر أو جاء
أحد منكم من الخائط أو لمستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا
طيبا فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج
ولكن يريد ليخففكم وليتم نعمته عليكم لئن كنتم تشكرون (٢))

روى البخاري بسنده في سبب نزول هذه الآية ، من عائشة زوج النبي
صلى الله عليه وسلم قالت : خرجنا مع رسول الله في بعض أسفاره حتى
إذا كنا بالبيداء - أو بذات الجيش - انقطع مقدلي ، فأقام رسول الله
صلى الله عليه وسلم على التماسه ، وأقام الناس معه ، وليسوا على ماء

(١) أنظر كتاب بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، لمؤلفه طلاء الدين

بن أبي بكر سعود الكاساني الحنفي ، ج ١ ، ص ٤٤

(٢) سورة الطائدة الآية ٦

قالت النسائي أبي بكر الصديق فقالوا : ألا ترى ما صنعت عائشة ؟
 أقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم والناس ، وليسوا على ماء وليس
 معهم ماء ، فجاء أبو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على
 فخذي قد نام ، فقال حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس
 وليسوا على ماء وليس معهم ماء فقالت عائشة : فعاتبني أبو بكر وقال
 ما شاء الله أن يقول ، وجعل يلعنني بيده في خاصرتي ، فلا يرضعني
 من التحرك إلا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي ، فقام
 رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أصبح على غير ماء فأنزل الله آية
 التيمم ، فتيموا ، فقال أسيد : ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر ، قالت :
 قبيثنا البعير الذي كتبت عليه ، فأصينا العقد تحته ^(١) .
 ولقد بينت السنة التيمم شارحة بذلك اجمال هذه الآية الكريمة .

(١) الحديث أخرجه البخاري ، أنظر فتح الباري في : ٧ - كتاب التيمم
 ١ - باب قول الله تعالى : (فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا
 الآية حديث رقم ٣٣٤ ج ١ ، ص ٤٣١ ، وأخرجه مسلم ، ج ٤
 ص ١٣٣ ، وأبو داود ، ج ١ ، ص ١٤٥ ، والنسائي ج ١ ، ص
 ١٣٣ وابن ماجه رقم ٥٦٥ وأحمد ج ٦ ص ٥٧ .

أفضلية التيمم

التيمم من خصائص هذه الأمة المحمدية ، وما فضل الله به رسوله صلى الله عليه وسلم على اخوانه الأنبياء عليهم الصلاة والسلام .
 عن جابر رضي الله عنه : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :
 ((أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي : نصرت بالرعب مسيرة شهر ، وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا فأما رجل أدركته الصلاة فليصل)
 وفي رواية حذيفة عند مسلم : ((وجعلت تربتها لنا طهورا اذا لم نجد الماء))
 وعند أحمد بسنده :

((وجعل التراب لي طهورا))^(١)

وقال صلى الله عليه وسلم : ((الصعيد وضوء المسلم وان لم يجد الماء عشر سنين))^(٢) .

صفة التيمم

روى عن همار بن ياسر رضي الله عنه صفة التيمم ، قال : (بعثني النبي صلى الله عليه وسلم في حاجة ، فأجبت فلم أجد الماء فتصرفت في الصعيد كما تتصرف الدابة ، ثم أتيت النبي صلى الله عليه وسلم ، فذكرت له ذلك ، فقال : ((انما يكفيك أن تقول بيده هكذا ، ثم ضرب بيده ضربة واحدة ثم مسح الشمال على اليمين وظاهر كفيه ووجهه))^(٣)

-
- (١) رواه البخاري ، انظر صحيح البخاري ج ١ ص ١١٣ ، في كتاب الصلاة باب ٦ ه قول النبي صلى الله عليه وسلم (جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا)
 (٢) رواه النسائي وابن حبان وهو صحيح : انظر الفتح في ضم الزيادة الى الجامع الصغير ، ج ٢ ، ص ٢٠٢ .
 (٣) رواه البخاري ومسلم ورواه أبو داود انظر سنن أبي داود ج ١ ص ٨ ٧

جواز التيمم للمجسروح

عن جابر قال ؛ خرجنا في سفر فأصاب رجلا منا حجر فشجه فسي رأسه ثم احتلم ، فسأل أصحابه فقال ؛ هل تجدون لي رخصة في التيمم؟ فقالوا ؛ ما نجد لك رخصة وأنت تقدر على الماء ، فاغتسل فمات ، فلما قد منا على النبي صلى الله عليه وسلم - أخبر بذلك فقال ؛ () قتلوه قتلهم الله ألا سألوا إذا لم يعلموا ، فانما شفاء العي السوءال انما كان يقيه أن يتم ويعصر () أو يعصب ، شك الراوي على جرحه خرقه ثم يصح عليها ويغسل سائر جسده ((٢))

حكم التيمم اذا وجد الماء بعد الصلاة

عن أبي سعيد الخدري قال ؛ خرج رجلان في سفر فحضرت الصلاة وليس معهما ماء فتيما صعيدا طيبا فصليا ، ثم وجد الماء في الوقت ، فأعاد أحدهما الصلاة والوضوء ، ولم يعد الآخر ، ثم أتيا رسول الله عليه وسلم فذكرا ذلك له ، فقال للذي لم يعد ؛ () أصبت السنة وأجزأتك صلاتك () وقال للذي توشأ وأعاد ؛ () لك الأجر مرتين ((٣))

(١) العي : الجهل

(٢) رواه أبو داود ، أنظر ؛ سنن أبي داود ج ١ ص ٨٢

(٣) رواه أبو داود ، أنظر سنن أبي داود ج ١ ، ص ٨٢

المبحث الخاص الفصل من الجنابة

ورد الغسل في القرآن الكريم مجملا ، في قوله تعالى : ((وان كنتم جنبا فاطهروا وان كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحدكم من الماء الباطل أو لمستم النساء^(١) فلم تجدوا ماء فتيمموا^(٢))) الآية .
وفي قوله جل ذكره : ((يا ايها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنبا الا عابري سبيل حتى تغتسلوا^(٣)))
الآية ، وبينت السنة هذا الاجمال .

تعريف الغسل :-

قال الجوهري : غسلت الشيء غسلا بالفتح ، والاسم الغسل بالضم وبالكسر ما يغسل به الرأس من خطمي^(٤) وغيره ، قال عياض : بالفتح الماء وبالضم الفعل ، وقال ابن مالك : بالضم الاغتسال ، والماء الذي يغسل به ، وذكر ابن بربري أن غسل الجنابة بفتح الضمين .

والغسل في الشرع : استعمال ماء طهورا في جميع البدن على وجه مخصوص^(٥) .

(١) سورة المائدة الآية ٦ (٢) سورة النساء الآية ٤٣ .

(٣) (خطمي) نوع من النباتات يستعمل في الحمام كالصابون من المصنوعات .

(٤) أنظر كشف القناع ، عن متى الاقتناع للشيخ منصورى بن يونس

بن ادريس البهوتي ، ج ١ ص ١٣٨ ، ١٣٩

موجبات الفسل :-

أولها : خروج المنى :

وهو الماء الغليظ الدافق الذي يخرج عند اشتداد

الشهوة ، ومنى المرأة رقيق أصفر .

روى مسلم في صحيحه بإسناده ((أن أم سليم حدثت ،

أنها سألت نبي الله صلى الله عليه وسلم عن المرأة ترى منى

فنامها ما يرى الرجل ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

((إذا رأته ذلك المرأة فلتغتسل فقالت أم سليم : واستحيين

من ذلك ، قالت : وهل يكون هذا ؟ فقال نبي الله صلى الله

عليه وسلم : ((نعم فمن أين يكون الشبه ، ان ماء الرجل (١)

غليظا أبيض ، وماء المرأة رقيق أصفر ، فمن أيهما علا أو سبق ،

يكون منه الشبه (٢))

ثانيهما : التقاء الختانين :

وهو تشييب الحشفة في الفرج فان هذا هو الموجب للفسل

سواء كانا مختونين أولا ، وسواء أصاب موضع الختان منه

موضع ختانها أولم يصبه ، وإذا مس الختان ، الختان من

غير ايلاج فلا غسل بالاتفاق (٣) .

الثالث : من موجبات الفسل : اسلام الكافر :

وذلك أن الكافر اذا أسلم وجب عليه الفسل سواء كان

أصليا أو مرتدا ، اغتسل قبل اسلامه أو لم يغتسل ، وجد منه

(١) فمن أين يكون الشبه (معناه أن الولد متولد من ماء الرجل وماء
المرأة فأيهما غلب وكان الشبه له ، وإذا كان للمرأة منى فانزله
وخروجه ممكن . (٢) انظر صحيح مسلم ج١ ص ٢٥٠ في : ٣-

- كتاب الحيض ، ٧- باب وجوب الفسل على المرأة حديث ٢٩

(٣) المفتي لابن قدامة ، ج١ ص ٢٠٤ .

في زمن كهره ما يوجب الغسل أو لم يوجد .

والدليل على أن الغسل واجب على الكافر إذا أسلم ، ما روى قيس

ابن عاصم قال : (أتيت النبي صلى الله عليه وسلم أريد الإسلام

فأمرني أن أغتسل بماء وسد^(١)) اغتطف العلماء في المراد بهذا

الأمر فقال بعضهم انه للوجوب وقال آخرون المراد به الاستحباب وهو

الأولسى .

الرابع : من موجبات الغسل :-

الحيض والنفاس لقوله تعالى : (فاعتزلوا النساء في الحيض

ولا تقربوهن حتى يطهرن فاذا تطهرن فتوهن من حيث مركم

الله^(٢)) الآية ، فاذا انقطع دم الحيض والنفاس وجب على المرأة

الغسل وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالغسل من الحيض في

أحاديث كثيرة منها عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : جاءت

فاطمة بنت أبي حبيش الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول

الله اني امرأة أستحاض^(٣) فلا أطهر ، أفادع الصلاة ؟ فقال :

(لا ، إنما ذلكم^(٤) مرئي وليس بالحيضة فاذا أقبلت الحيضة فدعي

الصلاة - واذا أدبرت^(٥) فأغسلني^(٦) عنك الدم وصلي)

(١) الحديث أخرجه أبو داود والنسائي وابن خزيمة ، أنظر صحيح ابن

خزيمة في : جماع أبواب غسل الجنابة ١٩١ - باب استحباب غسل

الكافر إذا أسلم بالماء والسدر حديث رقم ٢٥٤ ، ج ١ ص ١٢٦ .

(٢) سورة البقرة الآية ٢٢٢ (٣) (أشخاص) الاستحاضة جريان

الدم من فرج المرأة في غير أوانه وأنه يخرج من جرق يقال له : العاذل

(٣) (جرق) هذا العرق هو الصمى بالعاذل .

(٥) أدبرت) المراد بالادبار انقطاع دم الحيض .

(٦) أخرجه مسلم في : ٣ - كتاب الحيض ، ١٤ - باب المستحاضة

وغسلها وصلاتها بحديث رقم ٦٢

وقوله عليه الصلاة والسلام : ((أمكثي قدر ما كانت تحبساك حيضتك
ثم اغتسلي (١)))

الخاصي : من موجبات الغسل الموت :

فاذا مات المسلم وجب غسله ، لأمر الرسول صلى الله عليه

وسلم بتسجيل ابنته زينب رضي الله عنها حين ماتت كما ورد

في الصحيح ، عن أم عطية قالت : دخل علينا رسول الله صلى

الله عليه وسلم حين توفيت ابنته فقال : (اغسلنها ثلاثا

أو خمسا ، أو أكثر من ذلك ان رأيتن ذلك بما وسدر واجلن

في الآخرة كافورا أو شيئا من كافور فاذا فرغتن فاذنني ((

فلما فرغتا أذناه ، فأعطانا حقوة فقال : (أشعرنها اياه)) (٢)

صفة الغسل كما بينته السنة

عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن

النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اغتسل من الجنابة ، بدأ فغسل يديه

ثم يتوضأ ، كما يتوضأ للصلاة ، ثم يدخل أصابعه في الماء فيخلل بها

أصول شعره ، ثم يصب الماء على رأسه ثلاث غرف بيديه ، ثم يفيض على

جلده كله ((وعن ابن عباس عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم

قالت : توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وضوء للصلاة ، غير رجليه

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه وأضله في الصحيحين ، أخرجه مسلم

في : كتاب الحيض ، ٤ - باب الصلحاضة وغسلها وصلاتها ،

حديث رقم ٦٥ ، ج ١ ، ص ٢٦٤ ، تحقيق محمد فواد عبد الباقي

(٢) أخرجه مسلم في : ١١ - كتاب الجنائز ، ١٣ - باب في كفن الميت

حديث رقم ٤٠ .

(٣) رواه البخاري ومسلم ، أنظار صحيح البخاري بشرح الفتح ج ١ ص

٣٦٠ ، ومسلم ج ١ ص ٢٥٣ .

وغسل فرجه وما أصابه من الأذى ثم أفاض عليه الماء ، ثم تحنى عن مقامه
ذلك فغسل رجله ثم أتته بالصدىل فرده (١) ()

بيان القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة ، وغسل الرجل
والمرأة في اناء واحد ، في حالة واحدة وغسل أحدهما بفضل الآخر

عن عائشة رضى الله عنها ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يفتسل من اناء هو الفرق (٢) من الجنابة (٣) وعن عائشة رضى الله عنها
قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتسل في القدر وهو
الفرق وكنت أغسل أنا وهو في الاناء الواحد (٤) وعن ابن عباس
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : كان يفتسل بفضل ميمونة (٥)
وعن أم سلمة ، قالت : كانت هي ورسول الله صلى الله عليه وسلم :
يفتسلان في الاناء الواحد من الجنابة (٦) ()

حكم ضفائر المفتلة

عن أم سلمة قالت : قلت يا رسول الله انى امرأة أشد ضفر رأس فانقضه
لغسل الجنابة ؟ قال : (لا ، انما يكفيك أن تحثي على رأسك
ثلاث حثيات ثم تمضمض عليك الماء فتطهرين (٧) ()

- (١) رواه البخارى ومسلم ، انظر صحيح البخارى بشرح الفتح ج١ ص ٣٦١
وصحيح مسلم ج١ ص ٢٥٤ في : ٣ - كتاب الحيض ، ٩ - باب صفة غسل
الجنابة حد يث رقم ٣٧ تحقيق محمد عبد الباقي .
(٢) (الفرق) هو ثلاثة أصع (٣) رواه البخارى ومسلم انظر صحيح مسلم
ج١ ص ٢٥٥
(٤) رواه مسلم ج١ ص ٢٥٥ ورواه البخارى ، ج١ ص ٣٦٣ فتح البارى
شرح صحيح البخارى (٥) صحيح مسلم ج١ ص ٢٥٧
(٦) صحيح مسلم ج١ ص ٢٥٧ (٧) (أضفر) أى أحكم فتل الشعر
(٨) (تضيضين) أى تصبين (٩) رواه مسلم انظر صحيح مسلم ج١
ص ٢٦٠ .

المبحث السادس

الصلاة

الصلاة هي الركن الثاني من أركان الاسلام وهي عماد الدين من أقامها فقد أقام الدين ومن تركها فقد هدم الدين ولقد وردت الصلاة في كتاب الله تعالى في مواضع متعددة ، قال تعالى : (وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واركعوا مع الراكعين) (١) وقال جل ذكره : (ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا) (٢) فأجمل المولى سبحانه فرضها في كتابه ولم يفسرها ، ولم يخبر بحدودها وأوقاتها ، فجعل رسوله هو المفسر لها والمبين عن خصوصها وعمومها وحدودها وأوقاتها وحدودها ، وأخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن الصلاة التي افترضها الله هي خمس صلوات في اليوم والليلة في الأوقات التي بينها وحدودها ، فجعل صلاة الغداة ركعتين والظهر والعصر والعشا أربعة أربعا ، والمغرب ثلاثا ، وأخبر أنها على العقلاء البالغين من الأحرار والعبيد ، ذكورهم واناثهم ، إلا الحيض فانه لا صلاة عليهن وفرق بين صلاة الحضر والسفر ، وفسر عدد الركوع والسجود والقراءة وما يعمل فيها من التحريم بها ، وهو التكبير الى التحليل منها ، وهو : التسليم (٣)

ما ورد في السنة في فضل الصلاة :

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، قال : (سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قلت يا رسول الله أي العمل أفضل ؟ قال : الصلاة

(١) سورة البقرة الآية ٤٣ (٢) سورة النساء الآية ١٠٣

(٣) أنظر السنة : لمؤلفه : محمد بن نصر المروزي ، المتوفي سنة ٢٩٤

على ميقاتها قلت : ثم أي ؟ قال : ثم بر الوالدين ، قلت : ثم أي ؟
قال : الجهاد في سبيل الله ، فسكت عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم ، ولو استردته لم ادني ^(١))
وقوله صلى الله عليه وسلم : (مثل الصلوات الخمس كمثل نهر يسير
غمر بباب أحدكم يقتحم فيه كل يوم خمس مرات فما ترون ذلك يبقى ممن
درته ؟ قالوا : لا شيء * ، قال : فان الصلوات الخمس تذهب الذنوب ،
كما يذهب الماء الدرن ^(٢))

بيان الغرض من الصلاة

قال صلى الله عليه وسلم : (خمس صلوات كتبهن الله على العباد
من أتى بهن لم يضيع منهن شيئاً استخفافاً بحقهن كان له عند الله
عهده أن يدخله الجنة ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد ، ان شاء
عذبه وان شاء ففر له ^(٣))

وبين النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة بقوله وفعله :

قال صلى الله عليه وسلم : (صلوا كما رأيتموني أصلي ^(٤))

وروى عن عائشة رضي الله عنها في صفة صلاة رسول الله صلى الله
عليه وسلم ، قالت : (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يستفتح
الصلاة بالتكبير والقراءة ، بالحمد لله رب العالمين ، وكان اذا ركع

(١) رواه البخاري ومسلم ، أنظر صحيح البخاري بشرح الفتح ج ٦ ص ٣

(٢) رواه مسلم وابن خزيمة في صحيح ج ١ ، ص ١٦٠

(٣) أخرجه أبو داود في : كتاب الصلاة باب المحافظة على وقت الصلاة
ج ١ ص ١٠٠ .

(٤) الحديث أخرجه البخاري في : كتاب الأدب ، باب ٢٧ ، والدارقطني

١٢٥٦ ، وأحمد بن حنبل ج ٥ ص ٥٣

لم يشحص^(١) رأسه ولم يصوبه ، ولكن بين ذلك ، وكان اذا رُج من الركوع لم يسجد حتى يستوي قائما ، وكان اذا رفع رأسه من السجدة لم يسجد حتى يستوي جالسا .

وكان يقول في كل ركعتين التحية وكان يفرش رجله اليسرى وينصب اليمنى ، وكان ينهى من عقبه الشيطان^(٢) وينهى أن يفرش الرجل ذراعيه افتراش السبع وكان . يختم الصلاة بالتسليم^(٣) ((
كما روى عنه صلى الله عليه وسلم : ((كان اذا صلى فرج بين يديه حتى يبدا وبياض ابطيه^(٤)))

وعن أبي حميد الساعدي رضى الله عنه قال : ((رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا اكبر جعل يديه هذو منكبيه واذا ركع أمكن يديه من ركبتيه ، ثم حصر ظهره ، فاذا رفع رأسه استوى حتى يعود كل فقار مكانه ، فاذا سجد وضع يديه غير مفترش ولا قابضهما ، واستقبل بأطراف أصابع رجله القبلة ، واذا جلس في الركعتين جلس على رجله اليسرى ونصب اليمنى ، واذا رجلس في الركعة الأخيرة قدم رجله اليسرى ونصب الأخرى وقعد على مقعده^(٥)))

عن أبي قتادة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يصلى بنا ، فيقرأ في الظهر والعصر في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب ، وسورتين ، ويسمعنا الآية أحيانا ، وكان يطول الركعة الأولى من الظهر ويقصر الثانية وكذلك في الصبح^(٦) ((

(١) لم يسخص رأسه ولم يصوبه الاشخاص هو الرقع ، ولم يصوبه أى يخفضه خفضا بليغا ، بل يدل فيه بين الاشخاص والتصويب .

(٢) عقبه الشيطان كما يفرش الكلب وفيه من السباع .

(٣) رواه البخارى ومسلم أنظر صحيح البخارى بشرح الفتح ج١ ص ٤٩٦

(٤) رواه البخارى ومسلم ، أنظر صحيح البخارى بشرح فتح البارى ج١

ص ٤٩٦ ومسلم ج١ ص ٣٥٦ .

(٥) رواه البخارى ومسلم ، أنظر صحيح البخارى بشرح الفتح ج٢ ص ٣٠

ومسلم ج١ ص ٣٥٨ (٦) أخرجه مسلم ج١ ص ٣٣٢

ومن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : كنا نحزر^(١) قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، في الظهر والعصر ، فحزنا قيامه في الركعتين الأولين من الظهر قدر قراءة (ألم تنزيل) الصلاة وحزنا قيامه في الأخيرتين قدر النصف من ذلك ، وحزنا قيامه في الركعتين الأولين من العصر على قدر قيامه في الأخيرين من الظهر ، وفي الأخيرين من العصر على النصف من ذلك^(٢) .

الجهر بالقراءة في الفجر والمغرب والعشاء والاسرار بها في الظهر والعصر :

من عمرو بن حريث ، أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الفجر والليل إذا عصى^(٣) (٤) وعن جابر بن سمرة ، قال : ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الفجر بق والقرآن المجيد ، وكان صلاته بعد تخفيفا^(٥) (٥) ومن جابر بن سمرة أيضا ، قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم : يقرأ في الظهر بالليل اذا يغشى^(٦) ، وفي العصر نحو ذلك ، وفي الصبح أطول من ذلك^(٧) .

عن أبي معمر قال : قلت لخباب بن الأرت : كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر والعصر ؟ قال : قلت : بأي شيء كنتم تعلمون قراءته ؟ قال : باضطراب لحيته^(٨) .

- (١) (نحزر) أي نخمن مقدار طول قيامه في الصلاتين
 (٢) رواه مسلم ج١ ص ٣٣٤ في : ٤ - كتاب الصلاة ، ٣٤ - باب القراءة في الظهر والعصر حديث رقم ١٥٦
 (٣) سورة التكوير الآية ١٧ (٤) الحديث رواه مسلم ج١ ص ٣٣٦
 (٥) رواه مسلم ج١ ص ٣٣٧ (٦) سورة الليل الآية ١
 (٧) رواه مسلم ج١ ص ٣٣٧
 (٨) رواه البخاري أنظر فتح الباري ج٢ ص ٢٤٥

وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال : (ان أم الفضل سمعته وهو يقرأ (والمرسلات عرفاً) فقالت يا بنى ، والله لقد ذكرتني بقرائه هذه السورة ، انها لآخر ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها في المغرب ^(١))

الجهر في الصلاة

وعن جبير بن مطعم عن أبيه قال : (سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ في المغرب بالطور ^(٢))

الجهر في العشاء

عن أبي رافع قال : (صليت مع أبي هريرة العتمة (فقرأ) اذا السماء انشقت) فسجد ، فقلت له ، قال : سجدت خلف أبي القاسم صلى الله عليه وسلم ، فلا أزال أسجد بها حتى القاه ^(٣) وعن البراء بن عازب (ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر فقرأ في العشاء في احدى الركعتين بالتين والزيتون ^(٤))

ما يقال في الركوع والسجود

عن عائشة رضى الله عنها قالت : افتقدت رسول الله ذات ليلة ،

(١) رواه البخارى ، انظر فتح البارى ج٢ ص ٢٤٦
 (٢) رواه البخارى انظر فتح البارى ج٢ ص ٢٤٧
 (٣) رواه البخارى انظر: فتح البارى ج٢ ص ٢٥٠ في: ١٠ كتاب الأذان ، ١٠٠- باب الجهر في العشاء (٤) رواه البخارى انظر: فتح البارى ج٢ ص ٢٥٠ ، ورواه مسلم ج١ ص ٣٣٩

فظننت أنه ذهب الى بعض نساءه ، فتحسست (١) ، ثم رجعت ، فإذا هو راكع أو ساجد يقول : (سبحانك وبحمدك لا اله الا أنت) ، فقلت : بأبي أنت وأمي الي لفي شأن (٢) وانك لفي شأن آخر (٣) .
وعن عائشة رضي الله عنها ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في ركوعه وسجوده : (سبح قدوس رب الملائكة والروح) (٤)
وعن ابن أبي أوفى رضي الله عنه ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رفع ظهره من الركوع ، قال : سمح الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد ، ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد (٥) .

النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود

عن ابن عباس ، قال : كشف رسول الله صلى الله عليه وسلم الستارة والناس صفوف خلف أبي بكر ، فقال : (أيها الناس انه لم يبق من

(١) أي تطلعت . (٤) اني لفي شأن تعنى أمر الشبهة

(٣) وانك لفي شأن آخر تعنى من نبذ الدنيا وتمتعها ، والاقبال على

الله عز وجل . (٤) رواه مسلم ج١ ، ص ٣٥٢

(٥) (سبح قدوس) بضم السين والقاف ، ويفتحهما والضم أفصح والمراد

بالسبح القدوس : المسيح المقدس فكأنه قال : مسبح مقدس رب

الملائكة والروح ، الحديث أخرجه مسلم ق١ : ٤ - كتاب الصلاة ،

٤٢ - باب ما يقال في الركوع والسجود ، حديث ٢٢٣ ، ج١ ،

ص ٣٥٣ .

(٥) رواه مسلم وأبو داود ، أنظر : صحيح مسلم ج١ ص ٣٤٦ وأبي داود

ج١ ص ١٩٥ .

(٦) الستارة هي السترة الذي يكون على باب البيت والدار

مبشرات النبوة الا الروميا الصالحة يراها المسلم أو ترى له ، الا وانى
نهيت أن أقرأ القرآن راکعاً أو ساجداً ، فأما ارکوع فعظموا فيه الرب عز
وجل ، وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء ، فقض (١) أن يستجاب (٢)
لكم () وعن علي رضي الله عنه أنه قال : نهاني رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن القراءة في الركوع والسجود ولا أقول نهاكم (٣) ()

كيفية السجود

عن عبد الله بن مالك بن بجنة () أن النبي صلى الله عليه وسلم كان
إذا صلى فرج بين يديه حتى يبدوا بياض ابطنيه (٣) ()
وعن أبي هريرة يرفعه : () إذا سجد أحدكم فلا يفتش ذراعيه
افتراش الكلب وليضم فخذه (٤) () وعن عبد الله بن عباس أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال : () أمرت أن أسجد على سبعة أعضاء
ولا أكف الشعر ولا الثياب ، الجبهة والأنف ، واليدين والركبتين
والقدمين (٥) () وعن البراء قال : قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم : () إذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك (٦) ()
وعن ميمونة قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم : () إذا سجد
لو شاءت بهمة (٧) أن تمر بين يديه لصرت (٨) ()

-
- (١) نقض أن يستجاب لكم ، لفتان مشهورتان ومناه حقيق وجدير
 - (٢) أخرجه مسلم ج١ ص ٣٤٩ (٣) رواه البخاري أنظر فتح الباري ج ٢ ص ٢٩٤
 - (٤) أنظر صحيح مسلم ج١ ص ٣٥٥
 - (٥) رواه البخاري وصححه أنظر صحيح البخاري بشرح الفتح ج ٢ ص ٢٩٥
 - وصححه مسلم ج١ ص ٣٥٥ (٦) رواه مسلم ج١ ص ٣٥٦
 - (٧) بهمة قال ك أهل اللغة : البهمة واحدة البهم وهي السحلة الصغيرة
 - (٨) رواه مسلم ج١ ص ٣٥٧ في : ٤- كتاب الصلاة في : ٤٦- باب نا يجمع
صفة الصلاة . الخ ، حديث ٢٣٧

التشهد في الصلاة في الجلوس الأوسط

قال صلى الله عليه وسلم : (إذا جلس أحدكم فليقل : التحيات لله والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين - فانكم إذا قلموها أصابت كل عبد لله صالح في السماء والأرض - أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله (١))

الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد الأخير

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال : بشير بن سعد رضي الله عنه - يارسول الله - أمرنا الله أن نصلّي عليك فكيف نصلّي عليك ؟ فسكت ثم قال : قولوا : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم في العالمين انك حميد مجيد والسلام كما علمتم (٢))
ومن السنة أن يخفي التشهد ولا يجهر به .

(١) رواه البخاري ومسلم وأبو داود ، أنظر: صحيح البخاري بشرح الفتح ج٢ ص ٣١١ ومسلم ج١ ص ٣٠٤ ، وأبي داود ج١ ص ٢٢١ ، ٢٢٢
(٢) رواه مسلم وأبو داود ، أنظر صحيح مسلم ج١ ص ٣٠٥ ، وأبي داود ج١ ص ٢٢٤

السلام من الصلاة

عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم : () انه كان يسلم عن يمينه و يساره : السلام عليكم ورحمة الله : السلام عليكم ورحمة الله (١) ((

ما يقال بعد السلام من الصلاة من الثناء على الله تعالى . وغيره

عن عبد الله بن مسعود قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا سلم من الصلاة لا يجلس الا مقدار ميقول : () اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والاكرام (٢) ((

وعن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم : قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أراد أن يصلي من صلاته ، استغفر ثلاث مرات ثم قال : () اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والاكرام (٣) ((وعن عبد الله بن الزبير قال : () كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عند انقضاء صلاته قبل أن يقوم : لا اله الا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء

(١) رواه أبو داود والترمذي ، أنظر سنن أبي داود ج١ ص ٢٢٨ ،

سنن الترمذي ج٢ ص ٨٩ ، بتحقيق أحمد محمد شاكر .

(٢) رواه ابن خزيمة أنظر : صحيح ابن خزيمة ج١ ص ٣٦٣

(٣) رواه ابن خزيمة والترمذي - أنظر : صحيح ابن خزيمة ج١ ص

٣٦٣ و سنن الترمذي ج٢ ص ٩٨ .

تقدير ، ولا قوة الا بالله ولا نعبد الا اياه ، له النعمة والفضل والثناء
الحسن ، لا اله الا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون (١))
وعن المغيرة بن شعبه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يقول في دبر الصلاة : (لا اله الا الله وحده لا شريك له ، له
الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ، اللهم لا مانع لما أعطيت ولا
معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد (٢) (٣))

فضل التسبيح والتحصيد والتكبير بعد السلام

عن أبي ذر الففارى رضى الله عنه قال : يا رسول الله ذهب أهل
الدثور بالأجور يقولون كما تقول ، وينفقون ولا تنفق ، قال : (أولاً
أغبرك بعمل اذا أنت عملته أدركت من قبلك وقت من بعدك الا من قال
مثل قولك ؟ تقول : في دبر كل صلاة ، تسبح ثلاثا وثلاثين ، وتحمد
وتكبر مثل ذلك ، وذ أويت الى فراشك (٤))

الدعاء دبر الصلوات

عن معاذ بن جبل أنه قال :
() أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً بيدي فقال لى :
يا معاذ والله انى لأحبك) فقلت : بأبى أنت وأمى والله انى لأحبك ،
قال : يا معاذ انى أوصيك لا تدعن أن تقول دبر كل صلاة :

(٢) رواه ابن خزيمة والترمذى انظر صحيح ابن خزيمة ج ١ ص ٣٦٤ وسنن
الترمذى ج ٢ ص ٩٧ (٢) ولا ينفع الجد منك الجد أى لا ينفع ذا
الغنى عندك غناه وانما ينفعه العمل بطاعتك
(٣) رواه ابن خزيمة والترمذى انظر صحيح ابن خزيمة ج ١ ص ٣٦٥ وسنن
الترمذى ج ٢ ص ٩٧ . (٤) رواه ابن خزيمة انظر صحيح ابن
خزيمة ج ١ ص ٣٦٥ .

اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك (١) وأوصى بذلك معاذ غيره .

أوقات الصلاة

وردت أوقات الصلاة في كتاب الله مجملة وبينتها وفصلتها السنة المشرفة ، قال جل ذكره : (ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا (٢)) ذكر في هذه الآية الكريمة ، أن الصلاة كانت ولم تنزل على المؤمنين كتابا ، أي ، شيئا مكتوبا عليهم واجبا حتما موقوتا أي : له ميقات يجب بدخوله ، لم تشر الآية الى تلك الأوقات ، وانما جاء ذكرها في موضع آخر كقوله جل شأنه : (أقم الصلاة لدلوك الشمس الى فسق الليل وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا (٣)) فأشار بقوله : (لدلوك الشمس) هو زوالها عند كبد السماء الى صلاة الظهر والعصر ، وأشار بقوله : (الى فسق الليل) وهو ظلامه الى صلاة الصبح وعبر عنها بالقرآن بمعنى القراءة ، لأنها ركن فيها من التعبير عن النبي باسم بعضه (٤)) ولقد أوضحت السنة ذلك أيضا أيضا جليا :

عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أمّني جبريل عند البيت مرتين ، صلى بي الظهر حين زالت الشمس وكانت قدر الشراك ، صلى بي العصر حين كان ظله سله ، صلى بي - يعني

(١) رواه ابن خزيمة ، أنظر: صحيح ابن خزيمة ج١ ص ٣٦٩

(٢) سورة النساء الآية ١٠٣ (٣) سورة الاسراء الآية ٧٨ .

(٤) أخرجه البخاري ، أنظر فتح الباري شرح صحيح البخاري في : ٦٥-

كتاب التفسير ١٠ - باب (ان قرآن الفجر كان مشهودا) حديث

المغرب حين أفطر الصائم ، وصلى بي العشاء حين غاب الشفق ، وصلى بي الفجر حين حرم الطعام والشراب على الصائم ، فلما كان الفد صلى بي الظهر حين كان ظله مثله ، وصلى بي العصر حين كان ظله مثله ، وصلى بي المغرب حين أفطر الصائم ، وصلى بي العشاء الى ثلث الليل وصلى بي الفجر فأسفر ، ثم التفت الى فقال : يا محمد ، هذا وقت الأنبياء من قبله والوقت ما بين هذين الوقتين (١) .

وعن سليمان بن بريدة عن أبيه ، قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فشأله عن وقت الصلوات ، فقال : (صل معنا) .

فلما زالت الشمس ، صلى ، رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر ، وقال : وصلى العصر والشمس مرتفعة نقية ، وصلى المغرب حين غربت الشمس ، وصلى العشاء حين غاب الشفق ، وصلى الفجر بفلس ، فلما كان من الفد أمر بلالا فأذن الظهر فأبرد بها وأنعم أن يبردها ، وأمره فأقام العصر والشمس حية آخر فوق الذي كان ، وأمره فأقام المغرب قبل أن يغيب الشفق ، وأمره فأقام العشاء بعد ما ذهب ثلث الليل وأمره فأقام الفجر فأسفر بها ، ثم قال : أين السائل عن وقت الصلاة ؟ قال : أنا يا رسول الله ، قال (وقت صلاتكم بين ما رأيتم) (٢) .

(١) رواه ابن خزيمة وأبو داود أنظر: صحيح ابن خزيمة ج١ ص ١٦٦ وأبي داود ج١ ص ٩٤ ، ورواه البخاري أنظر: صحيح البخاري بشرح الفتح ج٢ ص ٣ في : ٤ - كتاب مواقيت الصلاة ١ - باب مواقيت الصلاة وفضلها ، حديث رقم ٥٢١ .

(٢) رواه ابن خزيمة (وأبو داود أنظر: صحيح ابن خزيمة ج١ ص ١٦٦ وسنن أبي داود ج١ ص ٩٥ .

شروط الصلاة

وللصلاة شروط وجوب وشروط صحة بيئتها السنة المطهرة وأطال
الفقهاء فيها الحديث في كتبهم ومصنفاتهم وسأذكري نبذة مختصرة عن
شروط الصلاة ، ومن أراد التوسع فيها فليرجع فيها إلى كتب السنة
وكتب الفقه .

أولاً شروط وجوب الصلاة وهي ما يأتي :-

(١) الاسلام :

فلا تجب الصلاة على الكافر لأن الاسلام شرط في صحة
الصلاة ، ويرى بعض العلماء أن الصلاة واجبة على الكافر لأنه
مخاطب بفروع الشريعة ولكنها لا تصح منه الا بالاسلام .

قال صلى الله عليه وسلم : ((امرت أن أقاتل الناس حتى
يشهدوا أن لا اله الا الله وأن محمداً رسول الله ، ويقيموا الصلاة
ويؤتوا الزكاة (١))) الحديث .

ولقوله صلى الله عليه وسلم لمعان : انما تأتي قوماً من أهل
الكتاب ، فادعهم أولاً إلى أن يشهدوا أن لا اله الا الله ،
وأن محمداً رسول الله ، فان أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله
قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة (٢))

(٢) العقل :

ومن شروط وجوب الصلاة العقل فلا تجب على مجنون ،
لقوله صلى الله عليه وسلم : ((رفع القلم عن ثلاثة : عن
النائم حتى يستيقظ ، ومن الصبي حتى يحتلم ، ومن المجنون

(١) رواه البخاري ، أنظر صحيح البخاري ج ١ ص ١١ ، ١٢ .
(٢) رواه البخاري ومسلم أنظر صحيح مسلم ج ١ ص ٥٠ في : كتاب الايمان
باب الدعاء إلى الشهادة

يقتل (١) ((

(٣) البلوغ :

فلا تجب الصلاة على من حتى يحتلم للحديث المتقدم () وعن
الصبي حتى يحتلم () الا أن والداه يأمرانه بالصلاة اذا بلغ
عمره سبع سنين ، ويضرب على تركها اذا بلغ عشر سنين ، لقول
النبي صلى الله عليه وسلم : (مروا أولادكم بالصلاة اذا
بلغوا سبع سنين واضربوهم عليها اذا بلغوا عشرين ، وفرقوا بينهم
في المضاجع (٢)) .

(٤) دخول وقت الصلاة :-

فلا تجب قبل دخول وقته لقوله جل ذكره : () ان
ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا () أي ذات وقت
محدد ، ولأن جبريل نزل وعلم النبي صلى الله عليه وسلم
أوقات الصلاة كما تقدم .

(٥) النقاء من دم الحيض والنفاس :-

فلا تجب الصلاة على حائض ولا نفاس ، حتى تطهر
لقوله صلى الله عليه وسلم لفاطمة بنت أبي حبيش : () اذا
أقبلت حيضتك فدعي الصلاة واذا أدبرت فاغسلي عنك الدم
وصلي (٣) ((

(١) رواه أبو داود في كتاب الحدود ، باب في المجنون يسوق أو

يصيب حدا ، ج٢ ، ص٤٥١ ، ٤٥٢ ، ٤٥٣

(٢) رواه أبو داود والترمذي وحسنه ، أنظر سنن الترمذي ج٢ ص٢٥٩

في أبواب الصلاة ، ٢٩٩ ، باب ما جاء متى يؤمر الصبي بالصلاة

حديث رقم ٤٦٧ . (٣) رواه البخاري ومسلم أنظر صحيح

مسلم ج١ ص٢٦٢ في : ٣- كتاب الحيض ، ١٤- باب المستحاضة
وفسرها .

هذا وللصلاة شروط صحة وهي ما يأتي :-

(١) الطهارة :

قال صلى الله عليه وسلم : (لا يقبل الله صلاة
بغير طهور ولا صدقة من غلول) (١)

وقال صلى الله عليه وسلم : (لا تقبل صلاة أحدكم اذا
أحدث حتى يتوضأ) (٢)

(٢) ستر العورة :

قال تعالى : (يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل
مسجد) (٣)

فلا تجوز الصلاة من مكشوف العورة ، وعورة الرجل ما بين
سرتة وركبته ، وعورة المرأة جميع بدنها فيما عدى الوجه والكفين .

لما روى عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت : أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم : (لا يقبل الله صلاة امرأة قد
حاضت الا بخمار) (٤)

عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال : (لا يصلين أحدكم في الثوب الواحد ليس على
عاتقه منه شيء) (٥)

-
- (١) رواه ابن خزيمة أنظر صحيح ابن خزيمة ج١ ص ١٢ .
 - (٢) رواه ابن خزيمة أنظر صحيح ابن خزيمة ج١ ص ٩ .
 - (٣) سورة الأعراف الآية ٣١
 - (٤) رواه ابن خزيمة أنظر صحيح ابن خزيمة ج١ ص ٣٨٠ .
 - (٥) رواه ابن خزيمة ج١ ص ٣٧٦ .

(٣) استقبال القبلة :

قال تعالى : (ومن حيث خرجت فول وجهك
شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره) (١)
اذ لا تصح الصلاة لغير الكعبة لغير العاجز عن استقبالها
لخوف أو مرضي ونحوهما فإنه يسقط عنه هذا الشرط ، كالسافر
على ظهر دابته في صلاة التطوع فإنه يكبر في بداية الصلاة السلي
جهة الكعبة ثم يكمل صلاته حيثما توجهت به دابته للقبلة وغيرها .
لما روى أن النبي صلى الله عليه وسلم : (كان يصلي وهو
مقبل من مكة الى المدينة على راحلته حيث كان وجهه ، قال :
وفيه نزلت : فأينما تولوا فثم وجه (٢) الله (٣))

وزاد البخاري في روايته : (يومي برأسه ولم يكن يصنعه
(٤)
في المكتوبة) .

وروى أبو داود ، عن أنس رضي الله عنه قال : (كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم : اذا سافر فأراد أن يتطوع استقبل
بناقته القبلة فكبر ، ثم صلى حيث وجه ركابه (٥)) .

-
- (١) سورة البقرة الآية ١٥٠ .
 - (٢) سورة البقرة الآية ١١٥ .
 - (٣) رواه مسلم أنظر : صحيح مسلم ج ١ ص ٤٨٦ ، في : ٦ - كتاب صلاة
الساافرين وقصرها ٤ - باب جواز صلاة النافلة على الدابة في
السفر حيث توجهت ، حديث رقم ٣١ . (٤) رواه البخاري أنظر
(٥) رواه أبو داود - ج ١ ص ٢٧٩ . صحيح البخاري ج ٢ ص ٣٧

(٤) طهارة المكان :

كما ويشترط لصحة الصلاة أن يكون المكان طاهرا .
عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه
وسلم قال : ((الأرض كلها مسجد الا المقبرة والحمام ^(١)))
وقال صلى الله عليه وسلم : ((لا تصلوا الى القبور ولا تجلسوا
عليها ^(٢))) .

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم : ((صلوا في مرائب ^(٣) الغنم ، ولا تصلوا في
أعطان ^(٤) الابل ^(٥)))

والنهي عن الصلاة في أعطان الابل للتحريم ، فلا تصح
الصلاة فيها وهو مذهب أحمد والظاهرية وغيرهم ، وهو نهى
تصدي ، والأمر بالصلاة في مرائب الغنم ، أمر بالباحة .

-
- (١) رواه الترمذى ج٢ ص ١٣١ في أبواب الصلاة .
(٢) رواه مسلم في : ١١ - كتاب الجنائز ، ٣٤ - باب الصلاة على الجنائز
في : المسجد ، حديث رقم ٩٨ ، ج٢ ص ٦٦٨ .
(٣) مرائب الغنم جمع مريض وهو مأوى الغنم ومكان ربوضها .
(٤) أعطان الابل ، جمع عطن ، والمعاطن جمع معطن ، وهي أماكن
بروكها .
(٥) الحديث رواه الترمذى ، ج٢ ص ١٨٠ ، في : أبواب الصلاة ،
٢٥٩ باب ما جاء في الصلاة في مرائب الغنم وأعطان الابل ،
حديث رقم ٣٤٨ .

(٥) عدم الكلام في الصلاة الا لصلاحها :

وهذا هو الشرط الخامس من شروط صحة الصلاة ، وان
احتاج الى تبينه فالتسبيح يكفي ، فاذا لم يعلم المراد من
التسبيح جاز الكلام لبيان المطلوب ، عن زيد بن أرقم قال :
() كما نتكلم خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة :
يكلم الرجل منا صاحبه الى جنبه ، حتى نزلت : () وقوموا لله
قانتين (١) فأمرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام (٢))
فاذا ناب المصلي شي* في صلاته احتاج فيه الى اعلام الغير
فانه يسبح له لما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ما
لى رأيكم أكثرتم التصفيق ؟ من نابه (٣) شي* في صلاته فليسبح
فانه اذا سبح التفت اليه وانما التصفيق (٤) للنساء (٥))
هذا وما يلحق بالصلاة وبينته السنة ما يأتي :

آذان الصلاة والصلوات التي لها سبب وهي :

- | | |
|---------------------------|------------------------------|
| ١ - صلاة الجمعة . | ٥ - صلاة الاستسقاء . |
| ٢ - صلاة الجنائز . | ٦ - صلاة الخوف . |
| ٣ - صلاة العيدين . | ٧ - صلاة المسافر - سفر قصر . |
| ٤ - صلاة الكسوف والخسوف . | ٨ - صلاة التطوع . |

وسأتناول هذه الموضوعات بالتفصيل في مباحث .

(١) سورة البقرة الآية ٢٣٨ . (٢) أخرجه الترمذي في : أبواب

الصلاة ، ٢٩٧ باب ما جاء في نسخ الكلام في الصلاة ، حديث رقم

٤٠٥ ج ٢ ص ٢٥٦ (٣) من نابه أي أصابه شي* يحتاج

فيه الى اعلام الغير

(٤) التصفيق والتصفيق واحد كما جاء في النهاية ، قال النبي :
التصفيح أي تضرب المرأة بطن كنها الأيمن على ظهر كنها الأيسر
ولا تضرب بطن كف على بطن كف على وجه اللعيب واللهور فان فعلت
هكذا على جهة اللعيب بطلت صلاتها لعافاته للصلاة =

المبحث الأول

الأذان

ورد الأذان مجملاً في قول الله جل ثناؤه : () وإذا ناديتهم إلى الصلاة اتخذوها هزوا ولعباً (١) () قد دلت هذه الآية على أن للصلاة أذاناً يدعى به الناس إليها ونحوه قوله تعالى (إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله (٢)) وقد روى عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ قال : () كانوا يجتمعون للصلاة لوقت يعرفونه ويؤمنون بعضهم حتى ينقسوا (٣) أو كادوا أن ينقسوا فجاء عبد الله بن زيد الأنصاري وذكر الأذان فقال عمر : () قد طاق بي، الذي طاق به ولكنه سبقتن (٤) ()

ولقد بينت السنة ما أجمل في الأذان ويظهر ذلك فيما يلي :-

عن عبد الله بن عمر أنه قال : كان المسلمون حين قدموا إلى المدينة يجتمعون فيتحينون (٥) الصلوات وزليس ينادى بها أحد ، فتكلموا يوماً في ذلك ، فقال بعضهم : اتخذونا قوساً (٦) مثل ناقوس النصراري ،

- "ه" أخرجه مكسلاً في : ٤ - كتاب الصلاة ، ٢٢ - باب تقديم الجماعة

من يصلي بهم إذا تأخر الامام . الخ حديث رقم ١٠٢ ، ج ١

ص ٣١٢ .

(١) سورة المائدة الآية ٥٨ (٢) سورة الجمعة الآية ٩ .

(٣) (نقسوا) ماضي من النقس بفتح النون وسكون القاف ومعناه الضرب

بالناقوس (٤) أنظر أحكام القرآن للجصاص ج ٤ ص ١٠٢

(٥) فيتحينون قال القاضي عياض رحمه الله تعالى : معنى يتحينون

يقدرون حينها ليأتوا إليها فيه ، والحين الوقت من الزمان .

() (ناقوساً) قال أهل اللغة : هو الذي يضرب به النصراري لأوقات

صلاتهم ، وجمعه نواقيس والنقس ضرب النواقيس .

وقال بعضهم : فرنا مثل قرن اليهود ، فقال عمر : أولا تبعثون رجلا
ينادي بالصلاة ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا بلال قم
فننادي بالصلاة (١) ()

معنى الأذان :

الأذان لغة : الاعلام ، قال جل ذكره : () وأذان
من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الأكبر أن الله بريء من المشركين
ورسوله (٢) () الآية وقوله تعالى : () فأذن مؤذنا بينهم
أن لعنة الله على الظالمين (٣) ()

ويقال الأذان والتأذين والاذين ، قال الشاعر :

قد بدا لي وضع الصبح المبين هه فاسقينه قبل تكبير الأذنين

واصطلاحها :-

هو الاعلام بدخول وقت الصلاة بالألفاظ المشروعة (٤) .

حكمه :-

الأذان سنة مؤكدة بكل مسجد ولو تقاربين المساجد ولجماعة
طلبت فيها للاجتماع في صلاة الفرض في حضر أو سفر ، ولا يؤذن لصلاة
النافلة ، وهو واجب كفاي على أهل المدن والقرى ، لقول النبي صلى
الله عليه وسلم : () اذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم وليؤمكم
أكبركم (٥) () .

(١) أخرجه مسلم في : ٤ - كتاب الصلاة ، ١ - باب بدء الأذان حديث

رقم ١ ج ١ . (٢) سورة التوبة الآية ٣ .

(٣) سورة الأعراف الآية ٤٤ .

(٤) أنظر بلغة السالك لأقرب المسالك لمؤلفه الشيخ أحمد الصاوي

على الشرح الصغير للعلامة الشيخ أحمد الدرديري ج ١ ص ٨٤
(٥) رواه البخاري ومسلم أنظر صحيح البخاري بشرح الفتوح ج ٢ ص ١١١

ويسن الأذان للمسافر والبادي لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يبي سعيد الخدري : () اني أراك تحب الغنم والبادية ، فإذا كنت في غنمك أو باديك - فأذنت بالصلاة فارفع صوتك بالنداء ، فإنه لا يسمع مدى صوت المؤذن جنّ ولا إنس ولا شيء إلا شهد له يوم القيامة (١))
صفة الأذان :-

عن أبي محذورة أن النبي صلى الله عليه وسلم علمه هذا الأذان
() الله أكبر ، الله أكبر - أشهد أن لا اله الا الله أشهد أن لا اله الا الله ، أشهد أن محمدا رسول الله ، أشهد أن محمدا رسول الله ثم يعود فيقول : أشهد أن لا اله الا الله ، أشهد أن لا اله الا الله أشهد أن محمدا رسول الله ، أشهد أن محمدا رسول الله ، حتى على الصلاة (٢) مرتين ، حتى على الفلاح (٣) - مرتين) زاد اسحاق الله أكبر الله أكبر لا اله الا الله (٤) .

عن أنس قال : () أمر بلال أن يشفع الأذان وأن يوتر الإقامة الآ الإقامة (٥)) يعني الا قوله : () قد قامت الصلاة)) فإنه يثنى بها

- (١) رواه البخاري ، أنظر صحيح البخاري بشرح فتح الباري ج٢ ص ٨٧
٨٨ في : ١٠ - كتاب الأذان ، ٥ - باب رفع الصوت بالنداء ،
حديث رقم ٦٠٩ .
- (٢) (حتى على الصلاة) معناه ، تعلوا الى الصلاة وأقبلوا عليها ،
وفتحت الياء لسكونها ، وسكون الياء السابقة المدخمة .
- (٣) (حتى على الفلاح) معناها : هلم الى الفوز والنجاة ، وقبل الى
البقاء أي اقبلوا على سبب البقاء في الجنة .
- (٤) رواه مسلم أنظر صحيح مسلم ج١ ص ٢٨٧ .
- (٥) رواه البخاري أنظر فتح الباري ج٢ ص ٨٢ .

استحباب اتخاذ مؤذنين لمسجد واحد

عن ابن عمر قال : كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم مؤذنان :
بلا لوابن أم مكتوم الأعمى (١) .

استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه ثم الصلاة
على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يسأل الله له
الوسيلة :

عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال : (إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول المؤذن (٢))
وعن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم
يقول : (إذ : سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ، ثم صلوا على
فانه من صلى على صلاة صلى الله عليه بها عشرا ، ثم سأوا الله لي
الوسيلة فانها منزلة في الجنة لا تنبفي الا لعبد من عباد الله وأرجو
(٣)
أن أكون : أنا هو فمن سأل لي الوسيلة حلت (٤) له الشفاعة (٥))

(١) رواه مسلم ، أنظر : صحيح مسلم ج١ ص ٢٨٧

(٢) رواه مسلم ج١ ص ٢٨٨ .

(٣) الوسيلة قد فسرها النبي صلى الله عليه وسلم بأنها منزلة في

الجنة ، قال أهل اللغة : الوسيلة المنزلة عند الملك .

(٤) حلت أي وجبت وقيل تالله .

(٥) أخرجه مسلم في : ٤- كتاب الصلاة ، ٧- باب استحباب القول

بمثل قول المؤذن لمن سمعه ثم يصلي على النبي (ص) ثم

يسأل الله له الوسيلة حديث رقم ١٠ .

المبحث الثاني صلاة الجمعة

صلاة الجمعة واجبة لقول الله جل ذكره : (يا أيها الذين آمنوا
إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع
ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون ^(١))
ولقد أجمل القرآن الكريم صلاة الجمعة في هذه الآية الكريمة - ثم
بينتها السنة المشرفة .

فضل الجمعة

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :
(من اغتسل يوم الجمعة - غسل الجنابة ثم راح فكأنما قرب بدنه
ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة ، ومن راح في الساعة
الثالثة فكأنما قرب كبشاً أقرن ، ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب
دجاجة ، ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة ، فإذا خرج
الامام حضرت الملائكة يستمعون الذكر ^(٢))

وقت الجمعة

عن أنس بن مالك رضي الله عنه - أن النبي صلى الله عليه وسلم كان

- (١) سورة الجمعة الآية ٩ .
(٢) أخرجه البخاري ، أنظر فتح الباري : في : ١١ - كتاب الجمعة ،
٤ - بال فضل الجمعة حديث رقم ٨٨١ ، ج ٢ ص ٣٦٦ .

يُصلي الجمعة إذا اشتد الحر^(١) . () . وعنه أيضا رضي الله عنه ، أن
النبي صلى الله عليه وسلم : كان يصلي الجمعة حين تميل الشمس^(٢) .
وعن أنس أيضا ، كان النبي صلى الله عليه وسلم ، إذا اشتد البرد
بُكر بالصلاة ، وإذا اشتد الحرّ برّد بالصلاة يعني الجمعة^(٣) . ()
صفة صلاة الجمعة وخطبتها :-

وهي ركعتان بعد الزوال ، ويسبقها أذان ثم خطبة تشتمل
على تبشير وتحذير ، وإرشاد للخير والدعاء للمسلمين بالرحمة والمغفرة
بعد استفتاحها بحمد الله تعالى والثناء عليه والصلاة والسلام على
رسول الله صلى الله عليه وسلم كما كان يخطب رسول الله صلى الله
عليه وسلم من قيام : عن ابن عمر قال : كان النبي صلى الله عليه
وسلم : يخطب خطبتين : كان يجلس إذا صعد المنبر حتى يفرغ -
أراه قال الأذان - ثم يقوم فيخطب ، ثم يجلس فلا يتكلم ، ثم يقوم
فيخطب^(٤) . ()

على من تجب الجمعة ؟

عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت:
كان الناس ينتابون الجمعة من منازلهم ومن العوالي^(٥) . ()
وعن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (الجمعة

-
- (١) و (٢) أنظر صحيح البخاري ج١ ص ٢١٧ في : ١١- كتاب الجمعة
١٧- باب إذا اشتد الحريوم الجمعة .
(٣) رواه البخاري ، أنظر صحيح البخاري ج١ ص ٢١٧ .
(٤) رواه أبو داود ، ج١ = ص ٢٥٠ ، ٢٥١ .
(٥) رواه أبو داود - أنظر سنن أبو داود ج١ ص ٢٤٣ في : كتاب
الصلاة باب من تجب عليه الجمعة .

على كل من سمع النداء^(١) ((

ومن طارق بن شهاب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : (الجمعة
حق واجب على كل مسلم في جماعة الا أربعة : عبد مملوك أو امرأة ،
أو صبي ، أو مريض^(٢)) ((

الفصل والطيب للجمعة

عن أبي سعيد قال : أشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال : (الفصل يوم الجمعة واجب على كل محتلم ، وأن يستن ،
وأن يمس طيبا ان وجد) قال عمرو بن سليم الأنصاري : أما الفصل
فأشهد انه واجب ، وأما الاستن والطيب فالله أعلم أو واجب هو أم لا ؟
ولكن هكذا في الحديث^(٣) .

وجوب الانصات للخطبة يوم الجمعة

عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :
(اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة أنصت والامام يخطب فقد لغوت^(٤))
ثم من ترك الجمعة من غير عذر

عن أبي الجعد الضمري : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :
(من ترك ثلاث جمع تهاونا بها طبع الله على قلبه^(٥)) ((

- (١) رواه أبو داود ج١ ص ٢٤٢ (٢) رواه أبو داود ج١ ص ٢٤٥
(٣) رواه البخاري ج١ ص ٢١٢ (٤) رواه البخاري ج١ ص ٢٢٤
(٥) سنن أبي داود ، ج١ ص ٢٤٢ : في : كتاب الصلاة باب
التشديد في ترك الجمعة .

كھارة من تركھا

عن سمرة بن جندب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (من ترك الجمعة من غير عذر فليصدق بدينار ، فان لم يجد فبنصف دينار)^(١)
 عن قدامة بن وبرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
 (من فاتته الجمعة من غير عذر فليصدق بدرهم أو نصف درهم ، أو صاع حنطة أو نصف صاع)^(٢))

(١) (٢٠١) سنن أبي داود ج ١ ، ص ٢٤٣ ، كتاب الطهارة
 باب من كھارة من تركھا .

المبحث الثالث

صلاة الجنائز

وصلاة الجنائز فرغى كفاية اذا قام بها البعض سقطت عن الباقيين ولقد جاء ذكرها في كتاب الله الكريم في قوله جل ذكره نا. هيا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة على المنافقين : () ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره انهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون (١)) ولقد كان الله سبحانه لرسوله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة على المنافقين لأن صلاة الجنائز شفاعة ورحمة لعباد الله المؤمنين ، ولما كان المنافق يظهر الاسلام ويخفي في صدره الكفر والحقد للاسلام والمسلمين فهو لا يستحق هذه الشفاعة والرحمة .

وقد بينت السنة صلاة الجنائز أوضح بيان :

ويظهر ذلك لنا من أقوال الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم .

فضل الموت على الايمان

عن أبي ذر رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم () أتاني آت من ربي فأخبرني ، أو قال : بشرني أنه من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة ، قلت : وان زنى وان سرق قال : وان زنى وان سرق (٢))

(١) سورة التوبة الآية ٨٤

(٢) رواه البخارى - أنظر : صحيح البخارى ج٢ ص ٦٩ في :

٢١ - أبواب العمل في الصلاة ، ١ - باب في الجنائز

غسل الميت

عن أم عطية الأنصارية رضى الله عنها قالت : دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حين توفيت ابنته فقال : (اغسلنها ثلاثا أو خصا أو أكثر من ذلك ان رأيتن ذلك ، بما وسدر ، واجعلن في الآخرة كافورا أو شيئا من كافور فاذا فرغتن فأذنن ، فلما فرغن أذناه فأعطانا حقوة ، فقال اشعرنها اياه) (تعنى ازاره) (١) .

البدء بميامن الميت في الغسل :

عن أم عطية الانصارية رضى الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في غسل ابنته : (ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها) (٢) .

كفن الميت

من عائشة رضى الله عنها قالت : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : (كفن في ثلاثة أوثاب يمانية بيض سحولية) (٣) من كرسق ليس فيها قميص ولا عمامة (٤) .

(١) أخرجه البخارى ج٢ ص ٧٣ في : ٢١ - أبواب العمل في الصلاة ،

٩ - باب ما يستحب أن يغسل وترا .

(٢) رواه البخارى أنظر صحيح البخارى ج٢ ص ٧٣ ، ٢١ أبواب العمل في الصلاة .

(٣) (سحولية) بفتح السين وتشديد المنة التحية نسبة الى

السحول وهو القصار لأنه يسحلها أى يفسلها أو الى سحولة قرية باليمن

(٤) (من كرسق) بضم أوله وثالثه أى قطن

(٥) رواه البخارى ج٢ ص ٧٥ .

جواز الكفن في ثوبين وفي واحد اذا لم يوجد غيره

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : بينما رجل واقف بصرفة اذا وقع من راحلته فوقصته أو قال : فأوقصته ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : ((اضلوه بماه وسدر وكفونوه في ثوبين ولا تحنطوه ولا تخمروا رأسه فإنه يبعث يوم القيامة ملبيا ^(١)))

روى أن عبد الرحمن بن عوف أتى بطعام وكان صائما ، فقال : قتل مصعب بن عمير وهو خير مني كفن في بردة ان غطي بها رأسه بدت رجلاه وان غطي رجلاه بدأ رأسه ، وقتل حمزة وهو خير مني - ثم بسط لنا من الدنيا ما بسط - أو قال : أعطينا من الدنيا ما أعطينا ، وقم خشينا أن تكون حسناتنا عجلت لنا ، ثم جعل يبكي حتى ترك الطعام ^(٢)

شروط صلاة الجنائزة

ويشترط لها ما يشترط للصلاة من طهارة الحدث والخبث وستر العورة واستقبال القبلة ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم سماها صلاة وقال : ((صلوا على صاحبكم ^(٣))) وقال : صلوا على النجاشي ^(٤)

سماها صلاة وليس فيها ركوع ولا سجود ولا يتكلم فيها ، وفيها تكبير وتسليم وكان ابن عمر : لا يصلونها الا ظاهرا ولا يصلونها عند طلوع الشمس ولا غروبها ^(٥) .

(١) أخرجه البخاري ، ج٢ ص ٧٥ (٢) رواه البخاري أنظر صحيح

البخاري ج٢ ص ٧٧

(٣) رواه البخاري ، ج٢ ص ٨٩ .

(٤) رواه البخاري ج٢ ص ٨٩ . (٥) أخرجه البخاري ج٢ ص ٨٩

صفة صلاة الجنائز

عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : نعى النبي صلى الله عليه وسلم :
الى أصحابه النجاشي ، ثم تقدم فصفوا خلفه فكبر أربعاً (١))
وعن طلحة بن عبد الله بن عوف قال : صليت خلف ابن عباس على
جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب قال : ليعلّموا أنها سنة (٢))

الصلاة على الطفل

قال الحسن : يقرأ على الطفل بفاتحة الكتاب ويقول اللهم اجعله
سلفاً وفرطاً وأجراً (٣) .
ولصلاة الجنائز فرائض وهي ما يأتي :-

- (١) القيام للقادر عليه
- (٢) النية : لقوله صلى الله عليه وسلم : (إنما الأعمال بالنيات) (٤)
- (٣) قراءة الفاتحة ، أو الحمد لله والثناء عليه والصلاة والسلام على
النبي صلى الله عليه وسلم .
- (٤) أربع تكبيرات - والدعاء - والسلام .

- (١) رواه البخارى ج ٢ ص ٩١ (٢) رواه البخارى ج ٢ ص ٩١
- (٣) رواه البخارى ج ٢ ص ٩١
- (٤) أخرجه مسلم في : ٣٣ - كتاب الامارة ، ٤٥ - باب قوله صلى الله
عليه وسلم (إنما الأعمال بالنية) وأنه يدخل في : الخزو وغيره
من الأعمال ، حديث رقم ١٥٥ ج ٣ ، ص ١٥١٥ .

نهى النساء عن اتباع الجنائز

عن أم عطية رضی الله عنها قالت : نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا (١) .

الحداد على الميت

عن محمد بن سيرين قال : توفي ابن لأم عطية رضی الله عنها فلما كان اليوم الثالث دعت يصفرة فتصاحت به وقالت : نهينا أن نحد أكثر من ثلاث الا بزواج (٢) .

عن زينب بنت أبي سلمه قالت : دخلت على أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : (لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج أربعة أشهر وعشرا ، ثم دخلت على زينب بنت جحش حيث توفي أخوها فدعت بطيب فمست ثم قالت : مالي بالطيب من حاجة غير أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج أربعة أشهر وعشرا (٣) .

(١) رواه البخاري - ج٢ ص ٧٨ .

(٢) أخرجه البخاري ، ج٢ ص ٧٨ .

(٣) رواه البخاري ، أنظر صحيح البخاري ج٢ ص ٧٩ .

المبحث الرابع

صلاة العيد

وقد بينت السنة صلاة العيدين بأفعال الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم وأقواله .

وحكمها : أنها سنة مؤكدة :

- عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : ()
 كان يصلي في الأضحية والفطر ، ثم يخطب بعد الصلاة (١))
 عن جابر بن عبد الله الانصاري أن النبي صلى الله عليه وسلم :
 () خرج يوم الفطر فبدأ بالصلاة قبل الخطبة (٢))

صفة صلاة العيدين

عن جابر بن سمرة قال : شهدت العيد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يؤذن ولم يقيم (٣) .

وعن عبد الله بن عمرو عن أبيه قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر في الأضحية سبعا ، وخصا وفي الفطر مثل ذلك (٤) .

وصفتها كما وردت في هذه الأحاديث أنها ركعتان ، ووقتها من حل النافلة إلى الزوال ، يكبر المصلي في الركعة الأولى ستا بعد تكبيرة

(١) رواه البخاري أنظر فتح الباري ج٢ ص ٤٥١ ، في ١٣-كتاب

العيدين ، ٧ باب المشي والركوب .

(٢) رواه البخاري أنظر فتح الباري ج٢ ص ٤٥١ في ١٣ كتاب العيدين

٧-باب المشي والركوب

(٣) رواه ابن خزيمة أنظر صحيح ابن خزيمة ج٢ ص ٣٤٣ .

(٤) رواه ابن خزيمة أنظر صحيح ابن خزيمة ج٢ ص ٣٤٦ .

الأحرام فيكون التكبير بها سبعا ، ثم يكبر في الركعة الثانية خمسا غمغ
تكبيرة القيام ، ويكون التكبير موالى بلا فصل بين التكبيرات إلا بقدر
ما يكبر الموضع (١) ثم القراءة بعد التكبيرات في الركعتين ()

القراءة في صلاة العيدين

وتكون القراءة في صلاة العيدين جهرا - عن أبي واقد الليثي قال :
سألني عمر بن الخطاب بما قرأه رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة
الخروج في العيدين ؟ فقلت قرأ : اقتربت الساعة وانشق القمر ، و ق
والقرآن المجيد (٢)

وعن النعمان بن بشر وسمرة بن جندب أن النبي صلى الله عليه
وسلم قرأ بسبح اسم ربك الأعلى ، وهل أتاك حديث الغاشية (٣)

ترك النفل قبل صلاة العيد وبعدها

عن ابن عباس : (أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوم الفطر
ركعتين لم يصل قبلها ولا بعدها ، ثم أتى النساء ومعه بلال فأمرهن
بالصدقة ، فجعلن يلقين ، تلقى المرأة خرصها وسخابها (٤)

(١) أنظر بلغة السالك لأقرب المسالك لمؤلفه الشيخ أحمد الصاوي

على الشرح الصغير للدرديري ج١ ص ١٧٥ .

(٢) رواه ابن خزيمة أنظر صحيح ابن خزيمة ج٢ ص ٣٤٦ ، ٣٤٧ .

(٣) رواه ابن خزيمة ج٢ ص ٣٤٧ .

(٤) رواه البخاري أنظر صحيح البخاري بشرح الفتح ج٢ ص ٤٥٣ في

١٣ - كتاب العيدين .

ما يفعله يوم النحر

عن البراء بن عازب قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : (ان أول ما نبدأ في يومنا هذا أن نصلى ثم نرجع فننحر ، فمن فعل ذلك فقد أصاب سنتنا ، ومن نحر قبل الصلاة فانما هو لحم قدمه لأهله ليس من النسك ' شئ ' ، فقال رجل من الأنصار يقال له أبو بردى ابن نيار : يا رسول الله ذبحت وعندى جذعة خبز من مئة ، فقال : اجعله مكانه ولن توفي - أو تجزي من أحد بعدك ^(١) .

خروج النساء الى المصلى في يوم العيد

عن أم عطية قالت : (أمرنا أن نخرج العواتق ^(٢) وذوات الخدور) وعن أيوب عن حفصة بنحو - وزاد في حديث حفصة قال - أو قالت : ((والعواتق وذوات الخدور ويمعتزلن الحيض المصلى ^(٣))) وزاد الترمذى في روايته عن أم عطية : (فأما الحيض فيعتزلن المصلى ، ويشهدن دعوة المسلمين قالت : اخداهن : يا رسول الله ان لم يكن لها جلاب ^(٤) ، قال : فلتعرها أختها من جلابيها))

(١) رواه البخارى أنظر صحيح البخارى بشرح الفتح ج٢ ص ٥٣ في ١٣ كتاب العيدين (٢) العواتق جمع عاتق وهى الشابة أول ما تدرك وقيل هى الجارية التى أدركت وبلغت فخرت فى بيت أهلها ولم تتزوج سميت بذلك لأنها عتقت عن خدمة أبويها ولم يملكها زوج بعد (٣) بعد جمع حائض والمراد هنا الحائض فعلا ولذلك تعتزل المصلى ولا تصل العيد مع الناس - الحديث أخرجه البخارى أنظر فتح البارى في ١٣ - كتاب العيدين ، ١٥ - باب خروج النساء والحيض الى المصلى حديث رقم ٩٧٤ ج٢ ص ٤٦٣ .

قال العلامة العيني الحنفي : في شرح البخاري وهو يستنبط حديث
 أبي سعيد الخدري قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج
 يوم الفطر والأضحى الى المصلى ب فأول شيء يبدأ به الصلاة ^(١))
 الى آخر الحديث قال : (وفيه البروز الى المصلى والخروج اليه ، ولا
 يصلى في المسجد الا عن ضرورة ، وروي ابن زياد عن مالك قال : السنة
 الخروج الى الجبانة الا لأشمل مكة ففي المسجد ^(٢))
 وفي الفتاوى الهندية : (الخروج الى الجبانة في صلاة العيد
 سنة وان كان يسعهم المسجد الجامع ، على هذا مائة المشايخ وهو
 الصحيح ^(٣)) .
 وقال مالك نفي المدونة المروية عنه : لا يصلى في العيدين في موضعين
 ولا يصلون في مسجد هم ، ولكن يخرجون كما خرج النبي صلى الله عليه
 وسلم ، ابى وهب عن يونس عن أبي شهاب قال : كان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يخرج الى المصلى ، ثم استن بذلك أهل الأمصار ^(٤) .
 وقال الامام الشافعي : (بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم كان يخرج في العيدين الى المصلى بالمدينة ، وكذلك من كان

- الجلباب قال في النهاية الجلباب الأزار والرداء ، وقيل الملحقة وقيل
 هو كالمقنعة تغطي به المرأة رأسها وظهرها وصدرها ، وجمعه جلابيب

- رواه الترمذي ج ٢ ص ٤١٩ ، ٤٢٠ .

(١) أنظر فتح الباري ج ٢ ص ٤٤٩

(٢) أنظر صحيح البخاري شرح العيني ج ٦ ص ١٨٠ ، ٢٨١

(٣) أنظر الفتاوى الهندية ج ١ ، ص ١١٨

(٤) أنظر المدونة ج ١ ص ١٧١ .

بعده وعامة أهل البلدان ، الا مكة ، فانه لم يبلغنا أن أحدا من السلف صلى بهم عيدا الا في مسجدهم ، وأحسب ذلك والله تعالى أعلم - لأن المسجد الحرام خير بقاع الدنيا فلم يحبوا أن يكون لهم صلاة الا فيه ما أمكنهم قال الشافعي : وانما قلت هذا لأنه قد كان وليست لهم هذه السعة في أطراف البيوت بمكة سعة كبيرة ، ولم أعلمهم صلوا عيدا قط ولا استسقا الا فيه .

فان عمر بلد فكان مسجد أهله يسعهم في الأعياد لم أر أنهم يخرجون منه ، وان خرجوا فلا بأس ، ولو أنه كان لا يسعهم فصلى بهم امام فيه كرهت له ذلك - ولا اعادة عليهم ، واذا كان المذرم من مطر أمرته بأن يصلى في المسجد ولا يخرج الى الصحراء (١))

وقال العلامة ابن الحاج في كتاب المدخل : (السنة الماضية في صلاة العيدين أن تكون في المصلى ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام) (٢))

ثم هو مع هذه الفضيلة العظيمة خرج صلى الله عليه وسلم الى المصلى وتركه ، فهذا دليل واضح على تأكد أمر الخروج الى المصلى لصلاة العيدين ، فهي السنة وصلاتها في المسجد على مذهب مالك بدعة ، الا أن تكون ثم ضرورة داعية الى ذلك فليس بدعة ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يفعلها ولا أحد من الخلفاء الراشدين بعده (٣) . فالسنة النبوية التي وردت في الأحاديث الصحيحة دللت على أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي العيدين في المسجد الحرام في خارج

(١) أنظر كتاب الأم للشافعي ج١ ص ٢٠٧ .

(٢) الحديث رواه مسلم ج٢ ص ١٠١٣ في ١٥ كتاب الحج ، ٤٤ -

باب فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة

(٣) أنظر كتاب المدخل لابن الحاج ج٢ ص ٢٨٣ .

البلد وقد استمر العمل على ذلك في الصدر الأول ، ولم يكونوا يصلون العيد في المساجد الا اذا كانت ضرورة من مطر ونحوه .
وهذا مذهب الأئمة الأربعة وغيرهم من أهل العلم من الأئمة رضوان الله عليهم ، الا قول الامام الشافعي رضي الله عنه في اختياره للصلاة في المسجد اذا كان يسع أهل البلد ، ومع ذلك فانه لم ير بأساً بالصلاة في الصحراء ، وان وسعهم المسجد ، وقد صرح رضي الله عنه بأنه يكره صلاة العيد في المسجد اذا كان لا يسع أهل البلد ثم ان هذه السنة - سنة الصلاة في الصحراء - لها حكمة بالغة عظيمة ، أن يكون للمسلمين يومان في السنة ، يجتمع فيها أهل كل بلدة ، رجالاً ونساءً وصبياناً ، يتوجهون الى الله بقلوبهم ، تجتمعهم كلمة واحدة ، ويصلون خلف امام واحد ، يكبرون ويهللون ، ويدعون الله مخلصين كأنهم على قلب رجب واحد ، فرحين مستبشرين بنعمة الله عليهم ، فيكون العيد عند هم عيداً .

وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم ثم خلفاؤه من بعده ، والأمراء النائبون عنهم في البلاد ، يصلون بالناس العيد ، ثم يخطبونهم بما يحفظونهم به ويعلمونهم ، مما ينفعهم في دينهم ودنياهم وبأمرؤتهم بالصدقات في ذلك الجمع ، فيعطف الغني على الفقير ، ويفرح الفقير بما يوفيه الله من فضله في هذا الحفل الكريم المبارك الذي تشترك فيه الملائكة بالرحمة والرنوان ، فعسى أن يستجيب المسلمون لاتباع سنة نبيهم ولا حياء شعائر دينهم ، الذي هو معتقد عزهم وفلاحهم (يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم ان يحياكم) (١)

استحباب مخالفة الطريق عند الرجوع من صلاة العيد

عن جابر رضي الله عنه قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا
كان يوم عيد خالف الطريق (١))
وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان النبي صلى الله عليه
وسلم اذا خرج يوم العيد في طريق رجع في غيره (٢))
وقد استحباب بعض أهل العلم للامام اذا خرج في طريق أن يرجع
في غيره ، اتباعا لهذه الأحاديث :

- (١) رواه البخاري ج٢ ص ١١ ، في ١٣ - كتاب العيدين باب ٢٤
من خالف الطريق اذا رجع يوم العيد .
(٢) رواه الترمذي ج٢ ص ٤٢٤ في أبواب الصلاة ، ٣٨٩ - باب
ما جاء في خروج النبي صلى الله عليه وسلم الى العيد في
طريق ورجوعه من طريق آخر ، حديث رقم ٥٤١ .

المبحث الخامس
صلاة الكسوف والخسوف

معنى الكسوف - وهو لغة :

التفجير الى سواد ومنه كسف وجهه وحاله ، وكسفت الشمس
اسودت وذهب شعاعها .

واختلف في الكسوف والخسوف : قيل : مترادفان - وانه ذهاب
الضوء كلاً أو بعضاً من شمس أو قمر ، وقيل الكسوف ذهاب ضوء الشمس
والخسوف ذهاب ضوء القمر (١) ، وقيل عكسه (٢) .

الكسوف والخسوف لا يقع لموت أحد

عن أبي بكر قال وو () كما عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
فانكسفت الشمس ، فقام النبي صلى الله عليه وسلم - يجر رداءه حتى
دخل المسجد ، فدخنا فطلى بنا ركعتين حتى انجلت الشمس ،
فقال صلى الله عليه وسلم () ان الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد
فاذا رأيتهم مفصولوا وادعوا حتى يكشف ما بكم (٣) .

عن المغيرة بن شعبة : () كسفت الشمس على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم مات ابراهيم فقال الناس : كسفت الشمس لموت
ابراهيم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان الشمس والقمر

(١) أنظر القاموس المحيط ج١ ص ٥٥

(٢) أنظر بلفظة السالك لأقرب الصالك للشيخ أحمد الصاوي ، ج١ ص ١٢٢

(٣) رواه البخاري أنظر صحيح البخاري بشرح الفتح ج٢ ، ص ٥٢٦

لا ينكسغان لموت أحد ولا لحياته ، فإدا رأيتم فصلوا وادعوا الله (٤))
صفة صلاة الكسوف وحكمها :

حكمها : أنها سنة مؤكدة في حق الرجال والنساء وهي ضمن الصلوات التي لها سبب وبينتها السنة بفعل الرسول صلى الله عليه وسلم وقوله .

وفعلها كصلاة العيدين ، ووقتها من ظهور الكسوف في أحد النيرين الشمس أو القمر الى التجلي .

وان وقع الكسوف آخر النهار حيث تكره النافلة كراهة شديدة استبدل بالصلاة ، ذكر الله تعالى والاستغفار والدعاء .

عن عبد الله بن عباس ، قال : انخسفت الشمس على عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ، فقام قياما طويلا نحو من قراءة سورة البقرة ، ثم ركع ركوعا طويلا ، ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الأول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الأول ، ثم سجد ثم قام قياما طويلا وهو دون القيام الأول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الأول ، ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الأول ، ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الأول ، ثم سجد ثم انصرف ، وقد تجلت الشمس (٢)) .

(١) رواه البخارى ، أنظر: صحيح البخارى بشرح الفتح ج٢ ص ٥٢٦ ، في : ١٦ - كتاب الكسوف ، ١ - باب الصلاة في كسوف الشمس ،

حديث رقم ١٠٤٣ .

(٢) رواه البخارى ، ج٢ ص ٢٧ ، ٢٨ في : ١٦ - كتاب الكسوف ، ١ - باب صلاة الكسوف جماعة .

الجهر بالقراءة في الكسوف :

عن عائشة رضي الله عنها ، جهر النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة
 الكسوف بقراءته فاذا فرغ من قراءته كبر فرفع ، واذا رفع من الركعة قال :
 سمع الله لمن حمده - ربنا ولك الحمد ثم يعاود القراءة في صلاة
 الكسوف أربع ركعات في ركعتين وأربع سجودات ^(١) .

(١) رواه البخاري - ج ٢ ص ٣١ في : ١٦ - كتاب الكسوف ، ٩
 ١٥ - باب الجهر بالقراءة في الكسوف .

المبحث السادس

صلاة الاستسقاء

صلاة الاستسقاء من الصلوات التي لها سبب، وبينتها السنة .

مفنى الاستسقاء :

هو لغة ، طلب سقى الماء من الغير للنفس أو للغير .
 وشرعا ، طلبه من الله عند حصول الجذب على وجهه
 مخصوص ، عن عباد بن تميم عن عمه قال خرج النبي صلى الله عليه
 وسلم يستسقى وحول رداءه^(١) ((

الاستسقاء على المنبر :

عن أنس رضى الله عنه ، قال : بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يخطب يوم الجمعة إذ جاء رجل ، فقال : يا رسول الله قحط المطر
 فادع الله أن يسقينا فدا ما فمطرنا فما كدنا أن نصل إلى منازلنا ، فما زلنا
 نمطر إلى الجمعة المقبلة ، فقام ذلك الرجل أو غيره - فقال : يا رسول
 الله ادع الله أن يصرفه عنا - فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم
 حوالينا ولا علينا ، قال : فلقد رأيت السحاب يتقطع يمينا وشمالا يمتطرون
 ولا يمتطرون أهل المدينة^(٢) ((.

- (١) رواه البخارى ، ج ٢ ص ١٤ في : ١٥ - أبواب الاستسقاء ١ -
 باب الاستسقاء وخروج النبي صلى الله عليه وسلم في الاستسقاء
 (٢) رواه البخارى ج ٢ ، ص ١٨ في : ١٣ - كتاب العيدين ، ١٢ -
 باب استسقاء إلى الامام ليستسقى لهم لم يرد هم .

أن يخرج الامام الى المصلى فيصلى بالناس ركعتين ، ويقرأ في الأولى
 (بسبح اسم الاعلى) بعد الفاتحة ، وفي الثانية بالغاشية بعد
 الفاتحة ، ثم يستقبل الناس ويخطب خطبة ، يكثر فيها من الاستغفار
 ثم يدعو الله والناس يؤمنون ، ثم يستقبل القبلة ، فيحول رداءه فيجعل
 ما على اليمين على اليسار - وما على اليسار على اليمين ، ويحول الناس
 أردبتهم ، ثم يدعوون ساعة وينصرفون .

عن عباد بن تميم عن عمه قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم خرج
 يستسقي ، قال فحول الى الناس ظهره واستقبل القبلة يدعو ثم حول
 رداءه ، ثم صلى لنا ركعتين جهرا فيهما بالقراءة^(١) ((

وعن أنس بن مالك قال : ((كان النبي صلى الله عليه وسلم ،
 لا يرفع يديه في شيء من دعائه الا في الاستسقاء ، وانه يرفع حتى يرى
 بياض ابطيه^(٢)))

(١) رواه البخارى ، ج ٢ ، ص ٢٠ في : ١٥ - أبواب الاستسقاء ،

١ - باب الاستسقاء وخروج النبي صلى الله عليه وسلم .

(٢) رواه البخارى ، انظر فتح البارى شرح البخارى ، ج ٢ ص ١٧٥

في : ١٥ - كتاب الاستسقاء ، ٢٢ - باب رفع الامام يده في

الاستسقاء حديث رقم ١٠٣١ .

المبحث السابع

صلاة الخوف

وردت صلاة الخوف في كتاب الله الكريم مجملة في قوله جل ذكره :

((وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم أن تقصروا من الصلاة ان خفتم أن يفتنكم الذين كفروا ان الكافرين كانوا لكم عدوا مبينا وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا أسلحتهم ، فإذا سجدوا فليكونوا من ورائكم ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا فليصلوا معك وليأخذوا حذرهم وأسلحتهم ود الذين كفروا لو تغفلون عن أسلحتكم وأمتعتكم فيميلون ل عليكم ميلة واحدة ولا جناح عليكم ان كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى أن تضعوا أسلحتكم وخذوا حذرکم ان الله أعد للكافرين عذابا مهينا (١))) وقد اشتملت هاتان الآيتان على مشروعية القصر في صلاة الخوف وعلى كيفيةها .

وبينت السنة المشرفة هذا الاجمال .

صفة صلاة الخوف :

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : ((غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم : قبل نجد فوازننا (٢) العدو فصاففناهم ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصل لنا ، فقامت طائفة معه تصلي وأقبلت طائفة على العدو ، وركع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمن معه ، وسجد سجدتين ، ثم انصرفوا مكان الطائفة التي لم تصل ، فجاءوا فركع رسول الله صلى الله عليه وسلم بهم ركعة وسجد سجدتين ثم سلم ، فقام

(١) سورة النساء الآيات ١٠١ ، ١٠٢ .

(٢) (فوازننا) الرأى أى قابلنا ، وقوله (فصاففناهم) أى وقفوا صفا .

فقام كل واحد منهم فركع لنفسه ركعة وسجد سجدتين ^(١) .
 وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : (قام النبي صلى الله عليه
 وسلم ، وقام الناس معه فكبر وكبروا معه ، وركع وركع ناس منهم ، ثم سجد
 وسجدوا معه ، ثم قام للثانية فقام الذين سجدوا وحرسوا اخوانها وأتت
 الدائرة أخرى فركعوا ، وسجدوا معه ، والناس كلهم في صلاة ولكن يحرس
 بعضهم بعضا ^(٢) .

الصلاة عند مهاضة الحصون ولقاء العدو

قال الأوزاعي : ان كان تهيأ الفتح ولم يقدروا على الصلاة صلوا
 ايما كل امرئ لنفسه ، فان لم يقدروا على الايما أخروا الصلاة حتى
 ينكشف القتال أو يأمنوا فيصلوا ركعتين ، فان لم يقدروا صلوا ركعة
 وسجدتين لا يجزئهم التكبير ، ويؤخروها حتى يأمنوا ^(٣) ، وبه قال
 مكحول ، وقال أنس : حضرت عند مهاضة حصن تستر عند اضاءة الفجر
 واشتد القتال - فلم يقدروا على الصلاة ، فلم نصل الا بعد ارتفاع النهار
 فصلينا ونحن مع أبي موسى ، ففتح لنا ، وقال أنس : وما يسرنى بتلك
 الصلاة الدنيا وما فيها ^(٤) .

عن جابر بن عبد الله قال : (جاء عمر يوم الخندق بسب كسار
 قريش ويقول : يا رسول الله ، ما صليت العصر حتى كادت الشمس أن

- (١) رواه البخاري ، أنظر صحيح البخاري بشرح الفتح ج ٢ ، ص ٤٢٢
- (٢) رواه البخاري أنظر صحيح البخاري بشرح الفتح ج ٢ ، ص ٤٣٣
- (٣) صحيح البخاري ، بشرح الفتح ج ٢ ، ص ٤٣٤ .
- (٤) صحيح البخاري ، بشرح الفتح ج ٢ ، ص ٤٣٤ .

تغيب - فقال : النبي صلى الله عليه وسلم : وأنا والله ما صليتها بعد ،
قال فنزل إلى بطحان فتوضأ وصلى العصر بعد ما غابت الشمس ،
ثم صلى المغرب بعدها (١) .

وحكى ابن القصار المالكي أن النبي صلى الله عليه وسلم ، صلاها
عشر مرات ، وقال ابن العربي : صلاها أربعاً وعشرين مرة ، وقال
الخطابي : صلاها النبي صلى الله عليه وسلم في أيام مختلفة بأشكال
متباينة يتحرى فيها ما هو الأحوط للصلاة والأبلغ للحراسة ، فهي على
اختلاف صورها متفقة المعنى (٢) .

وفي كتب الفقه تفاصيل كثيرة وفروع لا يحتمل هذا البحث بسطها .

- (١) رواه البخاري ، انظر صحيح البخاري بشرح فتح الباري ج٢ ص
٤٣٤ في : ١٢ - كتاب الخوف ، ٤ - باب الصلاة عند مناهضة
الحصون ولقاء العدو حديث رقم ٤٤٥ .
- (٢) انظر صحيح البخاري . بشرح الفتح الباري ج٢ ، ص ٤٣٢ .

المبحث الثامن

صلاة المسافر والمريض

وردت صلاة المسافر في قول الله تعالى : () وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتكم الذين كفروا إن الكافرين كانوا لكم عدوا مبينا (١) .

جاء في هذه الآية الكريمة ذكر صلاة المسافر اجمالا - وبينت السنة الصحيحة هذا الاجمال - بأقوال الرسول صلى الله عليه وسلم وأفعاله من عائشة رضي الله عنها قالت : () الصلاة أول ما فرضت ركعتين فأقرت صلاة السفر ، وأتمت صلاة الحضر (٢) .

متى يقصر المسافر ؟

عن يحيى بن يزيد ، قال : سألت أنس بن مالك عن قصر الصلاة ، فقال أنس : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا خرج مسيرة ثلاثة أميال ، أو ثلاثة فراسخ - شعبة شك - يصلي ركعتين (٣) .
عن أنس رضي الله عنه قال : () صليت الظهر مع النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة أربعاً وبذي الحليفة ركعتين (٤) .

- (١) سورة النساء الآية ١٠١ .
- (٢) رواه البخاري وأبو داود - أنظر صحيح البخاري بشرح الفتح ج٢ ص ٥٦٩ وأبي داود ج١ ، ص ٢٧٤ .
- (٣) رواه أبو داود ج١ ص ٢٧٤ .
- (٤) رواه البخاري وأبو داود أنظر صحيح البخاري بشرح الفتح ج٢ ص ٥٦٩ وأبي داود ج١ ، ص ٢٧٤ .

الأذان في السفر :

عن عقبة بن عامر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يقول : () يصحب ربك عزوجل من راعي غنم في رأس شظية بجبل يؤذن للصلاة ويصلي ، فيقول الله عزوجل ، أنظروا عبدي هذا يؤذن ويقيم الصلاة يخاف مني ، قد غفرت لعملي وأدخلته الجنة (١))
تتصير القراءة في صلاة السفر :

عن البراء قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فصلى بنا العشاء الآخرة ، فقرأ في إحدى الركعتين باليتين والزيتون (٢)
جواز التطوع في السفر :

عن البراء بن عازب الأنصاري قال : صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وشهدت معه الفتح ترك ركعتين إذا زاغت الشمس قبل الظهر .

متى يتم المسافر صلاته :

عن عمران بن حصين قال : غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهدت معه الفتح فأقام بمكة ثمانين عشرة ليلة لا يصلي الا ركعتين ، ويقول : (يا أهل البلد ، صلوا أربعاً فانا قوم سفر (٣))
وعن جابر رضي الله عنه ، قال : أقام رسول الله صلى الله عليه

وسل

(١) رواه أبو داود ج١ ص ٢٧٨ (٢) رواه أبو داود ج١ ص ٢٧٨

(٣) رواه أبو داود ج١ ص ٢٨٠

وسلم بتبوك عشرين يوماً يقصر الصلاة^(١) . . .

فإذا نوى المسافر إقامة أربعة أيام وجب عليه الاتمام وقال بذلك مالك والشافعي^(٢) - وأما إذا لم ينوى الإقامة فإنه يقصر ولو أقام أكثر من ذلك لحديث أنس ، قال : () خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة إلى مكة ، فكان يصلي ركعتين ، ركعتين ، حتى رجعنا إلى المدينة ، قال : وقد أقمنا بمكة عشرة^(٣) .

- (١) رواه أبو داود ، ج ١ ص ٢٨١ .
 (٢) انظر فتح الباري شرح صحيح البخاري ج ٢ ص ٥٦٢ .
 (٣) رواه البخاري ، انظر صحيح البخاري بشرح الفتح ج ٢ ص ٥٦١ .

من لم يتطوع في السفر دبر الصلاة وقبلها

روى البخارى بسنده (١) : أن حفص بن عاصم قال : (سافر ابن عمر
رضى الله عنهما فقال : النبي صلى الله عليه وسلم فلم أره يسبح نسي
السفر ، وقال الله جل ذكره : (لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة)
ومن ابن عمر رضي الله عنهما قال : صحبت رسول الله صلى الله عليه
وسلم فكان لا يزيد في السفر على ركعتين ، وأبا بكر وعمر وعثمان كذلك رضي
الله عنهم (٣)

المعنى

المقصود بهذه الأحاديث بيان أن مطلق قول ابن عمر (صحبت النبي
صلى الله عليه وسلم فلم أره يسبح في السفر) أى يتنفل الرواتب التي قبل
الفريضة وبعدها ، وهذا مستفاد من قوله : (وكان لا يزيد في السفر على
ركعتين) .

قال ابن دقيق العيد : وهذا اللفظ يحتمل أن يريد أن يزيد في عدد
ركعات الفريضة فيكون كناية عن نفي الاتمام ، والمراد به الاخبار عن المداومة
على القصر ، ويحتمل أن يريد لا يزيد نفلا ، ويمكن أن يريد ما هو أعظم
وفيما يظهر لى من هذين الحديثين أن عبد الله بن عمر لا يرى جواز التنفل
في السفر قبل الصلاة وبعدها ، وأنا لا أوافق عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما فيما ذهب اليه وأرى أنه يجوز التنفل في السفر للقادر على ذلك وهذا
الرأى هو الذى ذهب اليه النووي واختاره (٤)

وأما صلاة الليل في السفر فجائزة لما روى أن عبد الله بن عمر كان لا يصح
في السفر سجدة قبل صلاة المكتوبة : بعدها حتى يقوم من جوف الليل وكان
لا يترك القيام من جوف الليل (٥)

(١) أخرجه البخارى (فتح البارى) ج ٢ ص ٥٧٧ . (٢) الاحزاب آية ٢١ . (٣) فتح البارى ج ٢ ص ٥٧٧ . (٤) فتح البارى ج ٢ ص ٥٧٧ . (٥) صحيح ابن خزيمة ج ٢ ص ٢٤٧

الجمع في السفر بين المغرب والعشاء وبين الظهر والعصر .
عن سالم عن أبيه قال : " كان النبي صلى الله عليه وسلم يجمع بين المغرب
والعشاء إذا جدَّ به السير " (١) .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع
بين صلاة الظهر والعصر إذا كان على ظهر سير ويجمع بين المغرب والعشاء (٢) .
ولقد بين النبي صلى الله عليه وسلم صلاة المريين .

عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال : " كانت بي بواسير فسألت رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة فقال : صل قائماً ، فإن لم تستطع فقاعداً فإن
لم تستطع فعلى جنب " (٣) .

عن عائشة أم المؤمنين رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يصلى جالساً فيقرأ وهو جالس ، فإذا بقي من قراءة ته نحو من ثلاثين
أو أربعين آية قام فقرأها وهو قائم ثم يركع ثم يسجد ، يفعل في الركعة
الثانية مثل ذلك . فإذا قضى صلاة نظر فإن كنت يقظي تحدثت معسى ،
وإن كنت نائمة اضطجع " (٤) .

وحديث عائشة رضى الله عنها هذا إنما يتعلق بصلاة التطوع في الليل
وذلك حينما تقدمت السن بالمصطفى صلى الله عليه وسلم فكان يجلس فسي
أول صلاته .

(١) انظر صحيح البخارى بشرح الفتح ج ٢ ص ٥٧٩ في ١٨ - كتاب
تقصير الصلاة ١٣ - باب الجمع في السفر .

(٢) المصدر السابق نفسه .

(٣) رواه البخارى انظر صحيح البخارى بشرح الفتح ج ٢ ص ٥٨٧ ، في
١٨ - كتاب تقصير الصلاة ١٩ - باب إذا لم يطق قاعداً صلى على
جنب ، حديث رقم ١١١٧

(٤) رواه البخارى ، انظر صحيح البخارى بشرح الفتح ج ٢ ص ٥٨٩ .

عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي صلاة الليل قاعدا قط حتى أسنّ فكان يقرأ قاعدا حتى إذا أراد أن يركع قام فقرأ نحواً من ثلاثين آية أو أربعين آية ثم ركع * (١) .

الصحة التاسع

في سجود التلاوة والشكس

لقد جاء سجود التلاوة والشكر في كتاب الله الكريم في قول الله جل ذكره * وأسجد واقترب * (٢) وقال تعالى : * إنما يؤء من آياتنا الذين إذا ذكروا بها خروا سجدا * (٣) وقال جل شأنه : * فاسجدوا لله واعبدوا * (٤) وقال تعلق : * وطن داود إنما فستناه فاستغفر ربه وخر راكعا وأتاب * (٥) وقد بينت السنة المشرفة هذا السجود بالتفصيل ويتضح ذلك مما يأتي :
عن أبي اسحاق قال سمعت الأسود عن عبد الله رضي الله عنه قال :
قرأ النبي صلى الله عليه وسلم - النجم بمكة فسجد فيها ، وسجد من معه غير شيخ أخذ كفا من حصى أو تراب فرفمه الى جبهته وقال : يكفى هذا .
فرايته بعد ذلك قتل كافرا * (٦) .

حكم سجود التلاوة . قال بعض العلماء بوجوبه .

الراجح أنه سنة . (وقال بعض العلماء بوجوبه) من سجد فله ثواب

ما فعل ومن لم يسجد فلا حرج عليه . لحديث زيد بن ثابت الآتي ذكره
بحد قليل .

وقد أجمع العلماء على أنه يسجد في عشرة مواضع . وهي متواليمة

(١) رواه البخاري انظر فتح الباري ج ٢ ص ٥٨٩

(٢) سورة العلق الآية ١٩ (٣) سورة السجدة الآية ١٥

(٤) سورة النجم الآية ٦٢ (٥) سورة ص الآية ٢٤

(٦) رواه البخاري انظر فتح الباري ج ٢ ص ٥٥١ ، في ١٧ - كتاب سجود القرآن
باب

الا ثمانية الحج و ص ١ ، وأضاف مالك ص - فقط - والشافعي في التقديم ثمانية الحج فقط ، وفي الجديد هي وط في الفصل وهو قول عطاء ، وعن أحمد مظه (١) . وقد أطال العطاء الحديث في تعيين مواضع السجود على اختلاف في بعضها ولا يسع هذا المختصر لسرد جميع آرائهم فليراجع في ذلك كتب الفقه وشروح السنة المختلفة .

سجدة تنزيل السجدة

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال : " كان النبي صلى الله عليه وسلم : يقرأ في الجمعة في صلاة الفجر ألم تنزيل السجدة وهل أتى على الانسان " (٢) . قال ابن بطال : أجمعوا على السجود فيها ، وإنما اختلفوا في السجود بها في الصلاة انتهى (٣) .

سجدة ص

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : ص ليس من عزائم السجود ، وقصد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يسجد فيها " (٤) من قرأ السجدة ولم يسجد

عن زيد بن ثابت قال : " قرأت على النبي صلى الله عليه وسلم . والنجم فلم يسجد فيها (٥) ، وقد فعل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك لبيان أنها ليست واجبة .

(١) انظر فتح الباري ج ٢ ص ٥٥١ ، ١٧ - كتاب سجود القرآن (١) - باب ما جاء في سجود القرآن وسنتها حديث رقم ١٠٦٧
(٢) رواه البخاري انظر فتح الباري ج ٢ ص ٥٥٢ في ١٧ - كتاب سجود القرآن
(٣) رواه البخاري انظر فتح الباري ج ٢ ص ٥٥٢ - ١٧ - كتاب سجود القرآن
١ - باب

(٤) المصدر السابق نفسه .

(٥) المصدر السابق ج ٢ ص ٥٥٤ .

جواز قراءة السجدة في الصلاة

عن ابي رافع قال : صليت مع ابي هريرة . العتمة ، فقرأ اذا السماء انهدقت
فسجد ، فقلت : ما هذه ؟ قال سجدت بها خلق ابي القاسم صلى الله
عليه وسلم فلا ازال أسجد فيها حتى اُلقاه * (١) .

استحباب السجود لسجود القارىء

عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ
علينا السورة فيها السجدة فيسجد ونسجد حتى ما يجد أحدنا موضع
جبهته * (٢) .

من شروط سجود التلاوة ما يأتي :

- (١) - يسجد القارىء ان كان على طهارة . لان الطهارة شرط لا بد من
توفره في سجود التلاوة .
- (٢) - اذا سجد وهو في الحضراستقبل القبلة ، وان كان راكبا فلا عليه
حيث كان وجهه .
- (٣) - وكذلك يشترط في سجود المستمع أن يكون على طهارة مستقبل القبلة .

المبحث العاشر

في صلاة التطوع

- ١- صلاة التهجد : قال جل ذكره " ومن الليل فتهجد به نافلة لك عسى
أن يسمعك ربك مقاما محمودا " * (٣) .

- (١) رواه البخارى انظر فتح البارى شرح صحيح البخارى ج٢ ص ٥٥٩
" العتمة " هي صلاة العشاء .
- (٢) رواه البخارى انظر فتح البارى ج٢ ص ٥٥٦ ، في ١٧- سجود القرآن
٨- باب من سجد لسجود القارىء حديث رقم ١٠٢٥
- (٣) سورة الاسراء الآية ٧٩ .

ولقد رغب الرسول الكريم صلوات الله وسلامه عليه في صلاة التطوع وحث عليها في كثير من أحاديثه الشريفة .

فضل قيام الليل

عن سالم عن أبيه رضى الله عنه قال : " كان الرجل في حياة النبي صلى الله عليه وسلم إذا رأى رؤيا قصها على رسول الله صلى الله عليه وسلم . فتبينت أن أرى رؤيا فأقصها على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكنت شابا ، وكنت أنام في المسجد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فرأيت في المنام كأن طكين أخذاني فذهبا بي إلى النار ، فإذا هي مطوية كطي البئر ، وإذا لها قرنان ، وإذا فيها أناس قد عرفتهم ، فجعلت أعوذ بالله من النار . قال : فلقينا طك آخر فقال لي ، لم ترع " (١) .

" فقصتها على حفصة فقصتها حفصة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل . فكان بعد لا ينام من الليل إلا قليلا " (٢) .

كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الليل ؟

عن عروة أن عائشة رضى الله عنها - أخبرته . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي إحدى عشرة ركعة ، كانت تلك صلاته ، يسجد السجدة من ذلك قدر ما يقرأ أحدكم خمسين آية ، قبل أن يرفع رأسه ، ويركع ركعتين قبل صلاة الفجر ، ثم يضطجع على شقه الأيمن ، وحتى

(١) صحيح البخارى بشرح فتح البارى ج٣ ص ٦ في ١٩ - كتاب التهجد ،

٢ - باب فضل قيام الليل ، حديث رقم ١١٢١ ، ١١٢٢ ،

(٢) فتح البارى : ج٣ ص ٦

يأتيه المنادى للصلاة" (١) .

من عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له : " أحب الصلاة إلى الله صلاة داود عليه السلام وأحب الصيام إلى الله صيام داود ، وكان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينسأ سدسه ويصوم يوماً ويقطر يوماً " (٢) .

كيفية صلاة الليل :

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : " إن رجلاً قال : يا رسول الله كيف صلاة الليل ؟ قال : مشى مشى ، فإذا غفت الصبح فأوتر يوماً بعدة " (٣) .

ركعتا الفجر وتماهدهما :

عن عائشة رضي الله عنها قالت : " لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم على شيء من النوافل أشد منه تماهداً على ركعتي الفجر " (٤) .
وعن عائشة رضي الله عنها قالت : " كان النبي صلى الله عليه وسلم يخفف الركعتين اللتين قبل صلاة الصبح حتى إنني لأقول : هل قرأ بأمام الكتاب " (٥) .

-
- (١) صحيح البخارى بشرح فتح البارى ج٣ ص ٢ فى ١٩ - كتاب التهجد ، ٣ - باب طول السجود فى قيام الليل .
(٢) صحيح البخارى بشرح الفتح ج٣ ص ١٦ فى ١٩ - كتاب التهجد ، ٧ - باب من نام عند السحر .
(٣) صحيح البخارى بشرح الفتح ج٣ ص ٢ : ١٩ - كتاب التهجد ، ١٠ - باب كيف صلاة النبي صلى الله عليه وسلم .
(٤) صحيح البخارى بشرح الفتح ج٣ ص ٤٥ فى ١٩ - كتاب التهجد ، ٢٧ - باب تماهد ركعتي الفجر .
(٥) صحيح البخارى بشرح الفتح ج٣ ص ٤٦ فى ١٩ : كتاب التهجد ، ٢٨ - باب ما يقرأ فى ركعتي الفجر ، حديث رقم ١١٢٠ .

التطوع قبل الفريضة وبعدها

أولاً : تحية المسجد :

عن أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : " إذا جاء أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس " (١) .
ثانياً : النوافل قبل الصلاة وبعدها :

عن ابن عمر قال : " صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين قبل الظهر ، وركعتين بعدها " (٢) قال الترمذي حديث ابن عمر حديث صحيح .
عن أم حبيبة رضي الله عنها قالت : " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من صلى قبل الظهر أربعاً وبعدها أربعاً حترمه الله على النار " (٣) .
عن علي قال : " كان النبي صلى الله عليه وسلم يصل قبل العصر أربع ركعات يفصل بينهن بالتسليم على الملائكة المقربين ، ومن تبعهم من المسلمين والمؤمنين " (٤) .

وعن عبد الله بن مسعود أنه قال : " ما أحصى ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين بعد المغرب وفي الركعتين قبل صلاة الفجر بـ " قل يا أيها الكافرون " و " قل هو الله أحد " (٥) .

(١) رواه الترمذي ج ٢ ص ١٢٩ في ابواب الصلاة ٢٣٥ باب ما جاء إذا

دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين ، حديث ٣١٦ .

(٢) انظر سنن الترمذي ج ٢ ص ٢٩٠ في ابواب الصلاة حديث ٤٢٥

(٣) رواه الترمذي ج ٢ ص ٢٩٢ في ابواب الصلاة ٣١٧ باب منه آخر

حديث رقم ٤٢٧

(٤) رواه الترمذي وقال حديث حسن انظر سنن الترمذي ج ٢ ص ٢٩٤

في ابواب الصلاة ٣١٨ باب ما جاء في الأريخ قبل العصر ، حديث

رقم ٤٢٩ .

(٥) رواه الترمذي انظر سنن الترمذي ج ٢ ص ٢٩٧ في أبواب الصلاة

حديث رقم ٤٣٢ .

عن ابن عمر قال : " صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين بعد
المغرب في بيته " (١) .

صلاة الضحى :

عن عبد الرحمن بن ابي ليلي قال : " ما حدثنا أحد أنه رأى النبي
صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى غير أم هانى ، فأنشأ قالت : إن النبي
صلى الله عليه وسلم دخل بيته يوم فتح مكة فاغتمل ، وصلى ثمانى ركعات
فلم أر صلاة قط أعف منها . غير أنه يتم الركوع والسجود " (٢) .

وعن ابي هريرة رضى الله عنه قال : " أوصانى خليلى بثلاث لا أدعهن
حتى أموت : صوم ثلاثة أيام من كل شهر ، وصلاة الضحى ، ونوم على
وتر " (٣) .

استحباب التطوع في البيت :

عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
: " اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ، ولا تتخذوها قبوراً " (٤) .

صلاة الوتر واستحباب المحافظة عليها :

عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :
" اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتراً " (٥) .

(١) رواه الترمذى انظر سنن الترمذى ج ٢ ص ٢٩٢ في ابواب الصلاة .

(٢) رواه البخارى انظر فتح البارى ج ٣ ص ٥١ فى ١٩ - كتاب التهجد حديث
رقم ١١٢٦ .

(٣) رواه البخارى انظر فتح البارى ج ٣ ص ٥٦ فى ١٩ - كتاب التهجد
حديث رقم ١١٢٨ .

(٤) رواه البخارى . انظر فتح البارى ج ٣ ص ٦٢ فى ١٩ - كتاب التهجد

٣٢ - باب التطوع في البيت حديث رقم ١١٨٢

(٥) رواه أبوداود ج ١ ص ٣٣٢

عن علي رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

يا أهل القرآن أوتروا فان الله وتر يحب الوتر (١)

عن ابي الوليد العدوي قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه

وسلم فقال : " إن الله تعالى قد أمركم بمصلاة وهي خير لكم من حمر النعم

وهي الوتر ، فجعلها لكم فيما بين العشاء إلى طلوع الفجر " (٢)

مبحث الزكاة

لقد وردت الزكاة مجتمعة في آيات من كتاب الله الكريم .

منها قوله جل ذكره : " وأقيموا الصلوة وآتوا الزكاة واركعوا مع الراكعين (٣)

وقوله : " يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم وما أخرجنا لكم

من الأرض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون " (٤) الآية وقوله جل ذكره :

" وآتوا حقه يوم حصاده " (٥) كما جاء الأمر من المولى جل شأنه لرسوله

صلى الله عليه وسلم ، بأخذ الزكاة من المؤمنين . في قوله جل ثناؤه :

" خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكهم بها " (٦) الآية وصل عليهم

إن صلاتك سكن لهم والله سميع عليم .

وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم الزكاة بسنته فأعبر أن الزكاة

إنما تجب في بعض الأموال دون بعض . على الأوقات والحدود التي حددها

(١) رواه ابوداود انظر سنن ابي داود ج ١ ص ٣٢٧

(٢) رواه ابوداود انظر سنن ابي داود ج ٢ ص ٣٢٧

(٣) سورة البقرة الآية ٤٣

(٤) سورة البقرة الآية ٢٦٧

(٥) سورة الانعام الآية ١٤١

(٦) سورة التوبة الآية ١٠٣

وبينهما ما فأوجب الزكاة في العيين من الذهب والفضة والمواشي من الايسل
والغنم والبقر السائمة ، وفي بعض ما أخرجت الارض دون بعض ، وعروض
التجارة .

وعفا عن سائر الاُموال ، فلم يوجب فيها الزكاة . ولم يوجب الزكاة فيما
أوجبها فيه من الاُموال ما لم تبلغ الحدود التي حدَّها ، فقال : " ليس في
أقل من خمس أواق من الورق صدقة ، ولا في أقل من خمسة أوسق صدقة
ولا في أقل من خمس ذود صدقة " (١) .

" ولا في أقل من أربعين من الغنم صدقة " (٢) ولا في أقل من ثلاثين
من البقر " (٣) . وبين أن الزكاة ^{انما} تجب على من وجبت عليه إذا ^{عليه} حال الحول
من يوم يملك ما تجب فيه الزكاة . ثم تجب عليه في المستقبل من حول إلى حول ،
إلا ما أخرجت الارض ، فإنَّ الزكاة تؤخذ ما وجب فيه الزكاة منه عند
الحصاد والجذان (٤) ، وان لم يكن الحول حال عليه ، ثم إنَّ بقي بعد ذلك
سنتين لم يجب عليه غير الزكاة الاُولى . كل ذلك مأخوذ عن سنة رسوله الله
صلَّى الله عليه وسلم ، غير موجود في كتاب الله بهذا التفصيل (٥) .

(١) أخرجه البخارى ومسلم وغيرهما بالفاظ متقاربة انظر صحيح البخارى

بشرح الفتح ج٣ ص ٣١٠

(٢) رواه أحمد والبخارى والنسائى وابوداود بمعناه وهو حديث طويل

انظر سنن ابى داود ج١ ص ٣٥٩

(٣) رواه أصحاب السنن بمعناه انظر سنن ابى داود ج١ ص ٣٥٩

(٤) " الجذان " بفتح الصيم وكسرها : حدام النخل أى قطعها .

(٥) انظر السنة ، لمحمد بن نصر المروزي ، ص ٣١ ، ٣٢ ، الناشر :

دار الثقافة الاسلامية بالرياض ، مطهر دار الفكر بدمشق ، بدون

تاريخ .

وجوب الزكاة :

عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : حدثنى أبو سفيان رضى الله عنه
فذاكر حديث النبي صلى الله عليه وسلم فقال : " يأمرنا بالصلاة والزكاة والصلة
والصفاة " (١) .

من ابن عباس رضى الله عنهما " أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث صفاذا
رضى الله عنه الى اليمن فقال : ادعهم الى شهادة أن لا اله الا الله وأنسى
رسول الله ، فإن هم أطاعوا فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل
يوم وليلة ، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم
تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم " (٢) .

عن جرير بن عبد الله قال : " بايعت النبي صلى الله عليه وسلم : على
اقام الصلاة وابتأ الزكاة والنصح لكل مسلم " (٣) .

اشم طانح الزكاة :

عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
: " من آتاه الله مالا فلم يؤد زكاته مثل له يوم القيامة شجاعا أقرع له
زبيبتان يطوقه يوم القيامة . ثم يأخذ بلهزمتيه - يمنى شذقيه - ثم يقول :
أنا مالك أنا كنزك . ثم تلا " ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من
فضله (٤) هو خيرا لهم بل هو شر لهم سيطوقون بها بخلوا به يوم القيامة ولله ميراث
السموات والأرض والله بما تعبطون خبير " .

(١) رواه البخارى انظر فتح البارى ج٣ ص ٢٦١ فى ٢٤ - كتاب الزكاة ،

١ - باب وجوب الزكاة .

(٢) رواه البخارى انظر فتح البارى ج٣ ص ٢٦١ فى ٢٤ - كتاب الزكاة ،

١ - باب وجوب الزكاة ، حديث رقم ١٣٩٥ .

(٣) رواه البخارى انظر فتح البارى ج٣ ص ٢٦٢ فى ٢٤ - كتاب الزكاة ،

٢ - باب البيعة على ابتأ الزكاة .

(٤) سورة آل عمران الآية ١٨٠

(٥) صحيح البخارى بشرح الفتح ج٣ ص ٢٦٨

عن خالد بن أسلم قال : خرجنا مع عبد الله بن عمر رضی الله عنهما

فقال انراي : أخبرني عن قول الله : * والذين يكتزون الذهب والفضة ولا
ينفقونها في سبيل الله * قال ابن عمر رضی الله عنهما : من كثرها فليس
يوء زكاتها فويل له ، وإنما كان هذا قبل أن تنزل الزكاة ، فلما أنزلت
جعلها الله طهرا للأموال * (١)

نصاب الزكاة في الزرع والتصر والحبوب :

عن أبي سعيد الخدري رضی الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه
وسلم : * ليس فيما دون خمس أواق (٢) صدقة وليس فيما دون خمس زود (٣)
صدقة وليس فيما دون خمس أوسق (٤) صدقة (٥) * .

(١) أخرجه البخاري انظر فتح الباري ج ٣ ص ٢٧١

(٢) الأوقية جمعها أواق : بتشديد الياء و تخفيفها وأواق يحدفها ، وأجمع
أهل الحديث والفقه وأئمة اللغة على أن الأوقية الشرعية أربعون درهما
وهي أوقية الحمجاز ، قال القاضي عياض : ولا يصح أن تكون الأوقية
والدراهم مجهولة في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وهو يوجب الزكاة
في أعداد منها .

(٣) الذود : من الثلاثة إلى العشرة ، ولا واحد له من لفظه ، انما يقال
للواحد بصير ، قال سيويه : تقول ثلاث ذود لأن الذود مؤنث .

(٤) أخرجه البخاري انظر فتح الباري ج ٣ ص ٣١٠ وأخرجه مسلم ج ٢ كتاب
الزكاة . ورواه الترمذي سنن الترمذي ج ٣ ص ٢٢ .

(٥) الأوسق : جمع وسق ، وفيه لختان : فتح الواو ، وهو المشهور ،
وكسرهما وأصلها في اللغة الحمل ، والمراد بالوسق ستون صاعا .
كل صاع خمسة أرطل وثلث بالبغدادى .

جواز أخذ القرض في الزكاة :

قال طاوس : قال معاذ لا أهل اليمن : اعتونى بقرضٍ ثياب حبيس^(١)
أولبيس^(٢) في الصدقة مكان الشعير والذرة ، أهون عليكم ، وخير لأصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم بالمدينة * (٣) .

وقال النبي صلى الله عليه وسلم : " وأما خالد فقد احتسب أذراعته
وأعتده في سبيل الله * (٤) .

مقدار ما يؤخذ من المزروعات :

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :
" فيها سقت السماء والعيون أو كان عشريا (٥) العشر ، وما سقى بالنضح
نصف العشر * (٦) العشرى ، يفتح العين والثاء وكسر الراء .

زكاة الأبل :

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه " أن إمرأيا سألت رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن الهجرة فقال : ويحك ، إن شأنها شديد فهل لك من أبل
تؤدى صدقتها ؟ قال نعم . قال فاعمل من وراء البحار فإن الله لئن
يترك من عطك شيئا * (٧) .

(١) ثوب خميس بسين مهطة (بدل الصاد) هو ثوب طوله خمسة أذرع
وقيل سمي بذلك لأن أول من عمله الخميس ملك من ملوك اليمن .

(٢) " لبس " أى طبوس فصيل بمعنى مفعول .

(٣) و(٤) أخرجهما البخارى وانظر فتح البارى ج٣ ص ٣١١

(٥) العشرى : هو الذى يشرب بمروقه من غير سقى .

(٦) أخرجه البخارى انظر فتح البارى ج٣ ص ٣٤٧ فى ٢٤ - كتاب الزكاة

٥٥ - باب العشر فيها يسقى من ماء السماء وبالماء الجبارى حديث رقم

٠١٤٨٣

(٧) أخرجه البخارى انظر فتح البارى ج٣ ص ٣١٦ .

جاء في كتاب أبي بكر رضى الله عنه الذى وجهه إلى البحرين " بسم الله الرحمن الرحيم ، هذه فريضة الصدقة التى فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين ، والتى أمر الله بها رسوله فمن سئله من المسلمين على وجهها فليعطها ، ومن سئل فوقها فلا يعط ؛ فى أربع وعشرين من الإبل فصا دونها من الفتم من كل خمس شاة ، فإذا بلغت خمسا وعشرين إلى خمس وثلاثين ففيها بنت مخاض (١) أنثى ، فإذا بلغت ستا وثلاثين إلى خمس وأربعين ففيها بنت لبون (٢) أنثى ، فإذا بلغت ست وأربعين إلى ستين ففيها حقة (٣) طروقة الجمل ، فإذا بلغت واحدة وستين إلى خمس وسبعين ففيها جذعة (٤) ، فإذا بلغت سبعين إلى تسعين ففيها بنت لبون ، فإذا بلغت احدى وتسعين إلى عشرين ومائة ففيها حقتان طروقتا الجمل ، فإذا زادت على عشرين ومائة ففي كل أربعين بنت لبون ، وفى كل خمسين حقة ومن لم يكن معه إلا أربع من الإبل فليس فيها صدقة ، إلا ان يشاء ربها ، فإذا بلغت خمسا من الإبل ففيها شاة " (٥) .

(١) " بنت مخاض " اسم للنوق الحوامل واحدها خلفه . وبنات المخاض وابن المخاض ما دخل في السنة الثانية ، لأن أمه لحقت بالمخاض أى الحوامل وان لم تكن حاملا ، وقيل : هو الذى حملت أمه ، أو حملت الإبل التى فيها أمه ، وان لم تحمل هي .

(٢) ابنة لبون : بنت اللبون وابن اللبون عطا من الإبل ما أتى عليه سنتان ودخل في الثالثة فصارت أمه لبونا أى ذات لبن ، لأنها تكون قد حملت حملا آخر ووضعت .

(٣) حقه - الحقائق من الإبل جمع حق وحقه وهو الذى دخل في السنة الرابعة إلى آخرها - وسمى بذلك لأنه استحق الركوب والتحميل .

(٤) (جذعة) الجذع من اسنان الدواب هو ما كان شابا فتيا . وهو من الإبل ما دخل في السنة الخامسة ومن البقر والمعز في السنة الثانية .

(٥) رواه البخارى وأبو داود ورواه الترمذى عن سالم عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . انظر صحيح البخارى بشرح الفتح ج ٣ ص ٣١٧ وأبي

نصاب الغنم في الزكاة :

قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه : " وفي صدقة الغنم في ساعتها اذا كانت أربعين الى عشرين ومائة شاة . فاذا زادت على عشرين ومائة الى مائتين شاتان ، فاذا زادت على مائتين الى ثلاثمائة ففيها ثلاث . فاذا زادت على ثلاثمائة ففي كل مائة شاة فاذا كانت سائمة الرجل ناقصة من أربعين شاة واحدة ، فليس فيها صدقة إلا أن يشاء ربها " (١) .

نصاب زكاة البقر :

عن معاذ بن جبل ، بعثه النبي صلى الله عليه وسلم الى اليمن ، وأخبره أن يأخذ من البقر من كل ثلاثين بقرة تبيعاً ، ومن كل أربعين بقرة بقرة سنة ومن كل حالم ديناراً أو عدله " معافر " (٢) البقرة المسنة هي التي دخلت في الخامسة أو السادسة . فما فوق . والحالم : هو البالغ ، عدله : أي ما يعادله ويساويه . وعن

وعن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده : أن النبي صلى الله عليه وسلم : كتب له كتاباً ، وفيه : وفي البقر : في ثلاثين بقرة تبيع (٣) وفي الأربعين سنة (٤) .

(١) رواه البخاري ورواه الترمذي عن سالم عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر صحيح البخاري بشرح الفتح ج٣ ص ٣١٧ ، ٣١٨ ، و سنن الترمذي ج٣ ص ١٧ .

(٢) رواه ابن خزيمة انظر صحيح ابن خزيمة ج٤ ص ١٩ تحقيق دكتور محمد مصطفى الأعظمي ، الناشر : المكتب الاسلامي الطبعة الأولى ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م وأخرجه النسائي في كتاب الزكاة ، باب زكاة البقرة ابن ماجه في ٨ - كتاب الزكاة وأبو داود والترمذي ج٣ ص ٢٠ .

(٣) (تبيع) هو الذي تقوى على اتباعه في الرعي . وهو ما تم حوله .

(٤) رواه ابن خزيمة انظر صحيح ابن خزيمة ج٤ ص ١٩ .

صفة ما يؤخذ في الزكاة من الأنعام :

عن أنس رضى الله عنه : أن ابا بكر رضى الله عنه كتب له في كتابه السنن
الحريين : " ولا تؤخذ هرة ولا ذات عوزاء ولا تيس إلا ما شاء المصدق " (١)
ولا يأخذ عامل الصدقة كرائم أموال الناس ، لنهى النبي صلى الله عليه
وسلم صاعداً أن يأخذ كرائم أموال أهل اليمن حين يمشه اليهم وجاء
في هذا الحديث " فأخبرهم أن الله فرض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ
من أغنيائهم فترد على فقرائهم ، فإن أظاءوا لذلك ، فإياك وكرائم أموالهم ،
والتق دعوة المظلوم فإنه ليس لها دون الله حجاب " (٢) .

الزجر عن الجمع بين المتفرق والتفریق بين المجتمع في السوائم خشية
الصدقة :

عن أنس رضى الله عنه أن ابا بكر رضى الله عنه كتب له التى فسرع
رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ولا يجمع بين متفرق ، ولا يفرق بين مجتمع
خشية الصدقة " (٣) .

لا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع :

قال مالك فى الموطأ (٤) معناه : أن يكون نفر الثلاثة لكل واحد منهم

(١) رواه البخارى وابن خزيمة انظر فتح البارى ج٣ ص ٣١٧ ، ٣١٨ ، وصحيح

ابن خزيمة ج٤ ص ١٧ .

(٢) رواه البخارى وابن خزيمة انظر فتح البارى ج٣ ص ٣٢٢ وابن خزيمة

ج٤ ص ٢٣ .

(٣) أخرجه البخارى . انظر فتح البارى ج٣ ص ٣١٤ فى ٢٤ - كتاب

الزكاة ٣٤ - باب لا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع ، حديث

رقم ١٤٥٠ .

(٤) انظر موطأ مالك شرح الزرقاني ج ٢ ص ٣٤٧

أربعون شاة ، وجبت فيها الزكاة فيجمعونها حتى لا يجب عليهم كلهم فيها إلا شاة واحدة أو يكون للخليطين مائتا شاة وشاتان ، فيكون عليهما منها ثلاثة ثلاث شياه . فيفترقانها حتى لا يكون على كل واحد إلا شاة واحدة .

زكاة الذهب والورق ؛

أجمع اهل العلم على أن الذهب إذا كان عشرين مثقالاً قيمتها مائتا درهم ؛ أن الزكاة تجب فيها ، إلا ما حكى عن الحسن أنه قال : لا زكاة فيها حتى تبلغ أربعين ، وأجمعوا على أنه إذا كان أقل من عشرين مثقالاً ولا يبلغ مائتي درهم فلا زكاة فيه ،

وقال عامة الفقهاء ؛ نصاب الذهب عشرون مثقالاً من غير اعتبار قيمتها إلا ما حكى عن عطاء و طاوس والزهرى وغيرهم ، أنهم قالوا ؛ هو مستبر بالفضة ، فما كان قيمته مائتي درهم ففيه الزكاة إلا فلا . لأنه لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم تقدير في نصابه ؛ فثبت أنه حمل على الفضة .
والزاجح من هذه الأقوال هو ما ذهب اليه عامة الفقهاء ، وعليه عمل المسلمين اليوم وهو الذى رجحه ابن قدامة واستدل عليه يعض الأحاديث التى لم أوردها هنا وذكر أنه رواها ابن ماجه عن عمرو وعائشة ورواها سعيد والأثرم وغيرهما عن علي رضى الله عنه (١) .

روى البخارى بسنده عن علي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
" قد عفوت عن صدقة الخيل والرقيق . فها تواد صدقة الرقة (٢) من كسل أربعين درهما درهما . وليس فى تسعين وطائة شىء . فإذا بلغت

(١) انظر المصنف ج ٣ ص ٦

(٢) الرقة - قال فى اللسان : وفى الصحاح : الورق : الدراهم المضروبة . وكذلك الرقة . والهاء عوض عن الواو . (والورق) بسكون اللام وفتح الواو وكسر الراء : الفضة .

طائفي ففيها خمسة الدراهم (١) .

وعن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
: " ليس فيما دون خمس ذود صدقة من الابل ، وليس فيما دون خمس أواق
صدقة ، وليس فيما دون خمس أوسق صدقة " (٢) .

زكاة الركاز :

قال ابن قدامة : " وما كان من الركاز ، وهو دفين (٣) الجاهلية قسلاً
أو كثر ، ففيه الخمس لأهل الصدقات وواقبه له (٤) .
والأصل في زكاة الركاز ما روى عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال : " المجمعاء (٥) جرحها جبار ، والمعدن جبار أو البئر جبار
في الركاز الخمس " (٦) .

-
- (١) أخرجه ابوداود في كتاب الزكاة ، باب زكاة السائمة حديث رقم ١٥٧٤
وابن ماجه في ٨ - كتاب الزكاة باب زكاة الورق والذهب حديث رقم
١٧٩٠ ، والنسائي في ٢٣ - كتاب الزكاة ١٨ - باب زكاة الورق ،
وأخرجه الترمذي في كتاب الزكاة باب زكاة الذهب والورق ج ٣ ص ١٦ .
 - (٢) أخرجه البخاري . انظر فتح الباري ج ٣ ص ٣١٠ .
 - (٣) الدفن : بكسر الدال . المدفون ، والركاز : المدفون في الأرض ،
واشتقاقه من ركز يركز مثل غرز يغرز إذا خفي .
 - (٤) انظر المفنى لابن قدامة ج ٣ ص ١٨
 - (٥) المجمعاء جرحها جبار . المجمعاء هي كل حيوان سوى الأدمى وسميت
البيهية عجماء لأنها لا تتكلم والجبار : الهدر .
 - (٦) أخرجه البخاري في ٢٤ - كتاب الزكاة ٦٦ ، باب في الركاز الخمس
الحديث رقم ٨٠٢ . ومسلم في ٢٩ كتاب الحدود ١١ - باب جرح
المجمعاء والمعدن والبئر جبار : حديث رقم ٤٥ . تحقيق : محمد
فؤاد عبد الباقي . وأخرجه الترمذي ج ٣ ص ٣٤ في ٥ - كتاب
الزكاة ١٦ - باب ما جاء أن المجمعاء جرحها جبار ، وفي الركاز
الخمس ، حديث رقم ٦٤٢ .

معنى الحديث :

بالنسبة للحيوانات محمول هذا الحديث على ما إذا أُلغيت شيئاً بالنهار
أو أُلغيت بالليل بتغيير تقريظ من مالها - أو أُلغيت شيئاً وليس معها أحد -
فهذا غير مضمون . وهو مراد الحديث :

والمراد بجرح العجماء أكلها سواء كان بجرح أو غيره .

والمعدن جبار : معناه أن يحفر معدناً في ملكه أو في مواته فيموت
بها ماء فيسقط فيها فيموت . أو يستأجر أجراً يعطون فيها فيقع عليهم
فيموتون - فلا ضمان في ذلك .

والعثر جبار : معناه أن يحفرها في ملكه أو في مواته فيقع فيها إنسان
وغيره . ويتلف فلا ضمان .

وفى الركاز الخمس . الركاز : هو يوفين الجاهلية . أى فيه الخمس لهيت
المال والباقي لواجده . قال النووي : وأصل الركاز في اللغة الثبوت (١) .

زكاة الفطر - وحكمتها :

عن ابن عباس قال : فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر طهرة
للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين من أداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة
ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات * (٢)

متى تؤدى ؟

عن نافع عن ابن عمر قال : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بزكاة الفطر
أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة قال : فكان ابن عمر يؤديها قبل ذلك
باليوم واليومين (٣) .

(١) انظر سنن أبي داود ج ٣ ص ٣٥

(٢) رواه أبو داود انظر سنن أبي داود ج ١ ص ٣٧٣

(٣) رواه أبو داود ج ١ ص ٣٧٣ وانظر تلخيص الحبير في تخريج أحاديث

الرافعي الكبير للإمام ابن حجر ج ٢ ص ١٨٢ ، في ١٣ - كتاب الزكاة

٨ - باب زكاة الفطر ، حديث رقم ٨٦٧ .

المقدار الذي يؤدي في صدقة الفطر :

عن عبد الله بن عمر قال : فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر من رمضان . صاع من تمر أو صاع من شعير ، على كل حر أو عبد ذكر أو أنثى من المسلمين * (١) .

هل يجوز حمل الزكاة من بلد إلى آخر ؟

عن إبراهيم بن عطاء مولى عمران بن حصين عن أبيه أن زيادا أو بعض الأُمراء بعث عمران بن حصين على الصدقة فلما رجع قال : لعمران أين المال ؟ قال : وللطال أرسلتني ؟ أخذناها من حيث كنا نأخذها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ووضعناها حين كنا نضعها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم (٢) .

وقد أخذ بهذا الحديث بعض العلماء . وقال لا يجوز نقل الزكاة من بلد إلى آخر ، وبعضهم قال يجوز نقلها بأن يعطى منها فقراء البلد الذي وجهت فيه الزكاة جزءاً منها وينقل الباقي وفي المسألة خلاف بين العلماء ، وهي مبسطة في شروح السنة وكتب الفقه ، فليراجع فيها ذلك .

الأموال التي ليس فيها زكاة ؟

عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ليس على المسلم في فرسه ولا في عبده صدقة " (٣) .

(١) رواه ابوداود ج١ ص ٣٧٧

(٢) رواه ابوداود ج١ ص ٣٧٧ في كتاب الزكاة .

(٣) أخرجه البخاري في ٢٤ - كتاب الزكاة ٤٥ - باب ليس على المسلم في

فرسه صدقة حديث رقم ٧٧٧ ، ومسلم في ١٢ - كتاب الزكاة باب لا

زكاة على المسلم في عبده ولا في فرسه حديث رقم ٨ ، ٩ ، تحقيق :

محمد عبد الباقي ، وأخرجه الترمذي . انظر سنن الترمذي ج٣ ص ٢٣ ،

٢٤ حديث رقم ٦٢٨ .

عن معاذ أنه كتب الى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله عن زكاة الخضروات
وهي يقول . فقال " ليس فيها شيء " (١) .

مصارف الزكاة :

ولقد بين المولى سبحانه مصارف الصدقات في قوله جل ذكره " إِنصافاً
الصدقات للفقراء والمساكين والمعاطين عليها والموءلفة قلوبهم وفي الرقاب
والخارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم " (٢) .

ايضاح هذه المصارف :

١ - الفقراء : جمع فقير وهو من لم يكن لديه من المال ما يسد حاجته ،
وحاجة من يعول من طعام وشراب وملبس ومسكن وان طك نصاباً من
المال .

٢ - المساكين : جمع مسكين وهو قد يكون أخف فقراً من الفقير أو أشد طوي
خلاف في ذلك . فیر أن حكمهما واحد في كل شيء وقد عرفه الرسول
صلى الله عليه وسلم في بعض أحاديثه فقال : " ليس المسكين الذي يطوف
على الناس تروء اللقمة واللقمان ، والتمر والترتان ، ولكن المسكين الذي
لا يجد غنى يخفيه ولا يظن له فيصدق عليه ، ولا يقوم فيسأل الناس " (٣) .

٣ - المعاطون عليها : العامل على الزكاة هو الجابي لها ، أو الساعى
لجمعها ، أو القيم عليها ، أو الكاتب لها في ديوانها ، فيعطى منها أجر
عالتة ولو كان غنياً ، لقوله صلى الله عليه وسلم : " لا تجل الصدقة لغنى
الا لخمسة :- لعامل عليها . أو رجل اشتراها ، بحاله ، أو غارم ، أو

(١) رواه الترمذى انظر سنن الترمذى ج ٣ ص ٣٠ في كتاب الزكاة في ٣ - ١ -

باب ما جاء في زكاة الخضروات حديث رقم ٦٣٨

(٢) سورة التوبة الاية ٦٠

(٣) رواه البخارى انظر فتح البارى ج ٣ ص ٣٤١

- تأزني سبيل الله، أو مسكين تصدق عليه منها، فأهدى منها لغني* (١).
- ٤ - المؤلفة قلوبهم : هم ضعفاء الاسلام وتكون لهم الكلمة النافذة في أهلهم فيعطوا تأليفاً لقلوبهم وجمعا لهم على الاسلام . وقيل : هم قوم كفار يطمع في إيمانهم فيعطوا ترغيباً لهم في الاسلام .
- ٥ - وفي الرقاب : المراد به الرقيق المسلم فيشتري من الزكاة ويحقق أو المكاتب، فيعطى من الزكاة ما يسد به ما كاتب عليه ليصبح حراً بعد ذلك.
- ٦ - الفارمون : الفارم هو المدين الذي تحمل ديناً في غير مصيبة ولم يقدر على سداه فيعطى من الزكاة ما يسد به دينه .
- لقوله صلى الله عليه وسلم : " إن المسألة لا تحل لغني ولا لذي مرة سوى . إلا لذي فقر مدقع (٢) أو غرم مقطوع (٣) ، ومن سأل الناس ليشترى به ما له كان خموشاً في وجهه يوم القيامة ، ورضفاً (٤) يأكله من جهنم ، ومن شاء فليقل ومن شاء فليكثر (٥) "

-
- (١) أخرجه الترمذى وابن خزيمة انظر صحيح ابن خزيمة ج٤ ص ٧١ وانظر الترمذى في ٥ - كتاب الزكاة ٢٣ - باب ما جاء من لا تحل له الصدقة ، حديث رقم ٦٥٢ ، وجاء الحديث بلفظ " لا تحل الصدقة لغني ولا في مرة سوى " .
- (٢) فقر مدقع : أى شديد يفضى بمأخذه الى الدعاء ، والدعاء : الأثر لا نيات بها . وقيل : هو سوء احتمال الفقر .
- (٣) غرم مقطوع : أى حاجة لا زمة من غرامة مثقلة
- (٤) ورضفاً : الرضف الحجارة الصحاة على النار واحدها رصفة .
- (٥) الحديث أخرجه الترمذى انظر سنن الترمذى ج٣ ص ٤٣ - في ٥ - كتاب الزكاة - ٢٣ - باب ما جاء من لا تحل له الصدقة ، حديث رقم ٦٥٣ .

٧ - في سبيل الله : المراد من سهيل الله الجهاد لا علاء كلمة الله تعالى فيمطى المجاهد في سبيل الله وان كان غنياً ، وكل ما يصدق في الجهاد من اعداد العدة من زاد وشرأ سلاح وسائر ما يقتضيه الفسزوفى سهيل الله .

٨ - ابن السبيل : هو الصافر المنقطع عن بلده البعيدة ، فيمطى من الزكاة ما يسد حاجته في غربته ، وان كان غنياً في بلده ، وغير ذلك من التفصيلات التي ذكرها الفقهاء في كتبهم ولا يسعها هذا المختصر .

كراهية الصدقة للنبي صلى الله عليه وسلم وأهل بيته ومواليه :

عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتى بشيء سأل " أصدقة هي أم هدية " فإن قالوا : صدقة لم يأكل ، وان قالوا هدية أكل " (١) .

عن أبي رافع رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلاً من بني مخزوم على الصدقة . فقال لأبي رافع " اصحيني كيما تصيب منها " فقال : لا . حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسأله . فأنطلق الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله . فقال " إن الصدقة لا تحل لنا وان موالى القوم من أنفسهم " (٢) .

(١) أخرجه النسائي في ٢٣ - كتاب الزكاة - ٩٨ - باب الصدقة لا تحل للنبي صلى الله عليه وسلم وأخرجه الترمذى في ج ٣ ص ٤٥ رقم الحديث ٦٥٦ في كتاب الزكاة .

(٢) أخرجه ابوداود في ٩ - كتاب الزكاة ٢٩ - باب الصدقة على بني هاشم حديث ١٦٥٠ ج ١ ص ٣٨٤ وأخرجه النسائي في ٢٣ - كتاب الزكاة ٩٢ - باب موال القوم من أنفسهم والترمذى ج ٣ ص ٤٦ ، رقم الحديث ٦٥٧ .

وعن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم : " كان يمر بالتمر العائرة (١) فما
يعضه من أخذها إلا مخافة أن تكون صدقة " (٢) .
استحباب الصدقة على ذي القرابة :

عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إذا كان
أحدكم فقيراً فليبدأ بنفسه ، فإن كان فضلاً فعلى عياله ، فإذا كان فضلاً
فعلى قرابته أو ذي رحمه فإن كان فضلاً فهنا وهناك هنا " (٣) .

عن سلمان بن عامر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إن
الصدقة على المسكين صدقة وإنها على ذي رحم شتان صدقة وصله (٤) .
صدقة التطوع :

كما حث القرآن الكريم على الانفاق في سبيل الله ورغب فيه حين أن
الله يضاعف الأجر والثواب للمنفق وأن أهل الانفاق لا خوف عليهم ولا هم
يعززون وأن الله يحبهم و يخلف عليهم ما انفقوا ورد ذلك في آيات متعددة
في كتاب الله جل ثناؤه منها قوله تعالى : " مثل الذين ينفقون أموالهم

(١) (التمر العائرة) الساقطة لا يعرف مالها .

(٢) أخرجه ابوداود ج١ ص ٣٨٤

(٣) أخرجه ابن خزيمة ج٤ ص ٧٢

(٤) أخرجه ابن خزيمة في صحيفته ج٤ ص ٧٤ ، وأخرجه ابوداود في

١٤ - كتاب الصوم - ٢١ - باب ما يفطر عليه ، حديث ٢٢٥٥ ،

وابن ماجه في ٧ - كتاب الصيام - ٢٥ - باب ما جاء على ما يستحب

الفطر حديث ١٦٩٦ ، وأخرجه النسائي في كتاب الزكاة

والترمذي في كتاب الزكاة ، ج٣ ، ص ٤٧ رقم

الحديث ٦٥٨ .

في سبيل الله كمثل حبة أنثت سبع سنابل في كل سنبله مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء والله واسع عليم" (١) وقوله تعالى " وافعلوا الخير لعلكم تفلحون" (٢) . وقوله تعالى " وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه وهو خير الرازقين" (٣) .

وقد بهتت السنة المشرفة فضل الصدقة .

عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ما تصدق أحد بصدقة من طيب ، ولا يقبل⁴⁸⁴ إلا الطيب ، إلا أخذها الرحمن بيمينه . وان كانت ترة . تربوا في كف الرحمن حتى تكون أعظم من الجبل كما يربي أحدكم فلوه أوفصيلة" (٥) فلوه بفتح الفاء وضم اللام و تشديد الواو المفتوحة .

عن انس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ان الصدقة لتطفىء غضب الرب وتدفع عن ميتة السوء" (٦) .

عن ابي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما من يوم يصبح الصبار فيه الا ملكان ينزلان فيقول أحدهما : اللهم أعط خلفنا ويقول الآخر : اللهم أعط مسكنا ثلثا" (٧)

(١) سورة البقرة الآية ٢٦١

(٢) سورة الحج الآية ٧٧

(٣) سورة سبأ الآية ٣٩

(٤) فلوه : الفلو الصهر الصغير .

(٥) الحديث أخرجه البخارى في كتاب الزكاة - ٨ باب الصدقة من كسب طيب

حديث رقم ٧٥١ ، ومسلم في ١٢ كتاب الزكاة ١٩ - باب الصدقة من

الكسب الطيب و تربيتها حديث رقم ٦٣ والترمذى ج٣ ص ٤٩ ، حديث

رقم ٦٦١ في ٥ - كتاب الزكاة ٢٧ - باب ما جاء ان في المال حقا سوى

الزكاة .

(٦) أخرجه الترمذى ج٣ ص ٥٢ حديث رقم ٦٦٤

(٧) أخرجه مسلم ج٢ ص ٧٠ حديث رقم ١٠١٠

وعن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها . قالت : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أنفق (١) (أو انضحى ، أو انفحى) ولا تحصى فيحص الله عليك) (٢) .

صِحْثُ الصَّوْمِ

قال تعالى : " يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون " (٣) .

فرض الله تعالى علينا صيام رمضان بهذه الآية الكريمة لأن قوله :

" كتب عليكم " معناه : فرض عليكم كقوله تعالى : " كتب عليكم القتال وهو كره لكم " (٤) وقوله تعالى " إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً " (٥) ،
يعنى : فرضاً موقوتاً .

معنى الصوم :

والصيام في اللغة : هو الإمساك . قال تعالى : " انى نذرت للرحمن صوما فلن أكلم اليوم إنسيا " (٦) يعنى : صمتاً ، فسعى الإمساك عن الكلام صوما ويقال صمى صياماً - إذا كانت مسكة عن الملف ، وصامت الشمس نصف النهار ، لأنها مسكة عن السير والحركة . فهذا معنى الصوم في اللغة . وهو في الشرع اسم للكم عن الأكل والشرب وما في معناه . وعن الجماع

(١) (انقص أو انضحى ، أو انفحى ولا تحصى) معنى انضحى وانفحى اعطى . والنضح والنفح العطاء ، ويطلق النضح أيضاً على الصب وهو المراد هنا ، والاحصاء الاحاطة بالشئ . حصراً وعداً .

(٢) أخرجه مسلم ج٢ ص ٧١٣ حديث رقم ١٠٢٩

(٣) سورة البقرة الآية ١٨٣

(٤) سورة البقرة الآية ٢١٦

(٥) سورة النساء الآية ١٠٣

(٦) سورة مريم الآية ٢٦

في نهار الصوم مع نية التقرب الى الله تعالى أو الفرض . وهو لفظ مجمل
مفتقر الى البيان عند وروده لأنه اسم شرعي موضوع لمعان لم تكن معقولة
في اللغة إلا أنه بحد ثبوت الفرض واستقرار أمر الشريعة قد عقل معناه الموضوع
له فيها بتوقيف النبي صلى الله عليه وسلم الأمة عليها (١) .

قوله تعالى " كما كتب على الذين من قبلكم " في هذه الآية ثلاثة معاني
وكل واحد منها مروى عن السلف .

المعنى الأول : قال الحسن والشعبي وقتادة : أنه كتب على
الذين من قبلنا وهم النصارى ، شهر رمضان او مقدار عدد من الأيام وانما
حولوه وزادوا فيه .

الثاني : قال ابن عباس والربيع بن أنس والسدي كان الصوم من
الصتة إلى العتمة ولا يحل بعد النوم مأكلا ولا مشرب ولا منكح ثم نسيح .

الثالث : قال بعض الملطاء : معناه أنه كتب علينا صيام أيام كما كتب
عليهم صيام أيام ولا دلالة فيه على مساواته في المقدار بل جائز فيه الزيادة
والنقصان (٢)

(١) انظر أحكام القرآن للجصاص ج١ ص ٢١٤ باب فرض الصيام : الناشر :
دار المصحف شركة مكتبة ومطبعة عبد الرحمن محمد ١٣ شارع
الصنادقية بالأزهر .

(٢) انظر أحكام القرآن للجصاص ج١ ص ٢١٤ ، ٢١٥ باب فرض الصيام
تحقيق محمد الصادق قضاوى .

الناشر : دار المصحف شركة مكتبة ومطبعة عبد الرحمن محمد ،
١٣ شارع الصنادقية بالأزهر ، الطبعة
الثانية .

قال أبو بكر لما لم يكن في قوله " كما كتب على الذين من قبلكم " دلالة على المراد في العدد أو في صفة الصيام أو في الوقت كان اللفظ مجعلا . ولو علمنا وقت صيام من قبلنا و عدده وكان جائزا أن يكون مراده صفة الصيام . وما حذر على الصائم فيه بمد النوم فلم يكن لنا سبيل إلى استعمال ظاهر اللفظ في احتذاء صوم من قبلنا وقد عقبه تعالى بقوله : " أياما معدودات " وذلك جائز وقومه على قليل الأيام وكثيرها فلما قال تعالى في نسق التلاوة : " شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان فمن شهد منكم الشهر فليصمه " بين بذلك عدد الأيام المعدودات ووقتها وأمر بصومها . روى هذا المعنى عن ابن أبي ليلى (١) .
ولقد بينت السنة المشرفة اجمال الصوم وفصلت أحكامه .

فضائل شهر رمضان :

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم : " إذا كان أول ليلة من شهر رمضان صفدت (٢) الشياطين ومردة (٣) الجن ، وغلقت أبواب النار فلم يفتح منها باب ، وفتحت أبواب الجنة فلم يفلق منها باب ، وينادي مناد : يا باغي الخير أقبل ، ويا باغي الشر أقصر ، ولله عتقاء من النار وذلك كل ليلة " (٤) .

(١) أنظر أحكام القرآن للجصاص ج ١ ص ٢١٥ . باب فرض الصيام تحقيق محمد الصادق قسحاوي ، الناشر : دار المصنف - شركة مكتبة و مطبعة عبد الرحمن قمحة ١٣ شارع الصنادقية بالأزهر .

(٢) " صفدت " أى اشتدت وأوثقت بالأغلال . والصفد والصفاد : القيد .

(٣) " مردة الجن " جمع مارد والمارد من الرجال : الباغي الشديد .

(٤) الحديث : أخرجه مسلم في ١٣ - كتاب الصيام - ١ - باب فضل شهر رمضان حديث رقم ١ و ٢ تحقيق محمد عبد الباقي . وأخرجه النسائي في ٢٢ - كتاب الصيام - ٢ - باب ما جاء في فضل شهر رمضان وابن ماجه في ٧ - كتاب الصيام - ٢ - باب ما جاء في فضل شهر رمضان والترمذي - في ١ - ٦ - كتاب الصوم - باب ما جاء في فضل شهر رمضان .

وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : * من صام
رمضان وقامه إيماناً واحتساباً غُفِرَ له ما تقدّم من ذنبه . ومن قام ليلة القدر
إيماناً واحتساباً غُفِرَ له ما تقدّم من ذنبه * (١) .
كراهية صوم يوم الشك :

عن صلة بن زفر قال : كنا عند عمّار بن ياسر فأتى بشاة صليّة
فقال : كلوا ، فتنهني بمض القوم فقال : إني صائم ، فقال عمار : ممن
صام اليوم الذي يشكُّ فيه الناس ، فقد عصى أبا القاسم صلى الله عليه وسلم (٢)
قال الترمذى : حديث عمار حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أكثر
أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم من التابعين . وبه
يقول سفيان الثوري ومالك بن أنس وعبد الله بن المبارك والشافعي وأحمد
واسحاق . كرهوا أن يصوم الرجل اليوم الذي يشكُّ فيه ، ورأى أكثرهم أن

(١) الحديث أخرجه البخارى في (٣١) - كتاب الصلاة التراويح (١) - باب فضل
من قام رمضان حديث رقم ٣٣ وفي ٣٢ - كتاب فضل ليلة القدر (١) -
باب فضل ليلة القدر حديث رقم ٣٣ ، وأخرجه مسلم في ٦ - كتاب
صلاة المسافرين وقصرها - ٢٥ - باب الترفيه في قيام رمضان وهو
التراويح حديث رقم ١٧٣ - ١٧٦ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي و
وأخرجه الترمذى في باب (١) - ٦ - كتاب الصوم - باب ما جاء في فضل شهر
رمضان حديث رقم ٦٨٣ .

(٢) الحديث أخرجه ابوداود في ١٤ - كتاب الصوم - ١ - باب كراهية صوم
يوم الشك حديث رقم ٣٣٣٤ .
وأخرجه النسائي في ٢٢ - كتاب الصيام ٣٧ - باب صيام يوم الشك
وأخرجه الترمذى في ٦ - الصوم - ٣ - باب كراهية صوم يوم الشك
حديث ٦٨٦ ج ٣ .

صامه ، فكان من شهر رمضان ، أن يقضى يوماً مكانه .

وجوب الصوم على المكلف :

من طلحة بن عبيد الله أن أعرابياً جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
تأثر الرأس فقال : يا رسول الله أخبرني ماذا فرغ الله علي من الصلاة ؟
فقال : الصلوات الخمس إلا أن تطوع شيئاً - فقال أخبرني بما فرغ الله علي من
الصيام ؟ فقال شهر رمضان إلا أن تطوع شيئاً فقال : أخبرني ما فرغ الله
علي من الزكاة ؟ قال : فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرائع الإسلام .
قال : والذي أكرمك بالحق لا أتطوع شيئاً ولا أنقص مما فرغ الله علي شيئاً
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أفلح إن صدق . أو دخل الجنة
إن صدق " (١) .

عن عائشة رضي الله عنها " أن قريشاً كانت تصوم يوم عاشوراء في الجاهلية
، ثم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصيامه حتى فرغ رمضان ، وقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من شاء فليصمه ومن شاء أفطره " (٢) .
فجعل صلى الله عليه وسلم فرغ الصيام على البالغين من الأحرار
والعبيد ذكورههم واناثهم إلا الحُمَم ، فانهن رفع عنهن الصيام ، فسوى بين
الصيام والصلاة في رفعها عن الحائض ، وفرق بينهما في القضاء ، فأوجب
عليهن قضاء الصيام ورفع عنهن قضاء الصلاة (٣) .

(١) الحديث أخرجه البخاري انظر فتح الباري ج٤ ص ١٠٢ - ٣٠ كتاب

الصوم - ١ - باب وجوب صوم رمضان حديث ١٨٩١ .

(٢) أخرجه البخاري انظر فتح الباري شرح صحيح البخاري ج٤ ص ١٠٢ -

٣ - كتاب الصوم - باب وجوب صوم رمضان - حديث رقم ١٨٩٣ .

(٣) انظر كتاب السنة لمؤلفه محمد بن نصر المروزي ص ٣٣ الناشر : دار

الثقافة الاسلامية بالرياض مطابع دار الفكر بيروت بدون تاريخ .

عن عائشة رضی الله عنها أن فاطمة بنت أبي هبیش كانت تستحاض فسألت
النبي صلى الله عليه وسلم . فقال : ذلك عرق وليس بالحیضة فإذا أقبلت
الحیضة فدعى الصلاة وإذا أدبرت فاغتسلی وعلى (١) . قال البخاری لا تقضى
الحائض الصلاة . وقال جابر وأبو سعید عن النبي صلى الله عليه وسلم مدع
الصلاة (٢) .

كيفية ثبوت شهر الصيام :

عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تصوموا
قبل رمضان . صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته . فإن حال دونته غيابة (٣)
فأكملوا ثلاثين يوماً " (٤) .

ويثبت دخول شهر رمضان بروؤية واحد للمهلال .

عن ابن عباس قال : جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال :
اني رأيت الهلال . قال : " أتشهد أن لا إله إلا الله ؟ أتشهد أن محمداً
رسول الله ؟ قال : نعم . قال : " يا مهلال

(١) أخرجه البخاری ج ١ ص ٨٢ في ١٩ - باب اقبال المحيض وادباره .

(٢) انظر صحيح البخاری ج ١ ص ٨٣ في ٢ - باب لا تقضى الحائض
الصلاة .

(٣) غيابة : الغيابة : كل شيء أظل الانسان فوق رأسه ، كالصحابة
وغيرها .

(٤) الحديث : أخرجه ابوداود في ١٤ - كتاب الصوم ٧ - باب من قال :
فان غم عليكم فصوموا ثلاثين - حديث رقم ٢٣٢٧ وأخرجه النسائي في
٢٢ - كتاب الصوم ١٢ ذكر الاختلاف على عمرو بن دينار من حديث
ابن عباس فيه ، والترمذی في ٦ - كتاب الصوم - باب ٥ - ما جاء
في أن الصوم لرؤية الهلال والافطار له ، حديث رقم ٦٨٨ ج ٣
ص ٧٢ .

أذن في الناس أن يصوموا غدا" (١) .

والعمل على هذا الحديث عند أكثر أهل العلم . قالوا : تقبل شهادة رجل واحد في الصيام وبه يقول ابن المبارك والشافعي وأحمد وأهل الكوفة . قال اسحاق : لا يصام إلا بشهادة رجلين . ولم يختلف أهل العلم فسي الاقطار ، أنه لا يقبل فيه إلا شهادة رجلين" (٢) .

شروط الصوم :

ولوجوب الصوم يشترط أن يكون المسلم عاقلًا بالغًا ، لقوله صلى الله عليه وسلم : " رفع القلم عن ثلاثة : عن المجنون حتى يفيق ، وعن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يحتلم " (٣) .

وبالنسبة للمرأة المسلمة يشترط لصحة صومها أن تكون ظاهرة مسن دم الحيض والنفاس . لقول الرسول صلى الله عليه وسلم في بيان نقصان دين المرأة : " أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم ، فذلك نقصان دينها " (٤) .

(١) أخرجه ابوداود في ١٤ - كتاب الصوم ١٥ - باب شهادة الواحد على رؤية هلال رمضان حديث رقم ٢٣٤٠ والنسائي في ٢٢ - كتاب الصيام ٨ - باب قبول شهادة الرجل الواحد على هلال شهر رمضان ، والترمذي في ٦ - كتاب الصوم ٧ - باب ما جاء في الصوم بالشهادة حديث رقم ٦٩٠ ص ٣٤٠ ٠٧٤ .

(٢) انظر الترمذي ج ٣ ص ٧٥ في ٦ - كتاب الصيام ٧ - باب ما جاء في الصوم بشهادة .

(٣) الحديث أخرجه ابوداود وأحمد وهو صحيح انظر سنن ابى داود في كتاب الحدود ، باب في المجنون يسرق أو يصيب حدا ج ٢ ص ٤٥١ ٤٥٢ ، ٤٥٣ .

(٤) أخرجه البخاري انظر فتح الباري ج ٤ ص ١٩٣ في ٤١ - باب الحائض تترك الصوم والصلاة ، حديث رقم ١٩٥١ .

الأعذار التي يباح لها الفطر في رمضان وهي ما يأتي :

١ - السفر : إذا سافر المسلم مسافة قصر الصلاة وهي ثمانية وأربعون ميلاً . جازله الفطر ، ويقضى ذلك عند حضوره لقوله تعالى : **فمن كان منكم مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر** الآية (١) .

في هذه الآية دلالة واضحة على أن الاقطار في السفر رخصة **يسر** الله بها علينا . ولو كان الاقطار فرضاً لا زالت فائدة قوله **يريد الله بكم اليسر** فدل على أن المسافر مختير بين الاقطار وبين الصوم لقوله تعالى **فاقرأوا ما تيسر من القرآن** (٢) وقوله **فمما استيسر من الهدى** (٣) فكل موضع ذكر فيه **يسر** ففيه الدلالة على التخيير . روى عن ابن عباس قال : لا نصيب على من صام ولا على من أفطر لأن الله قال : **يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر** فأخبر ابن عباس أن اليسر المذكور فيه أريد به التخيير فلو لا احتمال الآية لما تأولها ابن عباس رضي الله عنه (٤) .

وصا **يبين** هذه الآية ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال : **كنا نسافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فما يماب على الصائم صومه**

(١) سورة البقرة الآية ١٨٥

(٢) سورة المزمل الآية ٢٠

(٣) سورة البقرة الآية ١٩٦

(٤) أنظر أحكام القرآن للجصاص ج ١ ص ٢٦٥ باب الصيام في

السفر .

ولا على الفطر افطاره * (١) .

ومن عائشة أن حمزة بن عمرو الأسلمي سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصوم في السفر ؟ وكان يسرد الصوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وسلم ؛ * إن شئت فصم وإن شئت فأفطر * (٢) .

اختلف العلماء في أيهما أفضل الصوم أو الفطر في السفر ؟ فرأى بعض الصحابة وغيرهم أنَّ الفطر في السفر أفضل واختار أحمد واسحاق الفطر في السفر . وقال بعض الصحابة وغيرهم ؛ إن وجد قوة فصام فحسب وهو أفضل وهو قول سفيان الثوري ، ومالك بن أنس وعبد الله بن المبارك . وقال الشافعي ؛ وإنما معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم * ليس من البر الصيام في السفر * (٣) وقوله حين بلغه أن ناساً صاموا فقال ؛

(١) أخرجه مسلم في ١٣ - كتاب الصيام ١٥ - باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير محصية حديث رقم ٩٣ .
وأبو داود في ١٤ - كتاب الصوم ٤٣ - باب الصوم في السفر حديث رقم ٢٤٠٦ .

والترمذي في ٦ - كتاب الصوم ٩ - باب ما جاء في الرخصة في السفر حديث رقم ٧١٢ ج ٣ ص ٩٢ .
(٢) أخرجه البخاري في ٣٠ - كتاب الصوم ٣٣ - باب الصوم في السفر والافطار حديث رقم ٩٨٧ .

ومسلم في ١٣ - كتاب الصيام ١٧ - باب التخيير في الصوم والفطر في السفر حديث رقم ١٠٣ ، ١٠٦ .

والترمذي في ٦ - كتاب الصيام باب ١٩ ما جاء في الرخصة في السفر حديث رقم ٧١١ ج ٣ ص ٩١ .

(٣) الحديث أخرجه الترمذي في ٦ - كتاب الصوم ١٨ - باب ما جاء في كراهية الصوم في السفر ج ٣ ص ٩٠ .

" أولئك عصاة " (١) فوجه (٢) هذا اذا لم يحتمل قلبه قبول رخصة الله
فأما من رأى الفطر مباحاً وصام ، وقوى على ذلك فهو أفضل لقوله تعالى :
" وان تصوموا خبير لكم إن كنتم تعلمون " (٣) .

٢ - ومن الأعداء التي تبيح الفطر في رمضان المرض :

إذا مرض المسلم في رمضان . فإن كان يقدر على الصوم بلا مشقة
شديدة صام ، وان لم يقدر أفطر ، ثم يقضى ما أفطره . وإن كان
المرض لا يرجى بروه أفطر وصدق عن كل يوم يفطره بحد من طعام ،
لقوله تعالى : " وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين " (٤) .

٣ - ومن الأعداء المسيحة للفطر الكبر :

فإذا بلغ المسلم أو المسلمة سناً من الشيخوخة . لا يقدر معها على
الصوم أفطر وصدق عن كل يوم يفطره بحد من طعام . لقول ابن
عباس رضي الله عنهما " رخص للشيخ الكبير أن يطعم عن كل يوم
مسكيناً ولا قضاء عليه " (٥) .

(١) أخرجه مسلم في ١٣ - كتاب الصيام ١٥ - باب جواز الصوم والفطر

في شهر رمضان للمسافر في غير معصية هديث رقم ٩٠

والترمذى في ٦ - كتاب الصوم - ١٨ - باب ما جاء في كراهية الصوم

في السفر ج ٣ ص ٩٠

(٢) انظر سنن الترمذى ج ٣ ص ٩٠ في ٦ - كتاب الصيام ،

(٣) سورة البقرة الآية ١٨٤

(٤) سورة البقرة الآية ١٨٤

(٥) أخرجه الدارقطني والحاكم وصححه انظر الدارقطني ،

ج ٢ ص ٢٠٤ .

٤ - ومن الأُعداء الصحيحة الفطر الحمل والرضاع :

إذا كانت المسلمة حاملاً أو مرضماً فنفاقتا على نفسيهما أو على ولديهما أفطرتا ، عن أنس بن مالك " رجل من بنى عبد الله بن كعب " قال : " أغارت علينا خيل رسول الله صلى الله عليه وسلم . فأثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدته يتغذى ، فقال " إن فكل " فقلت : انى صائم . فقال " أن أحدثك عن الصوم أو الصيام . إن الله تعالى وضع عن المسافر الصوم وشطر الصلاة ، وعن الحامل أو العرضع الصوم أو الصيام " (١) .
والحمل على هذا الحديث عند أهل العلم . وقال بعض أهل العلم : الحامل والرضع تفتران وتضيان وتطعمان . وبه يقول سفيان ومالك والشافعي وأحمد . وقال بعضهم : تفتران وتطعمان ولا قضاء عليهما ، وإن شاءت قضا ولا اطعام عليهما .
وبه يقول اسحاق (٢) .

(١) أخرجه أبو داود في ١٤ - كتاب الصوم ٤٤ - باب اختيار الفطر حديث

رقم ٢٤٠٨ ،

والنسائي في ٢٢ - كتاب الصيام - ٥٠ - باب ذكر وضع الصيام عن المسافر ،

والترمذي في ٦ - كتاب الصوم في ٢١ - باب ما جاء في الرخصة في

الافطار للحليل والمرضع ، حديث رقم ٧١٥ - ج ٣ ص ٩٤ .

(٢) انظر سنن الترمذي ج ٣ ص ٩٥ في ٦ - كتاب الصوم ٢١ - باب ما جاء

في الرخصة في الافطار للحليل والمرضع .

أركان الصوم : منها ما يلي :

أ - النية : وهي عزم القلب على الصوم امتثالا لأمر الله عز وجل وتقربا إليه . ولقول الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم : " إنما الأعمال بالنيات " (١) فان كان الصوم فرضا فلا بد من تبييت نية الصوم من الليل لصا روى عن حفصة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من لم يجمع الصيام قبل الفجر ، فلا صيام له " (٢) وفي رواية أخرى عن حفصة رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من لم يبيت الصيام قبل الفجر فلا صيام له " (٣) .

ومعنى هذين الحديثين . أنه لا صيام لمن لم ينو الصيام قبل طلوع الفجر في رمضان . أو في قضاء رمضان ، أو في صيام نذر إذا لم ينو من الليل لم يجزه ، وأما صيام التطوع فسباح له أن ينويه بعد ما أصبح ، وهو مقبول الشافعي وأحمد وإسحاق (٤) . عن عائشة أم المؤمنين قالت : دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " هل عندكم شيء ؟ " قالت : قلت لا . قال : " فاني صائم " (٥) .

(١) أخرجه في ٣٣ - كتاب الامارة ٤٥ - باب قوله صلى الله عليه وسلم " إنما

الاعمال بالنية " حديث رقم ١٥٥ .

(٢) أخرجه ابو داود في ١٤ - كتاب الصوم ٧١ - باب النية في الصيام حديث

رقم ٢٤٥٤ والترمذي في ٦ - كتاب الصوم ٣٣ - باب ما جاء لا صيام

لمن يمزم من الليل ، وأخرجه محمد المروزي في كتاب السنة ص ٣٣ -

مطابع دار الفكر بدمشق ، الناشر : دار الثقافة الاسلامية بالرياض .

(٣) أخرجه محمد بن نصر المروزي المتوفى سنة ٢٩٤ هـ في كتاب السنة ص ٣٣

(٤) انظر سنن الترمذي ج ٣ ص ١٠٨

(٥) ورد هذا الحديث في جواز صيام التطوع بغير تبييت نية الصوم ، والحديث

أخرجه مسلم في ١٣ - كتاب الصيام ٣٢ - باب جواز صوم الناغلة بنية

من النهار قبل الزوال ، حديث رقم ١٦٩ و ١٧٠ وأخرجه ابو داود

في ١٤ - كتاب الصوم ١٧ - باب الرخصة في ذلك حديث رقم ٢٤٥٥ ،

- ب - الامساك عن المفطرات من أكل وشرب وجماع .
- ج - الزمان : والمراد به النهار وهو من طلوع الفجر الى غروب الشمس لقوله تعالى " ثم أتوا الصيام الى الليل " (١) ففسر النبي صلى الله عليه وسلم بسنته كيف يجب " الليل لتعام الصيام . عن عبدالله بن أبي أوفى قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر في شهر رمضان ، فلما غابت الشمس قال : " يا فلان أنزل فاجدح لنا " (٢) قال : فنزل فجدح . فأتاه به فشرب النبي صلى الله عليه وسلم ، وقال بيده : " اذا غابت الشمس من ها هنا وجاء الليل من ها هنا ، فقد أفطر الصائم " (٣) وعن عاصم بن عمر عن عمر ابن الخطاب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " اذا أقبل الليل من ها هنا ، وأدبر النهار من ها هنا ، وغربت الشمس ، فقد أفطر الصائم " (٤) .
- سنن الصوم منها ما يأتي :

- ١ - تعجيل الفطر : وقد رغب النبي صلى الله عليه وسلم في تعجيل الفطر . عن سهل بن سعد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر " (٥) .

=== وأخرجه الترمذى في ٦ - كتاب الصوم ٣٥ - باب صيام المتطوع بخير

تبييت ، حديث رقم ٧٣٣ وأخرجه النسائى في ٢٢ - كتاب الصوم -

٦٧ - باب النية في الصيام .

(١) سورة البقرة الاية ١٨٧

(٢) جده حنت السويق واجتده : اذا لنته . أى خالته بشىء من الماء

واللين ونحوهط .

(٣) أخرجه محمد بن نصر المروزي في كتاب السنة ص ٣٤ .

(٤) أخرجه البخارى في ٣٠ - كتاب الصوم ٤٣ - باب متى يجب فطر الصائم

حديث رقم ٩٩٦ ومسلم في ١٣ - كتاب الصوم ١٠ - بيان وقت انقضاء

الصوم وشموع النهار ، حديث رقم ٥١ والترمذى في ٦ - كتاب الصوم

١٢ - باب ما جاء اذا أقبل الليل وأدبر النهار : فقد أفطر الصائم .

(٥) أخرجه البخارى في ٣٠ - كتاب الصوم ٤٥ - باب تعجيل الفطر حديث

رقم ٩٩٧ ومسلم في ١٣ - كتاب الصوم ٩ - باب فصل التعمير وتأكيده

عن أبي عطية قال ؛ دخلت أنا ومسروق على عائشة فقلنا : يا أمّ المؤمنين
الموءضين ورجلان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم . أحدهما يعجل
الافطار ويعجل الصلاة . والاخر يؤخر الافطار ويؤخر الصلاة . قالت ؛
أيهما يعجل الافطار ويعجل الصلاة ؟ قلنا : عبدالله بن مسعود . قالت ؛
هكذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم " (١) قال الترمذى : والآخر
هو أبو موسى .

٢ - ومن سنن الصوم استحباب الفطور على رطب أو تمر أو ماء .
عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من
وجد تمرا فليفطر عليه ومن لا ، فليفطر على ماء فان الماء طهور " (٢) .

=== استحبابه واستحباب تأخيره وتصجيل الفطر ، حديث رقم ٤٨ ، وأخرجه
الترمذى فى ٦ كتاب الصوم - ١٣ - باب ما جاء فى تصجيل الافطار
حديث رقم ٦٩٩ .

(١) أخرجه مسلم فى ١٣ - كتاب الصيام ٩ - باب فضل السحور وتأكيد
استحبابه واستحباب تأخيره ، وتصجيل الفطر حديث رقم ٤٩ ،
تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي وأبوداود فى ١٤ - كتاب الصوم -
٢٠ - باب ما يستحب من تصجيل الفطر ، حديث رقم ٢٣٥٤ ،
والترمذى فى ٦ - كتاب الصوم ١٣ - باب ما جاء فى تصجيل الفطر
حديث رقم ٧٠٢ ، والنسائى فى ٢٢ - كتاب الصيام ٢٣ - باب
ذكر الاختلاف على سليمان بن مهران فى حديث عائشة فى تأخير
السحور .

(٢) أخرجه أبوداود فى ١٤ - كتاب الصوم ١٢ - باب ما يفطر عليه حديث
رقم ٢٣٥٦ والترمذى فى ٦ - كتاب الصوم ١٠ - باب ما يستحب
عليه الافطار ، حديث رقم ٩٦٤ ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

من ابن مالك قال : " كان النبي صلى الله عليه وسلم يفطر ، قبل أن
يصلى على رطبات . فان لم تكن رطبات . فتميرات . فان لم تكن تميرات ،
حسا حسوات من ماء " (١) كما يستحب الدعاء عند الافطار لما روى عن ابن
عمر قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا أفطر قال : " ذهب الظمأ
واهنت الصروق وثبت الأجران شاء الله " (٢) .

٣ - ومن سنن الصوم السحور ، واستحب تأخيرهُ : وهو الأكل
والشرب في السحر بنية الصوم ، عن أنس بن مالك رضى الله عنه عن زيد
ابن ثابت قال : تسحرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم . ثم قمنا الى الصلاة -
قال قلت : كم كان قدر ذلك ؟ قال قدر خمسين آية " (٣) . أى قدر قراءة
خمسين آية .

يدعونكم (٤)
من سورة بن جندب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا / من سحورك

(١) أخرجه ابوداود في ١٤ - كتاب الصوم ٢١ - باب ما يفطر عليه حد
رقم ٢٣٥٦ . والترمذى في ٦ - كتاب الصوم ١٠ - باب ما جاء
ما يستحب عليه الافطار حديث رقم ٦٩٦ .

(٢) أخرجه ابوداود في - كتاب الصيام ، باب القول عند الافطار
١ ص ٥٥٠ .

(٣) أخرجه البخارى في ٣٠ - كتاب الصوم ١٩ - باب قدركم بين السحور
وصلاة الفجر حديث رقم ٣٧٣ .

ومسلم في ١٣ - كتاب الصيام ٤ - باب فضل السحور وتأكيد استحبابه
واستحب تأخيرهُ وتعجيل الفطر ، حديث رقم ٤٧ ، تحقيق محمد
عبد الباقي .

والترمذى في ٦ - كتاب الصوم ١٤ - باب ما جاء في تأخير السحور
حديث رقم ٧٠٣ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

(٤) السحور : اسم ما يسمريه من الطعام والشراب . وبالضم
المصدر والفعل نفسه .

اذان بلال ولا الفجر المستطيل . ولكن الفجر المستطير (١) في الأفق (٢) .
وعن عدى بن حاتم قال : لما نزلت هذه الآية " كلوا واشربوا حتى
يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود " (٣) عمدت الى عقليين أعدتهما
أبيض والأخر أسود ، فجعلتهما تحت وسادتي ثم جعلت أنظر اليهما فلا
يتبين الأبيض من الأسود ، فلما أصبحت غدوت على رسول الله صلى الله عليه
وسلم . فأخبرته بالذي صنعت ، فقال : " ان وسادك اذا لعريضا " وقال :
" انما ذاك بياض النهار وسواد الليل " (٤) .

ما جاء في الصائم يذره القيء :

عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

" ثلاث لا يفطرن الصائم : الحجامة والقيء والاحتلام " (٥) .

وأما من استقاء عمدا فعليه القضاء لما روى عن أبي هريرة رضي الله عنه

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من ذرعه (٦) القيء فليس عليه قضاء .

ومن استقاء عمدا فليقض " (٧) .

(١) المستطير: هو الذي انتشر ضوءه واعترض في الأفق بخلاف المستطيل .

(٢) أخرجه مسلم في ١٣ كتاب الصيام - ٨ باب بيان أن الدخول في الصوم
يحصل بدخول الفجر حديث رقم ٧٤١ وأبو داود في ١٤ - كتاب الصوم

١٧ - باب وقت الصهور حديث ٢٣٤٦ .

(٣) سورة البقرة الآية ١٨٧

(٤) أخرجه محمد بن نصر المروزي في كتاب الستة ص ٣٣ ، ٣٤

(٥) أخرجه الترمذي في ٦ - كتاب الصوم ٢٤ - باب ما جاء في الصائم

يذره القيء حديث رقم ٧١٩ .

(٦) من ذرعه القيء - أي سبقه وغلبه في الخروج .

(٧) أخرجه أبو داود في ١٤ - كتاب الصوم ٣٣ - باب الصائم يستقي

عمدا الحديث رقم ٢٣٨٠ .

حكم من أكل أو شرب ناسيا في نهار رمضان :

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم " من أكل أو شرب ناسيا فلا يفطر ، فانطه هو رزق رزقه الله " (١) .

والمحل على هذا عند أكثر أهل العلم . وبه يقول سفیان الثوري والشافعي

وأحمد وإسحاق (٢) .

وقال مالك بن أنس : إذا أكل في رمضان ناسيا فعليه القضاء (٣) .

حكم من أفطر متعمدا في رمضان :

عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من أفطر

يوما من رمضان من غير رخصة ولا مرض ، لم يقض عنه صوم الدهر كله وإن صامه " (٤)

كقارة الفطر في رمضان :

عن أبي هريرة قال : " أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول

الله هلكت . قال : " وماهلكك ؟ " قال : وقعت (٥) على امرأتي في رمضان .

قال : " هل تستطيع أن تصق رقبة ؟ " قال : لا . قال : " فهل تستطيع

أن تصوم شهرين متتابعين ؟ " قال : لا . قال : " فهل تستطيع أن تطعم

ستين مسكينا ؟ " قال : لا . قال اجلس ، فجلس . فأتى النبي صلى الله عليه

(١) أخرجه البخاري في ٣٠ - كتاب الصوم ٢٦ - باب الصائم إذا أكل أو

شرب ناسيا حديث رقم ٩٨٢ . ومسلم في ١٣ - كتاب الصوم

٣٣ - باب أكل الناس وشربه وجماعه لا يفطر ، حديث رقم ١٧١ .

(٢) و(٣) انظر المفني لابن قدامة ج ٣ ص ١١٦

(٤) أخرجه ابوداود في ١٤ - كتاب الصيام ٣٩ - باب التفليظ في من أفطر

عمدا حديث رقم ٢٣٩٦ ، والترمذي في ٦ - كتاب الصوم - ٢٧ - باب

طجاء في الافطار متعمدا حديث رقم ٧٢٣ ، تحقيق معهد عيد الباقي .

(٥) وقعت على امرأتي : أي وطئتها .

وسلم بحرق (١) فيه تعر. والعرق المكمل الضخم . قال " تصدق به " فقال :
ما بين لا يتبينها أحد أفقر منّا (٢) ، قال : فضحك النبي صلى الله عليه وسلم
حتى بدت أنيابه . قال : " فخذوه فأطعمه أهلك " (٣) والعرق بفتح
الصين والراء .

والعمل على هذا الحديث عند أهل العلم ، في من أفطر في رمضان
متعمدا من جماع ، وأما من أفطر متعمدا من أكل أو شرب ، فإن أهل العلم
قد اختلفوا في ذلك فقال بعضهم : عليه القضاء والكفارة وشبهوا الأكل والشرب
بالجماع ، وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك وإسحاق ومالك ابن انس
رضي الله عنهم أجمعين وقال بعضهم : عليه القضاء ولا كفارة عليه ، لأنه إنما
ذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم الكفارة في الجماع ، ولم تذكر عنه في الأكل
والشرب . وقالوا : لا يشبه الأكل والشرب الجماع . وهو قول الشافعي وأحمد (٤) .
وفي هذه المسألة تفصيلات مطولة في كتب السنة وكتب الفقه فأنا اكتفى
بهذا ، لأن مثل هذا البحث المختصر لا يحتمل تلك التفصيلات فليرجع
اليها في مظانها .

-
- (١) بحرق : قال في النهاية هو زنبيل منسوج من نسيج الخوص ، وكل
شيء مضمور فهو عرق .
- (٢) أفقر منّا : بالنصب على اضرار فعل . تقديره : أنجد أفقر منّا ؟
- (٣) أخرجه البخاري في ٣٠ - كتاب الصوم ٣٠ - باب اذا جامع في رمضان
ولم يكن له شيء ، فتصدق عليه ، فليكفر ، حديث رقم ٩٨٤ ، وسلم في
١٣ - كتاب الصيام ١٤ - باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان على
الصائم حديث رقم ٨١ تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي .
- والترمذي في سننه في ٦ - كتاب الصوم ٢٨ - ما جاء في كفارة الفطر في
رمضان حديث رقم ٧٢٤ تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي .
- (٤) انظر سنن الترمذي ج ٣ ص ١٠٣ كتاب في الصوم ٢٨ باب ما جاء في كفارة
الفطر في رمضان .

جواز تأخير قضاء رمضان الى شعبان :

عن عائشة ، قالت : ما كنت أقضى ما يكون علي من رمضان الا في

شعبان حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم (١) .

من مكروهات الصوم ما يأتي :

١ - المبالغة في الاستنشاق ، لما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال : " أسبع الوضوء واخلل بين الأصابع ، وبالغ في الاستنشاق ، الا

أن تكون صائما " (٢) .

٢ - الحبامة في رمضان خشية أن تؤدي الى الضعف فتؤدي الى

الافطار لقول النبي صلى الله عليه وسلم : " أفطر الحاجم والمحجوم " (٣) .

٣ - ومن مكروهات الصوم القبلة للزوجة ان قد تثير الشهوة فتؤدي

الى فساد الصوم بخروج المذي أو الجماع . حيث تجب الكفارة

عن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن

الصائفة للصائم فرخص له - وأتاه آخر فسأله فيها فإذا الذي رخص له شيخ .

والذي نهاه شاب " (٤) وقد بينت ذلك كتب الفقه بالتفصيل . وعن عائشة رضي

الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل ويباشر وهو صائم .

(١) أخرجه البخاري في ٣٠ - كتاب الصوم ٤٠ - باب متى يقضى قضاء رمضان

حديث ٩٩٣ . ومسلم في ١٣ - كتاب الصيام ٢٦ - باب قضاء رمضان

في شعبان حديث رقم ١٥١ ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ،

والترمذي في ٦ - كتاب الصوم ٦٦ - باب ما جاء في تأخير قضاء رمضان

حديث رقم ٧٨٣ .

(٢) أخرجه ابوداود في ١٤ - كتاب الصوم ٢٧ - باب السواك للصائم حديث

رقم ٢٣٦٦ ، والترمذي في ٦ - كتاب الصوم ٦٦ - باب ما جاء في

الاستنشاق للصائم حديث رقم ٧٨٨ ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

(٣) أخرجه ابوداود في كتاب الصوم ج ١ ص ٥٥٢

(٤) أخرجه ابوداود في كتاب الصوم ج ١ ص ٥٥٦ .

وكان أظلمكم لا ربه (١) (ومعنى لا ربه ؛ لنفسه) .

الأيام الضئيل عن صياها :

عن أبي عبيد مولى بن أزهر قال " شهدت العيد مع عمر بن الخطاب

رضي الله عنه فقال ؛ " هذان يومان نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن

صياهما يوم فطرکم من صيامکم واليوم الآخر تأکون فيه من نسککم " (٢) .

الاعتكاف في رمضان ؛

قال الله تعالى " ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد " (٣) ومعنى

الاعتكاف في اللغة ؛ هو اللبث ، قال الله تعالى ؛ " ما هذه التماثيل

التي أنتم لها عاكفون " (٤) وقال تعالى " فنظّل لها عاكفين " (٥) .

ثم نقل في الشرع الى معان أخر مع اللبث لم يكن الاسم يتناولها فسي

اللغة منها الكون في المسجد ومنها الصوم ومنها ترك الجماع رأساً ونيسة

الشراب الى الله عزوجل ولا يكون معتكفاً الا بوجود هذه المعاني (٦) .

(١) أخرجه البخاري ٣ - كتاب الصوم ٢٣ - باب المباشرة للصائم ، حديث

رقم ٩٨١ ومسلم في ١٣ - كتاب الصيام ١٢ - باب بيان ان القلة
ليست محرمة على من ام تحرك شهوته ، حديث رقم ١٦٥ تحقيق محمد
فؤاد عبد الباقي .

والترمذي ٦ - كتاب الصوم ٣٢ - باب ما جاء في مباشرة للصائم ،
حديث رقم ٧٢٨ .

(٢) أخرجه البخاري في ٣٠ - كتاب الصوم ٦٦ - باب صوم يوم الفطر

حديث رقم ١٩٩٠ ج ٤ ص ٢٣٨ وفي الحديث تحريم صوم يومي
العيد سواء النذر والكفارة والتطوع والقضاء والتمتع وهو بالاجماع .

(٣) سورة البقرة الآية ١٨٧

(٤) سورة الانبياء الآية ٥٢

(٥) سورة الشعراء الآية ٧١

(٦) انظر احكام القرآن للجصاص ج ١ ص ٣٠١ في باب الاعتكاف .

ولقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يواظب عليه في العشر الاواخر
من رمضان حتى قبضه الله .

عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الاواخر
من رمضان حتى قبضه الله (١) ؛

متى يدخل من أراد الاعتكاف في معتكفه ؟

عن عائشة رضى الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
إذا أراد أن يعتكف صلى الفجر ثم دخل في معتكفه * (٢) .

والعمل على هذا الحديث عند بعض أهل العلم . قالوا : إذا أراد
الرجل أن يعتكف صلى الفجر ثم دخل في معتكفه . وهو قول أحمد وإسحاق
ابن إبراهيم ؛ وقال بعضهم : إذا أراد أن يعتكف له الشمس
من الليلة التي يريد أن يعتكف فيها من الضد وقد قدم في معتكفه . وهو
قول سفیان الثوري ومالك بن أنس (٣) ؛

فضل قيام رمضان ؛

عن أبي ذر قال : صمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يصلح
بنا حتى بقي من الشهر ^{سبع} . فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل . ثم لم يقم بنا في

(١) أخرجه البخارى في ٢٣ - كتاب الاعتكاف . ١ - باب الاعتكاف في العشر
الأواخر حديث رقم ١٠٢٩

ومسلم في ١٤ - كتاب الاعتكاف حديث رقم ٥ وأخرجه الترمذى في

٦ - كتاب الصوم ، ٧١ باب ط جاء في الاعتكاف حديث رقم ٧٩٠

تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

(٢) أخرجه مسلم في ٣٣ - كتاب الاعتكاف ٧ - باب في المسجد

حديث رقم ١٠٢٩ . ومسلم في ١٤ - كتاب الاعتكاف ٢ - باب متى

يدخل من أراد الاعتكاف في معتكفه حديث رقم ٦ تحقيق محمد فؤاد

عبد الباقي .

(٣) انظر مزيدا من التفاصيل في المبنى لابن قدامة ج ٣ ص ١٨٣ وما بعدها .

السادسة ، وقام بنا في الخامسة . حتى ذهب شطر الليل . فقلنا له :
يا رسول الله لو نفلتنا ببقية ليلتنا هذه ؟ فقال : " انه من قام مع
الامام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة " (١) .

ثم لم يصل بنا حتى بقي ثلاث من الشهر ، وصلى بنا في الثالثة .

ودعا أهله ونساءه فقام بظاهتي تخوفنا الفلاح ، قال أبو نذر : والفلاح :
السحور واختطف الملقط في قيام رمضان ، فرأى بعضهم أن يصلي احدى واربعين
ركعة مع الوتر ، وهو قول أهل المدينة والحمل على هذا عندهم بالمدينة
واختار هذا القول : مالك بن أنس (٢) .

وأكثر أهل العلم على ما روى عن عمرو علي وغيرهما من أصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم عشرين ركعة ، وهو قول الثوري وابن المبارك والشافعي
وذاكر ابن قدامة أن هذا القول كالصحيح عليه من الصحابة .

واختار ابن المبارك وأحمد وإسحاق الصلاة مع الامام في شهر رمضان
واختار الشافعي أن يصلى الرجل وحده اذا كان غارثا .

وقال محمد بن نصر المروزي : لقد حكى عن الصحابة روايات كثيرة في
صلاة القيام ، والمتواتر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه ما كان
يزيد في رمضان وغيره عن احدى عشر ركعة (٣) : وذلك كما روى عن ابن

(١) أخرجه الترمذي في ٦ - كتاب الصوم ٨١ - باب ما جاء في قيام شهر
رمضان حديث رقم ٨٠٦ ، والنسائي في ١٣ / كتاب السهو ١٠٣ -
باب من صلى مع الامام حتى ينصرف . وابن ماجه في ٥٠ - كتاب
اقامة الصلاة والسنة فيها ١٧٣ - باب ما جاء في قيام شهر رمضان
حديث رقم ١٣٢٧ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

(٢) انظر ابن قدامة في المغنى ج ٢ ص ١٦٧ .

(٣) المصدر السابق ج ٢ ص ١٧٧ ، ١٧٨ .

سلمة بن عبد الرحمن أنه سأل عائشة رضي الله عنها : كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان ؟ فقالت : ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة ، يصلى أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلى أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ، ثم يصلى ثلاثا - فقلت : يا رسول الله أتنام قبل أن توتر ؟ قال : يا عائشة ان عيني تنامان ولا ينام قلبي * (١) .

وأولى ما يتبع لمن أراد أن يلتزم عددا - فصل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومن وجد من نفسه نشاطا وجعلها نافلة . فانه يصلى مرة عشرا ومرة عشرين ، ومرة ثلاثين ، وستة وثلاثين وأربعين وأكثر من ذلك فانه لا حرج عليه لأن ذلك كله مروى عن السلف رضوان الله عليهم أجمعين . وما يرغب في قيام رمضان ما روى عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لرمضان : من قامه ايطنا واحسابا غفر له ما تقدم من ذنبه * (٢) .

ليلة القدر :

اختصت ليلة القدر بسورة كاملة من كتاب الله الكريم قال تعالى :
" انا انزلناه في ليلة القدر وما أدريك ما ليلة القدر ليلة القدر خير من ألف شهر تنزل الملائكة والروح فيها باذن ربهم من كل أمر سلام ^{حتى} / مطلع الفجر " .

(١) أخرجه البخاري انظر فتح الباري في ج٤ ص ٢٥ في ٣١ - كتاب صلاة

التراويح ١ - باب فضل من قام رمضان حديث رقم ٢٠١٣ .

(٢) أخرجه البخاري انظر فتح الباري في ج٤ ص ٢٥٠ في ٣١ - كتاب

صلاة التراويح ١ - باب فضل من قام رمضان حديث

رقم ٢٠٠٨ .

ليلة القدر

لم يأت تحديد لتلك الليلة في أى يوم من رمضان تكون ؟ وقد أكثر

المصنف في ذلك القول - وإيراد النصوص فمن هذه الأقوال ما يأتي :

١ - أنها في عموم السنة وهذا مروى عن ابن مسعود وهو يريد

بذلك الاجتهاد في العبادة في جميع شهور العام .

٢ - أنها في عموم رمضان وهذا حسب عموم نصوص القرآن .

٣ - ومنها : أنها في العشر الاواخر وهذا أخص من الذى قبله .

٤ - ومنها أنها في أحاد الوتر من العشر الاواخر .

ولكن أشهر هذه الأقوال وأرجحها ما جاء أنها في سبع وعشرين

وتسع وعشرين (١) ، وفي بعض الأحاديث خمسة وعشرون من رمضان .

عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " **تحرروا**

ليلة القدر في الوتر من العشر الاواخر من رمضان " (٢) والمعتاد عندى

من هذه الأقوال أنها في الوتر من العشر الاواخر من رمضان لحديث عائشة

وابن عباس رضى الله عنهما روى عن ابن عباس رضى الله عنهما : أن النبى

صلى الله عليه وسلم قال : " التمسوها في العشر الاواخر من رمضان ليلة القدر

في تاسعة تبقى ، في سابعة تبقى في خامسة تبقى " (٣) كما هك النبى

صلى الله عليه وسلم على قيامها ورغب فيه . عن ابى هريرة رضى الله عنه عن

(١) انظر أحكام القرآن لابن العربي ج ٤ ص ١٩٦٥ ، تحقيق محمد

على الجاوى ط دار الفكر بيروت وانظر ابن كثير ج ٤ ص

والقرطبى .

(٢) أخرجه البخارى انظر فتح البارى ج ٤ ص ٢٥٩ وفي ٣٢ - كتاب

فضل ليلة القدر ٣ - باب تحروا ليلة القدر في الوتر من العشر

الاواخر حديث رقم ٢٠١٧ .

(٣) أخرجه البخارى انظر فتح البارى ج ٤ ص ٢٥٩ - ٢٦٠ في ٣٢ - كتاب

فضل ليلة القدر ٣ - باب تحرى ليلة القدر في الوتر من العشر الاواخر

حديث رقم ٢٠٢١

النبي صلى الله عليه وسلم قال " من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ، ومن قام ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه " (١) ؛ كما حدث النبي صلى الله عليه وسلم على مداومة القيام في العشرة الاثيرة من رمضان اشارة بذلك الى الحث على تجويد الخاتمة . ولما في هذه الايام من رحمة وبركات تتنزل على عباد الله المؤمن من القائلين لها بالاجتهاد والطاعة وترك المصيان ؛

عن عائشة رضی اللہ عنہا قالت ؛ " كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل العشر شد مئزره (٢) ، وأحيا ليله ، وأيقظ أهله " (٤) (٥)

واكتفى بهذا القدر مما يتعلق بالصوم وهناك بعض التفصيلات تركتها لضيق المجال لسردها فليرجع اليها في كتب السنة والفقہ فقد تناولتها بالمعط والاسهاب ؛

(١) أخرجه البخاري انظر فتح الباري ج٤ ص ٢٥٥ في ٣٢ - كتاب فضل

ليلة القدر ١- باب فضل ليلة القدر حديث رقم ٢٠١٤

(٢) " شد مئزره " اختلف الملاء في معنى شد المئزر ، فقيل هو الاجتهاد

في العبادات زيادة على عاداته صلى الله عليه وسلم في غيره ومصنائه

الشمير في العبادات .

(٣) احيا الليلة استفرقه بالسهر في الصلاة وغيرها .

(٤) أيقظ أهله ، أي ايقظهم للصلاة في الليل .

(٥) أخرجه البخاري انظر فتح الباري ج٤ ص ٢٦٩ في ٣٢ - كتاب فضل

ليلة القدر ٤- باب رفع معرفة ليلة القدر الناس ، حديث

صحة الحج

افترض المولى سبحانه الحج على عباده فقال جل ذكره : " ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلاً " (١) وقد تقدم تعريفه (٢) ولقد بينت السنة المشرفة اجطال الحج الذى ورد في هذه الآية الكريمة . فبين رسول الله صلى الله عليه وسلم المبين عن الله مراده أن الحج لا يجب فى العمر الا مرة واحدة .

عن أبي هريرة رضى الله عنه ، قال : خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " أيها الناس ان الله فرض عليكم الحج " فقام رجل فقال : فى كل عام ؟ حتى قال ذلك ثلاث مرات وورسول الله يعرض عنه ، ثم قال : " لو قلت نعم ، لوجبت ، ولو وجبت لما قمت بها " ثم قال : " ذرونى ما تركتم فانما هلك من كان قبلكم بسوء الهيم ، واختلافهم على أنبيائهم ، فما أمرتكم من شىء فأتوا منه ما استطعتم ، وما نهيتكم من شىء فاجتنبوه " (٣) .
ما جاء فى ثواب الحج والعمرة :

عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
" تطعموا بين الحج والعمرة . فانهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفى الكبر (٤)

(١) سورة آل عمران الآية ٩٧

(٢) انظر الفصل الثانى اسباب الاجطال والايات التى تدخل تحت كل سبب من الباب الأول .

(٣) أخرجه محمد بن نصر المروزى فى كتابه السنة ص ٣٥ وأخرجه ابن ماجه فى ٢٥ - كتاب المناسك ، - باب فرض الحج حديث رقم ٢٨٨٣ تحقيق محمد عبد الباقي وأخرجه الترمذى فى ٧ - كتاب الحج ٥ - باب ما جاء : كم فرض الحج حديث رقم ٨١٤ ، ٣٥ ص ١٧٨ ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

(٤) الكبر : قال فى النهاية : الكبر ، بالكسر ، كبر الحداد وهو المبنى من الطين وقيل : الزق الذى ينفخ به النار ، والمبنى : الكور .

فيث الحديد والذهب والفضة ، وليس للحجة الصرورة ثواب الا الجنة (١) .
عن امي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من حج
فلم يرفث ولم يفسق ، رجع كيوم ولدته أمه " (٢) .

شروط وجوب الحج والعمرة وهي ما يأتي :

- ١ - الاسلام ؛ ان لا يقبل الله عملا بدونه لقوله جل ذكره :
" ومن يتبع غير الاسلام ديناً فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين (٣) "
- ٢ - العقل ؛ لأنه مناط التكليف ان لا تكليف على من فقدته .
- ٣ - البلوغ ؛ ان لا تكليف على الصبي حتى يبلغ .
- ٤ - الاستطاعة ؛ قال جل ذكره : " ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلاً " (٤) قال أبو بكر : هذا ظاهر في ايجاب فرض الحج على شريطة وجود السبيل اليه ، والذي يقتضيه من حكم السبيل ان كل من أمكنه الوصول الى الحج لزمه ذلك (٥) . وقد بين

-
- (١) أخرجه الترمذى في ٧ - كتاب الحج ٢ - باب ما جاء في ثواب الحج والعمرة حديث رقم ٨١٠ ج ٢ ص ١٧٥ والنسائى في ٢٤ - كتاب مناسك الحج ٦ - باب فضل المتابعة بين الحج والعمرة .
 - (٢) أخرجه البخارى في ٢٥ - كتاب الحج ، ٤ - باب فضل الحج المبرور حديث رقم ٨١٠ ، ومسلم في ١٥ - كتاب الحج ، حديث رقم ٤٣٨ ، ٧٩ - باب في فضل الحج ٢ ٩٨٣/٢ والترمذى في ٧ - كتاب الحج ٢ - باب ما جاء في ثواب الحج والعمرة حديث رقم ٨١١ ، ج ٣ ص ١٧٥ .
 - (٣) سورة آل عمران الآية ٨٥ .
 - (٤) سورة آل عمران الآية ٩٧ .
 - (٥) انظر أحكام القرآن ، للجصاص ج ٢ ص ٣٠٨ باب فرغ الحج .

صلى الله عليه وسلم ما المراد بالسبيل ؟ روى عن الحسن . لما نزلت هذه الآية (والله على الناس حج البيت) الآية . قال رجل يا رسول الله ما السبيل ؟ قال : " زاد وراحلة " (١) وعن ابن عباس قال : السبيل : الزاد والراحلة ولم يحل بيته وبينه أحد . وعن ابن عمر قال : " جا رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ما يوجب الحج . قال : " الزاد والراحلة " (٢) !

قال ابو بكر الجصاص : فوجود الزاد والراحلة من السبيل الذى ذكره الله تعالى ومن شرائط وجوب الحج ، وليست الاستطاعة مقصورة على ذلك ، لان المريض والخائف والشيخ الذى لا يثبت على الراحلة والزمنى وكل من تعذر عليه الوصول اليه فهو غير مستطيع السبيل الى الحج ، وان كان واجدا الزاد والراحلة فدل ذلك على أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يرد بقوله الاستطاعة الزاد والراحلة فحسب . وانما ذلك جميع شرائط الاستطاعة (٣) .

وهذه الشروط للرجل والمرأة ، ويزاد للمرأة شرط غاص وهو :

٥ - أن يكون خروجها للحج مع محرم ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم

وسلم نهى أن تسافر المرأة مع غير ذى محرم .

(١) أخرجه الترمذى فى ٧ - كتاب الحج ، ٤ - باب فى ايجاب الحج بالزاد

والراحلة حديث رقم ٨١٣ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ج ٣ ص ١٧٦ .

(٢) أخرجه ابن ماجة فى ٢٥ - كتاب المناسك ٦ - باب ما يوجب الحج ، حديث رقم ٢٨٩٦ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، والترمذى فى ٧ - كتاب

الحج ٤ - باب فى ايجاب الحج بالزاد والراحلة حديث رقم ٨١٣ .

(٣) انظر أحكام القرآن للجصاص ج ١ ص ٣٠٨ تحقيق محمد الصادق قماوى .

عن ابي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :
" لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر يوماً وليلة الا مع ذى
محرم " (١) وقال بعض العلماء ان الرفقة المأمونة كالمحرم في جواز خروج
المرأة للحج .

أركان الحج والعمرة :

للحج أربعة أركان ؛ وهى : الاحرام ، والطواف ، والسعى ، والوقوف
بصرفة ، فلو ترك الحاج شيئاً من هذه بطل حججه ؛
وللعمرة ثلاثة أركان ؛ وهى الاحرام ، والطواف ، والسعى ، فبإتمام
تتم العمرة الا بهذه الأركان الثلاثة .

شرح أركان الحج والعمرة وأعمالها باختصار ؛

١ - الركن الأول : الاحرام : وهو نية الدخول في أحد النسكين
الحج أو العمرة ، أوهما معاً ، ويكون الاحرام بالنسبة للعمرة في جميع
شهور السنة وأما الحج فيكون الاحرام به في أشهر الحج لقوله تعالى
" الحج أشهر معلومات فمن فرغ فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال
في الحج " (٢) الآية . فبين النبي صلى الله عليه وسلم بسنته أن فرض
الحج هو : الأهلل . وفسر الأهلل ومواقيت الحج والعمرة جميعاً وبين
ما يلبس المحرم مما لا يليسه ، وغير ذلك من أمور الحج ما ليس بيانسه
في كتاب الله ، من ذلك ما روى عن جعفر بن محمد عن أبيه قال :
أتينا جابر بن عبد الله فقلت : أخبرنى عن حجة رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج وخرجنا معه ،

(١) أخرجه ابن خزيمة في كتاب المناسك ٧٤٢ - باب الزجر عن سفر المرأة
يوماً وليلة الا مع ذى محرم ، حديث رقم ٣٥٢٣ تحقيق محمد مصطفى الأعظمى .
(٢) سورة البقرة الآية ١٩٦ .

حتى أتى ذا الحليفة (١) ، ف صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ، ثم ركب القصواء (٢) ، حتى استوت به ناقته على البيداء قال : فنظرت الى مد بصرى من بين يديه من راكب وطاش ، وعن يمينه مثل ذلك ، وعن خلفه مثل ذلك . ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا ، وعليه ينزل القرآن وهو يعرف تأويله ، وما عمل من شيء إلا علمنا به ، فأهل بالتوحيد : " لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، ان الحمد والنعمة لك والملك ، لا شريك لك " (٣) .

واتفق أهل العلم من الصحابة ومن بعدهم على أن فرض الحج الا هلال . كما بين النبي صلى الله عليه وسلم ولا يلبسه المحرم من الثياب . عن سالم عمن أبيه قال : سئل النبي صلى الله عليه وسلم : ما يلبس المحرم من الثياب ؟ فقال : " لا يلبس المحرم القميص ولا العمامة ولا البرانس ولا السراويل ، ولا ثوبا صمه ورس ولا زعفران ولا الخضين ، الا أن لا يجد النملين ، فليقطعهما حتى يكونا أسفل من الكعبين " (٤) ؛

(١) ذوالحليفة : أبعد المواقيت من مكة بينهما نحو عشر مراحل أو تسع وهو قريب من المدينة على بعد ستة أميال منها .

(٢) أي : ناقته القصواء ، وهي بفتح القاف : لقب لها .

(٣) أخرجه محمد بن نصر المروزي في كتابه السنة ص ٣٥ ، ٣٦ ،

وأخرجه الترمذي في ٧ - كتاب الحج ٨ - باب ما جاء من أي موضع

أحرم النبي صلى الله عليه وسلم حديث رقم ٨١٧ ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

(٤) أخرجه محمد بن نصر المروزي ، في كتاب السنة ص ٣٦ وأخرجه البخاري في

٢٥ - كتاب الحج ٢١ - باب ما لا يلبس المحرم من الثياب حديث رقم

١١٣ ، ومسلم في ١٥ - كتاب الحج حديث رقم ١ ٢٥ ٣٥ تحقيق

محمد فؤاد عبد الباقي ، وأخرجه الترمذي في ٧ - كتاب الحج ١٨ - باب

ما جاء في لا يجوز للمحرم لبسه حديث رقم ٨٣٣ .

مواقيت الاحرام المكانية :

عن ابن عباس قال * وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل المدينة
ذو الحليفة ، ولأهل الشام ، الجحفة ، ولأهل نجد : قرن المنازل ، ولأهل
اليمن : يلمم ، قال : فهن لهن ولمن أتى عليهن من غير أهلهن ممن أراد
الحج أو العمرة ، فمن كان دونهن ممن أهلها ، وكذلك فكذلك ، حتى أهل
مكة يهلون فيها * (١) .

وعن ابن عمر أن رجلاً قال : من أين نهى يا رسول الله ؟ قال :
" يهمل أهل المدينة من ذي الحليفة وأهل الشام من الجحفة وأهل نجد من
قرن " (٢) .

واجبات الاحرام وهي ما يأتي !

- ١ - الاحرام من الميقات وقد تقدم بيان المواقيت
- ٢ - الشجر من المحيط والمخييط
- ٣ - الظبية وقد تقدمت ، ويستحب تكرارها ورفع الصوت بها وتجديدها
عند تخير الأحوال من ركوب أو نزول ، أو إقامة صلاة أو فراغ منها
أو ملاقة رفاق .

هذا وللأحرام سنن وهي أعمال لو تركها المحرم لا يجب/فيها دم^{عليه}
ولكن يفوته بتركها أجر كبير وهي :

(١) أخرجه محمد بن نصر المروزي في كتاب السنة ص ٣٧ فتح الباري -
ج ٣ ص ٣٨٨

(٢) أخرجه البخاري في ٢٥ - كتاب الحج ٨ - باب ميقات أهل المدينة ،
حديث رقم ١١٢ ومسلم في ١٥ - كتاب الحج حديث رقم ١٣ تحقيق محمد
عبد الباقي ، والترغبي في ٧ - كتاب الحج ١٧ - باب ما جاء
في مواقيت الاحرام لأهل الاتفاق حديث رقم ٨٣١ ج ٣ ص ١٩٣ .

- ١ - الاغتسال للاحرام وهو سعة ولولحائض أو نفساء لما روى عن عائشة رضي الله عنها قالت : نفست (١) أسماء بنت عمير بمحمد ابن ابي بكر بالشجرة (٢) ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر يأمرها أن تفتسل وتهل (٣) .
- ٢ - الاحرام في رداء أو ازار نظيفين لفعله صلى الله عليه وسلم . ذلك .
- ٣ - الاحرام عقب صلاة نافلة أو فريضة ، لما روى عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم أهل في دبر الصلاة (٤) .
- ٤ - تقليم الأظافر وقص الشارب ونفث الابط ، وحلق العانة لفعله صلى الله عليه وسلم .
محظورات الاحرام :
والمحظورات هي الأفعال الممنوعة والتي لو فعلها المحرم لوجب عليه فيها فدية وسيأتي بيان الفدية ، وهذه الاعمال هي ما يأتي :

-
- (١) (نفست) أى ولدت . وهو بكسر الفاء لا غير - سمي نفاسا لخروج النفس وهو المولود ، والدم أيضا .
 - (٢) " بالشجرة " وفي رواية : بذى الحليفة . وفي رواية بالبداء ، هذه المواضع الثلاثة متقاربة ، فالشجرة بذى الحليفة ، وأما البداء فهي بطريق ذى الحليفة ، وكان منزل النبي صلى الله عليه وسلم بذى الحليفة حقيقة وهناك بات وأهرم فسمي منزل الناس كهم باسم منزل ما هم .
 - (٣) أخرجه مسلم في ١٥ - كتاب الحج ، ١٦ - باب احرام النفساء واستحباب غسلها للاحرام حديث رقم ١٢٠٩ ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي
 - (٤) أخرجه الترمذى في ٧ - كتاب الحج ٩ - باب ما جاء متى أحرم النبي صلى الله عليه وسلم حديث ٨١٩ والنسائي في ٢٤ - كتاب النجاسك ٥٦ - باب الصل في الالهلال .

- ١ - تغطية الرأس بأى غطاء كان .
 - ٢ - حلق الشعر أو قصه وان قل ، وسواء كان شعر رأسه أو غيره .
 - ٣ - تقليم الأظافر ، سواء لليدين أو الرجلين .
 - ٤ - من الطيب
 - ٥ - لبس المخيط مطلقاً
 - ٦ - قتل الصيد البرى - لقوله جل ذكره " يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم " (١) .
 - ٧ - مقدمات الجماع - من قبلة ونحوها لقوله تعالى " فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج " (٢) . والمراد بالرفث : مقدمات الجماع . وكل ما يدعو اليه .
 - ٨ - عقد النكاح أو خطبته ، لقولى صلى الله عليه وسلم " لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب " (٣) .
- حكم هذه المحظورات :
- الخصسة الأولى من فعل منها واحدا وجبت عليه فدية . وهى صيام ثلاثة أيام ، أو اطعام ستة مساكين لكل مسكين مدا من بر ، أو ذبح شاة لقوله جل شأنه : " فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك " (٤) .

وأما قتل الصيد ففيه جزاؤه بمثله من النعم (٥) لقوله جل ذكره :
 " فجزاء مثل ما قتل من النعم " (٦) وأجمع اهل العلم على وجوب جزاء الصيد . (٧)

-
- (١) سورة الطائفة الاية ٩٥
 - (٢) سورة البقرة الاية ١٩٧
 - (٣) أخرجه مسام في ١٦ - كتاب النكاح ٥ - باب تحريم نكاح المحرم حديث ٤١
 - (٤) سورة البقرة الاية ١٩٦
 - (٥) النعم : الابل والبقر والخنزير (٦) سورة الطائفة الاية ٩٥
 - (٧) انظر المصنفى لابن قدامة ج ٣ ص ٥٠٤ وانظر باب الفدية وجزاء الصيد في نفس الجزء من المصنفى ، ص ٤٩٢ وما بعدها .

وأما مقدمات الجماع فان على فاعلها دما ، وهو ذبح شاة ، وأما
الجماع فانه يفسد الحج بالمرة - ويجب عليه الاستمرار فيه حتى يتمه ، وعلى
صاحبه بدنة - أى بمير - وعليه قضاء هذا الحج الفاسد من عام آخر .

الركن الثاني : الطواف :

وهو الدوران بالبيت سبعة أشواط وله شروط وآداب تتوقف صحته

عليها .

شروط الطواف هي :

- ١ - النية عند الشروع فيه فلا بد للطائف من نية الطواف ، تعبدًا لله تعالى وطاعة له جل شأنه .
 - ٢ - الطهارة من الخبث والحدث ، لخبر الطواف صلاة الأأن الله أباح فيه الكلام فمن تكلم فلا يتكلم الا بخير (١) .
 - ٣ - ستر الصورة
 - ٤ - أن يكون الطواف بالبيت داخل المسجد ولو بعد من البيت
 - ٥ - أن يكون البيت على يسار الطائف .
 - ٦ - أن يكون الطواف سبعة أشواط وأن يبدأ بالحجر الأسود ويختمه به لفعله صلى الله عليه وسلم .
 - ٧ - أن يوالى بين الأشواط فلا يفصل بينها الا لضرورة ، ولو ترك الموالاة من غير ضرورة بطل طوافه ووجب اعادته .
- وله سنن بينها كتب السنة وفصلها الفقهاء في كتبهم . قال تعالى :
- * وايظوفوا بالبيت الصتيق * (٢) .
- فبين رسول الله صلى الله عليه وسلم بسنته عدد الطواف وكيفيته (٣) .

(١) أخرجه الترمذى في ٧ - كتاب الحج ١١٢ - باب ما جاء في الكلام في الطواف
حديث رقم ٩٦٠ ج ٣ ص ٢٩٣

(٢) سورة الحج الآية ٢٩

(٣) انظر كتاب السنة لمحمد بن نصر المروزي ص ٣٧ .

عن عبدالله بن عمر قال : طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم مكة فاستلم الركن أول شيء ، ثم حب ثلاثة أطواف من السبع ، ومشى أريحة أطواف ، ثم ركع حين قضى طوافه بالبيت عند المقام ركعتين ثم سلم (١) ، عن ابن عباس قال : ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يستلم الا الحجر الأسود والركن اليماني (٢) .

قال الترمذى : والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم ، أن لا يستلم الا الحجر الأسود والركن اليماني .

تقبيل الحجر :

عن عابدين بن ربيعة قال : رأيت عمر بن الخطاب يقبل الحجر ويقول : اني أقبلك وأعلم أنك حجر . ولولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك (٣) .

والعمل على هذا الحديث عند أهل العلم ، يستحبون تقبيل الحجر ، فان لم يمكنه ولم يصل اليه استلمه بيده وقبل يده . وان لم يصل اليه استقبله اذا نادى به وكبر .

-
- (١) أخرجه محمد بن نصر المروزي في كتاب السنة ص ٣٨ والترمذى في ٧ كتاب الحج حديث ٨٥٦ ج ٣ / ٢١١ .
- (٢) أخرجه البخارى في ٢٥ - كتاب الحج ٥٩ - باب من لم يستلم الا الركنين اليمانيين حديث رقم ٨٤٩ وسلم في ١٥ - كتاب الحج ، حديث ٢٤٧ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي والترمذى في ٧ - كتاب الحج ٣٥ - باب ما جاء في استلام الحجر والركن اليماني حديث رقم ٨٥٨ .
- (٣) أخرجه البخارى في ٢٥ - كتاب الحج ٧٦٠ - باب تقبيل الحجر حديث رقم ٨٤٣ وسلم في ١٥ - كتاب الحج حديث رقم ٣٥١ ، والترمذى في ٧ - كتاب الحج ٣٧ - باب ما جاء في تقبيل الحجر حديث رقم ٨٦٠ .

الركن الثالث : السعى :

والسعى : هو المشى بين الصفا والمروة ذهاباً وإياباً بنية التمسك
وهو ركن الحج والعمرة لقوله جل ذكره : " ان الصفا والمروة من شعائر الله
فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما " (١) .
وله شروط وهي :

- ١ - النية : فلا بد من نية السعى طاعة لله وامتنالاً لا أمره .
 - ٢ - الترتيب بينه وبين الطواف بأن يقدم الطواف على السعى .
 - ٣ - العوالة بين اشواطه . غير ان الفصل اليسير لا يضر .
 - ٤ - اكمال العدد سبعة اشواط .
 - ٥ - وقوعه بعد الطواف صحيح سواء كان الطواف واجباً أو سنة .
- والأولى أن يكون بعد طواف واجب كطواف القدوم ، أو ركن كطواف
الافاضة .

عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم حين قدم مكة ، طاف بالبيت سبعة فقرأ :
" واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى " . فصلى خلف المقام ثم أتى الحجر فاستقبله
ثم قال " نبدأ بما بدأ الله به " فبدأ بالصفا وقرأ : " ان الصفا والمروة من
شعائر الله " (٢) .

(١) سورة البقرة الآية ١٥٨

(٢) أخرجه مسلم في ١٥ - كتاب الحج ، حديث رقم ١٤٧ ، وأبو داود
في ١١ - كتاب المسك ٥٦ - باب صفة حجة النبي صلى الله عليه
وسلم حديث رقم ١٩٠٥ والترمذي في ٧ - كتاب الحج ٣٨ - باب
ما جاء أنه يبدأ بالصفا قبل المروة ، حديث رقم ٨٦٢ ، تحقيق
محمد فؤاد عبد الباقي .

الركن الرابع : الوقوف بصرفة ؛

والوقوف بصرفة هو الركن الرابع من اركان الحج و من فاته يوم عرفة لم

يدرك الحج لقولى صلى الله عليه وسلم " الحج عرفة " (١) .

و حقيقته : الحضور بالمكان المسمى بصرفات لحظة او اكثر بنية

الوقوف من بعد ظهر اليوم التاسع من ذى الحجة الى غروب الشمس .

عن علي بن ابي طالب رضى الله عنه قال : وقف رسول الله صلى الله

عليه وسلم بصرفة فقال : " هذه عرفة . وهذا هو الموقف وعرفة كلها موقف "

ثم افاض حيث غربت الشمس ، وأردف أسامة بن زيد ، وجعل يشير بيده على

يمينته والناس يضربون يميناً وشمالاً ، يلتفت اليهم ويقول : " يا أيها

الناس عليكم السكينة ، ثم أتى جمعا فصلى بهم الصلاتين جمعا - فلما

أصبح أتى قنرج ، فوقف عليه وقال : " هذا قنرج وهو الموقف ، وجمع

كلها موقف " ثم افاض حتى انتهى الى وادى محسّر ففرع ناقته فغبت حتى

جاوز الوادى فوقف . وأردف الفضل ثم أتى الجمرة فرماها ثم أتى المنحرف قال :

" هذا المنحر ومعنى كلها منحرف " (٢) .

(١) أخرجه احمد والترمذى وهو صحيح وأخرجه ابوداود فى : ١١ - كتاب

الحج - ٦٨ - باب من لم يدرس عرفة حديث رقم ١٩٤٩ ، والترمذى :

فى ٧ - كتاب الحج فى ٥٧ - باب ما جاء فىمن أدرك الامام يجمع فقد

أدرك الحج حديث رقم ٨٨٩ والنسائى فى ٢٤ - كتاب المناسك

٢٠٣ - باب فرض الوقوف بصرفة .

(٢) أخرجه ابوداود فى ١١ - كتاب المناسك ٦٤ - باب الصلاة بجمع ،

الحديث رقم ١٩٣٥ والترمذى فى ٧ - كتاب الحج ٥٤ - باب ما

جاء أن عرفة كلها موقف حديث رقم ٨٨٥ وابن ماجه فى ٢٥ - كتاب

المناسك ٥٥ - باب الموقف بصرفة الحديث رقم ٣٠١٠ . تحقيق محمد

فواد عبدالباقى .

الخروج الى عتي

عن ابن عباس قال : صلى الله ^{رسول} صلى الله عليه وسلم الظهر يوم التروية
والفجر يوم عرفة بسني (١) .
الخروج الى عرفة :

عن ابن عمر قال : غدا رسول الله صلى الله عليه وسلم من منى حيث
صلى الصبح صبيحة يوم عرفة . حتى أتى عرفة فنزل بنمرة ، وهي منزل الامام
الذي ينزل به بعرفة ، حتى اذا كان عند صلاة الظهر راح رسول الله صلى الله
عليه وسلم مهجراً فجمع بين الظهر والعصر ، ثم خطب الناس ثم راح فوقف على
الموقف من عرفة (٢) .
يوم الحج الاكبر :

عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف يوم النحر بين الجمرات
في الحجة التي حج فقال " اى يوم هذا ؟ " قالوا : يوم النحر . قال : " هذا
يوم الحج الاكبر " (٣) .

ما يفصل في اليوم العاشر من ذى الحجة :

يفصل في يوم النحر اربعة اشياء : الرمي ، ثم النحر ثم الحلق ، ثم
الطواف . والسنة ترتيبها هكذا . فان النبي صلى الله عليه وسلم رتبها كذلك

(١) أخرجه ابو داود في كتاب مناسك الحج باب الخروج من منى ،

ج ١ ص ٤٤٤ .

(٢) : أخرجه ابو داود في كتاب المناسك (الحج) باب الخروج الى عرفة

ج ١ ص ٤٤٥ .

(٣) أخرجه ابو داود في كتاب المناسك " الحج " في باب يوم الحج الاكبر

ج ١ ص ٤٥١ .

وصفه جابر (١) ، عن أبي الزبير قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول :
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمى على راحلته يوم النحر ضحى ، فأما
بعد ذلك فبعد زوال الشمس (٢) ،

عن عائشة رضی الله عنها قالت : أفاض رسول الله صلى الله عليه وسلم
من آخر يومه حين صلى الظهر ثم رجع الى منى ، فمكث بها ليل أيام
التشريق يرمى الجمرة اذا زالت الشمس ، كل جمرة بسبع حصيات يكبر مع
كل حصاة ، ويقف عند الأولى والثانية ، فيطيل القيام ويتضرع ويرى الثالثة
ولا يقف عندها (٣) .

التحلل الاصفر من الحج يرمى جمرة العقبة :

عن عائشة رضی الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
" اذا رمى احدكم جمرة العقبة فقد حل له كل شئ الا النساء " (٤) .

وعن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رمى جمرة العقبة
يوم النحر ، ثم رجع الى منزله ببنى قديح فذبح فذبح ، ثم دعا الحملاق
فأخذ يشق رأسه الايمن فحلقه فجعل يقسم بين من يليه الشفرة والشمرتين
ثم أخذ يشق رأسه الايسر ، ثم قال : " ها هنا أبو طلحة " فدفعه الى أبي
طلحة (٥) .

(١) انظر المغنى لابن قدامة ج٣ ص ٤٤٦ هـ

(٢) أخرجه ابوداود في كتاب المناسك (الحج) باب - في رمى الجمار

ج١ ص ٤٥٦ .

(٣) أخرجه ابوداود في كتاب المناسك (الحج) باب في رمى الجمار

ج١ ص ٤٥٦

(٤) أخرجه ابوداود في كتاب المناسك (الحج) باب في رمى الجمار

ج١ ص ٤٥٧

(٥) أخرجه ابوداود في كتاب المناسك (الحج) في باب في الحلق

والتقصير ج١ ص ٤٥٧ .

ليس على النساء حلق :

عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ليس على

النساء الحلق ، انما على النساء التقصير " (١) .

ما هو حكم الحلق قبل الذبح ، أو النحر قبل الرمي ؟

عن عبد الله بن عمرو أن رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال :

حلقت قبل أن أذبح ؟ فقال : " اذبح ولا حرج " وسأله آخر فقال : نحررت

قبل أن أرمي ؟ قال : " ارم ولا حرج " (٢) .

ما هو حكم العمرة أو اجبه هي أم لا ؟

قال تعالى : " وأتموا الحج والعمرة لله " (٣) .

عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن العمرة أو اجبه هي ؟ قال :

لا ، وأن تمتصوا هو أفضل " (٤) .

(١) أخرجه ابوداود في كتاب المناسك (الحج) في باب الحلق والتقصير

ج ١ ص ٤٥٨

(٢) أخرجه ابوداود في ١١ - كتاب الحج ٨٧ - باب فيمن قدم شيئاً قبل

شيء في حجه حديث رقم ٢٠١٤ ،

والترمذى في ٧ - كتاب الحج ٧٦ - باب ما جاء فيمن حلق قبل أن

يذبح حديث رقم ٩١٦ ، وأخرجه ابن ماجه في ٢٥ - كتاب المناسك

٧٤ - باب من قدم نسكاً قبل نسك حديث رقم ٣٠٥١ تحقيق محمد

فؤاد عبد الباقي .

(٣) سورة البقرة الآية ٩٦

(٤) أخرجه الترمذى في ٧ - كتاب الحج ٨٨ - باب ما جاء في العمرة

أو اجبه هي أم لا ؟ حديث ٩٣١

اختلف العلماء في حكم العمرة فأخذ بعضهم بهذا الحديث وقال :
العمرة ليس بواجبة . وقال الشافعي العمرة سنة لا تعلم أحدا رخص فسي
تركها وليس فيها شيء ثابت بأنها تطوع ، وعن عباس أنه كان يوجبها ،
والقول الراجح أنها سنة .

وجائزة العمرة في أشهر الحج لما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال : " دخلت العمرة في الحج الى يوم القيامة " (١) ،
بيان أنواع الأهرام ، وأنه يجوز افراد الحج والتمتع والقران وجواز
ادخال الحج على العمرة :

عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : خرجنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم عام حجة الوداع (٢) ، فأهللنا بعمرة . ثم قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم : " من كان معه هدى (٣) فليلب بالحج مع العمرة . ثم
لا يحل حتى يحل منهما جميعا " قالت : فقدمت مكة وأنا حائض لم أطف
بالبيت ، ولا بين الصفا (٤) والمروة . فشكوت ذلك الى رسول الله

(١) أخرجه مسلم في ٥ - كتاب الحج حديث رقم ٢٠٣ وأخرجه ابوداود

في ١١ - كتاب المناسك ٢٣ - باب في افراد الحج والترمذي في

٧ - كتاب الحج ٨٩ - باب منه حديث رقم ٩٣٢ .

(٢) عام حجة الوداع هي السنة العاشرة للهجرة المقدسة . والحجة بفتح

الحاء المدة الواحدة من الحج . وسميت حجته عليه الصلاة والسلام

هذه حجة الوداع ، لوداعه الناس فيها ولم يعد بعد الهجرة غيرها .

(٣) " من كان معه هدى " يقال : هدى وهدى ، لغتان مشهورتان . الأولى

أفصح وهو اسم لما يهدى الى الحرم من الانعام . وسوق الهدى

سنة لمن أراد أن يحرم بحج أو عمرة .

(٤) (ولا بين الصفا والمروة) أى ولم أسع بينهما ، ان لا يصح السعى

الا بعد طواف .

صلى الله عليه وسلم . فقال : أنقضى ^(١) رأسك وامتشطي ^(٢) وأهلي بالحج
ودعى العمرة * قالت ففعلت . فلما قضينا الحج أرسلنى رسول الله صلى الله
عليه وسلم مع عبد الرحمن بن ابي بكر الى التميم ^(٣) فاعتمرت فقال : * هذه
مكان عمرتك * ^(٤) فطاف الذين أهلوا بالعمرة بالبيت وبالصفا والمروة ثم
حلوا ثم طافوا طوافا آخر بعد أن رجموا من منى لحجهم . وأما الذي سن
جمعوا الحج والعمرة فانما طافوا طوافا واحدا ^(٥) .
وهل الأفضل افراد الحج أو اقترانه بالعمرة أراء للفقهاء انظرها
فى موضعها من كتب الفقه . والذي اختاره هو الافراد لفعل النبي صلى الله
عليه وسلم ذلك .

عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرد الحج * ^(٦) .

وروى عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم أفرد الحج وأفرأ ابو

بكر وعمر وعثمان * ^(٧)

(١) (انقضى رأسك) أى حلى شفر شعره باصابعك أولا .

(٢) (وامتشطي) أى سرحيه بالمشط .

(٣) * هذه مكان عمرتك * نصب مكان على الطرف أى بدل عمرتك وقيل

معناه مكان عمرتك التى تركتها لأجل هيضتك ، ويجوز الدفع ، خيرا
لقوله هذه .

(٤) (الى التميم) هو موضع قريب من مكة بينه وبينها فرسخ والان قد

تجاوز عمران مكة التميم .

(٥) أخرجه مسلم فى ١٥ - كتاب الحج ١٧ - باب بيان وجوه الاحرام حديث

رقم ١٢١١ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

(٦) أخرجه مسلم فى ١٥ - كتاب الحج حديث رقم ١١٢ وأبو داود فى :

١١ - كتاب المناسك ٢٣ - باب فى افراد الحج حديث ١٧٧٧

والترمذى فى ٧ - كتاب الحج ١٠ - باب ما جاء فى افراد الحج حديث

رقم ٨٢٠ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

(٧) انظر الترمذى فى ٧ - كتاب الحج ١٠ - باب ما جاء فى افراد الحج

حديث رقم ٨٢٠ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

قال الترمذى والثورى ان افردت الحج فحسن وان قرنت فحسن .
وان تمتعت فحسن . وقال الشافعي مثله . وقال : أحب الينا الافراد ثم
التمتع ثم القران (١) .

صفة الجمع بين الحج والمرة :

عن أنس قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول * لبيك بصحرة
وحجة * (٢) .

ما جاء في التمتع :

عن ابن عباس قال : تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر
وعثمان وأول من نهى عنه معاوية* (٣) .

وقد اختار بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم
التمتع بالمرة . والتمتع أن يدخل الرجل بصحرة في أشهر الحج ثم يقيم
حتى يحج فهو متمتع وعليه دم ما استيسر من الهدى فان لم يجد فصيام
ثلاثة أيام في الحج وسيمة اذا رجع الى أهله . ويستحب

(١) نفس المصدر السابق .

(٢) أخرجه البيهقي في ٦٤ كتاب المفازي ٦١ - باب بحث علي بن

أبي طالب عليه السلام وخالد بن الوليد رضي الله عنه الى اليمن
قبل حجة الوداع حديث ١٩٣٨ و ١٩٣٩ ،

ومسلم في ١٥ - كتاب الحج ، حديث رقم ١٨٥ و ١٨٦ ، تحقيق
محمد فؤاد عبد الباقي .

(٣) أخرجه النسائي في ٢٤ - كتاب المناسك ٥٥ - باب التمتع ،

والترمذى في ٧ - كتاب الحج ١٢ - باب ما جاء في التمتع ، حديث

رقم ٨٢٢ ج ٣ ص ١٨٥ .

للمتعم اذا صام ثلاثة ايام في الحج أن يصوم العشر ويكون آخرها
يوم عرفة فان لم يصم في العشر صام ايام التشريق ، في قول بعض أهل
العلم من الصحابة ، منهم ابن عمر وعائشة وبه يقول مالك والشافعي وأحمد
واسحاق (١) .

وقال بعضهم : لا يصوم ايام التشريق وهو قول أهل الكوفة .

قال الترمذى : وأهل الحديث يختارون التمتع بالعمرة في الحج

وهو قول الشافعي وأحمد واسحاق (٢) .

وهناك بعض التفصيلات التي تتعلق بالحج لم أتعرض لها لأن مثل

هذا البحث لا يتسع لذكرها وسردها ، وقد أفاض فيها الفقهاء في كتبهم

فليرجع اليها في مظانها . وهذا آخر ما يتعلق ببيان السنة لما اجمله القرآن

الكريم في العبادات :

(١) انظر المغنى لابن قدامة ج ٣ ص ٤٧٨

(٢) انظر المغنى لابن قدامة ج ٣ ص ٤٧٨ وانظر الترمذى في

٧ - كتاب الحج ١٢ - باب التمتع ج ٣ ص ١٨٦ .

بيان السنة لما أجمعه القرآن الكريم

في المعاملات

وسأتناول في هذا البحث البيع والربا فقط كأمثلة لبيان السنة لما أجمعه القرآن الكريم في المعاملات .

المبحث الأول

في البيوع

قال تعالى : " وأهل الله البيع وحرم الربا " (١) الآية .
وقال جل ذكره : " إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم ولا تظلموا
أنفسكم ان الله كان بكم رحيمًا " (٢) .

معنى البيع :

والبيوع جمع بيع ، وجمع لاختلف أنواعه . هذا تعريفه لفظة .
وشرعا : البيع نقل ملك الى الغير بثمن والشراء . قبوله ، ويطلق
كل منهما على الآخر .

وأجمع المسلمون على جواز البيع في الجملة . والحكمة تقتضيه : لأن
حاجة الانسان تتعلق بما في يد صاحبه وصاحبه لا يبذله بغير عوض
ففي شرع البيع وتجويزه شرع طريق الى وصول كل واحد منهما الى غرضه ،
ودفع حاجته (٢) .

(١) سورة البقرة الآية ٢٧٥

(٢) سورة النساء الآية ٢٩

(٣) انظر المصنف لابن قدامة ج ٣ ص ٥٦٠ الناشر مكتبة الرياض الحديثة
بالرياض .

والاية الاولى وهى قوله تعالى " وأحل الله البيع وحرم الربا " (١)

أصل في جواز البيع .

واختلف المصنف في الآية على أقوال تقدم بيانها في الايات المشكك

فيها هل هي من قبيل المجمل اولا ؟ وسأذكر منها قولين فقط في هذا

المقام .

الأول : أنه عام أريد به الخصوص فان اللفظ لفظ عموم يتناول كل

بيع فيقتضى اباحة الجميع ، لكن قد منع الشارع بيوعا أخرى وحرصا . فهو

عام في الاباحة مخصوص بطلا يدل الدليل على منعه (٢) . وقد قال

بهذا الامام الشافعي فيما نقله عنه الطاوى (٣) .

الثاني : أن هذه الاية مجمة بينت السنة وبهذا قال البيهقي وابن

الهيثم والسرخسى (٤) .

ولقد بينت السنة المشرفة البيوع وفصلتها شارحة بذلك اجمال البيع

الذى ورد في كتاب الله الكريم .

أركان البيع وهى :

أ - البائع ، ويشترط فيه أن يكون مالكا لما يبيع أو مأذونا له فى

بيعه رشيدا غير سفیه .

(١) سورة البقرة الاية ٢٧٥

(٢) انظر احكام القرآن للجصاص ج٢ ص ١٨٩

(٣) انظر ممتزك الاقران فى اعجاز القرآن السيوطى ج١ ص ٢٢٢ ، ٢٢٣

(٤) انظر اصول السرخسى ج١ ص ١٦٨ وتنتظر كتاب السنة محمد بن نصر

المروزي ص ٥٦ ، ٥٧ .

- ب - المشتري : ويشترط فيه أن يكون رشيدا غير سفیه . والصحيح
المأذون له يجوز بيعه .
- ج - الثمن ويشترط فيه ان يكون ظاهرا مقدورا على تسليمه وان يكون
معروفا قدره .
- د - المبيع - الثمن - ولا بد ان يكون مباحا ظاهرا . مقدورا على
تسليمه معلوما لدى المشتري و . يوصفه .
- هـ - صيغة العقد وهي الايجاب والقبول . بالقول : نحو - يعني
كذا فيقول البائع بعتك او بالفعل مثل قول المشتري يعني ثوبا
مثلا فيتأوله ^(١) آياه .
- و - ومن ارکان البيع التراضي ، فلا يصح بيع بدون رضا الطرفين ^(٢) .
وجوب بيان ما في السلعة من عيب وعدم كتمانها والنصح في ذلك :
عن حكيم بن هزام رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم : " البيعان بالخيار ما لم يتفرقا - أو قال حتى يتفرقا - فان صدقا
وبينا بورك لهما في بيعهما وان كتما وكذبا صحقت بركة بيعهما " ^(٣) .

(١) حاشية الروض المربع شرح زاد المستنفع ج ١ ص ٤٤٠ الطبعة الأولى
محمد بن قاسم الحنبلى ، ج ٤ ص ٣٢٠ الطبعة الأولى
ت ١٣٩٨ هـ

(٢) انظر حاشية الروض المربع شرح زاد المستنفع لمؤلفه عبد الرحمن
ابن محمد بن قاسم ج ٤ ص ٣٢٢

(٣) أخرجه البخارى انظر فتح البارى ج ٤ ص ٣٠٩ في ٣٤ - كتاب
البيوع ١٩ - باب اذا بين البيعان ولم يكتا ونصحا ، حديث رقم
٢٠٧٩ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

كراهية اليمين في البيع :

عن أبي هريرة رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (الحلف شفقة (١) للسلمة صحفة للبركة * (٢) .

الحلف المحرم في البيع :

عن عبدالله بن ابي اوفى رضى الله عنه * أن رجلا أقام سلمة وهو في السوق . فحلف بالله لقد أعطى بها ما لم يعط ليوقع فيها رجلا ممن المسلمين فنزلت * ان الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا * . (٣)

تحريم الخداع في البيع :

عن عبدالله بن عمر رضى الله عنهما * أن رجلا ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم أنه يخدع في البيوع . فقال : اذا بايعت فقل لا خلافة . وقد كان أهل الجاهلية يتهايمون ببيوعا فيها غرر ومخاطرات نحو بيع الضامين والملاقيح وهبل الحمله ، فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك ونهى عن بيع الغرر جملة (٦) .

(١) (شفقة) بمعنى صحفة والنقص والابطال .

(٢) أخرجه البخارى انظر فتح البارى ج٤ ص ٣٤ كتاب البيوع ٢٦ باب

(يمحق الله الربا) حديث رقم ٢٠٨٧

(٣) سورة آل عمران الآية ٧٧ الحديث أخرجه البخارى انظر فتح البارى ج٤ ص ٣٤ كتاب البيوع ٢٧ باب ما يكره من الحلف في البيع حديث

رقم ٢٠٨٨

(٤) قوله (لا خلافة) بكسر المعجمة وتخفيف اللام اى لا خديعة .

(٥) الحديث أخرجه البخارى انظر فتح البارى ج٤ ص ٣٤ - كتاب البيوع

٤٨ باب ما يكره من الخداع في البيع حديث رقم ٢١١٧

(٦) انظر كتاب السنة محمد بن نصر المروزي ص ٥٧ وما بعدها .

وسأ ذكر الاحاديث التي تنهى عن هذه البيوع وأبطلتها مع بيان بعض
الفاظها . التي فيها غموض .

ابطال بيع الملاصة والمنايذة :

عن ابي هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن
الملاصة والمنايذة (١) .

عن عطاء بن مينا انه سمع عمرو بن دينار يحدث عن ابي هريرة أنه
قال نهى عن بيعتي الملاصة والمنايذة .

أما الملاصة فان يلمس كل واحد منهما ثوب صاحبه بشير أو مسيل
والمنايذة : أن يتخذ كل واحد منهما ثوبه الى الآخر ، ولم ينظر واحد
منهما الى ثوب صاحبه (٢) .

بطلان بيع الحصاة والبيع الذى فيه غرر :

عن ابي هريرة قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع
الحصاة (٣) وعن بيع الغرر (٤) (٥)

(١) أخرجه مسلم في ٢١ - كتاب البيوع ١ - باب ابطال بيع الملاصة
والمنايذة .

(٢) أخرجه مسلم في ٢١ - كتاب البيوع ١ - باب ابطال بيع الملاصة والمنايذة
حديث رقم ١٥١١ .

(٣) (بيع الحصاة) فيه ثلاث تأويلات : أحدها ان يقول : بعثك من هذه
ما وقعت عليه الحصاة التي ارميها . أو بعثك من هذه الارض من هنا
الى ما انتهت اليه هذه الحصاة .
والثاني ان يقول : بعثك على أنك بالخيار الى أن أرمي بهذه
الحصاة . والثالث .

والثالث : ان يجعل نفس الرمي بالحصاة بيها . فيقول اذا رميت
هذا الثوب بالحصاة فهو صبيح منك بكذا .

(٤) (بيع الغرر) النهي عن بيع الغرر أصل عظيم من اصول كتاب البيوع .

تحريم بيع حبل الحميلة :

عن نافع عن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أنه نهى
عن بيع حبل الحميلة . (١) (٢) .

وعن ابن عمر قال : كان اهل الجاهلية يتبايمون لحم الجفرد
الى حبل الحميلة ، وحبل الحميلة أن تتج الناقة . ثم تحمل التي نتجت .
فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك (٣) .

ابن
وعن/شهاب : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : نهى عن بيع
الملاقيح والمضامين وحبل الحميلة . (٤)

قال ابن شهاب : (الملاقيح : ما في بطون النوق . والمضامين :
ما في ظهور الجمال . وحبل الحميلة : ولد ولد الناقة) (٥) .

=== ويدخل فيه مسائل كثيرة غير منحصرة كبيع الابق والممدوم والمجهول
وما لا يقدر على تسليمه ، وما لم يتم ملك البائع عليه ، وبيع السمك
في الماء الكثير واللين في الضرع وبيع الحمل في البطن . . ونظائر
ذلك . . وكل هذا بيعه باطل لأنه غرر من غير حاجة ومعنى
الغرر الخطر والضرور والخداع .

(٥) أخرجه مسلم في ٢١- كتاب البيوع ٢- باب بطلان بيع الحصاة

• حديث رقم ١٥١٢

(١) (حبل الحميلة) قال أهل اللغة : الحميلة هنا جمع حابل ، كظالم
وظلمة ، وفاجر وفجرة واختلف العلماء في المراد بالنهي عن بيع
حبل الحميلة فقال جماعة هو البيع بثمن مؤجل الى أن تلد الناقة
ويولد ولدها . وقال آخرون : هو بيع ولد الناقة الحامل في الحال .
وهذا اقرب الى اللغة .

(٢) أخرجه مسلم في ٢١- كتاب البيوع ٣- باب تحريم بيع حبل الحميلة ،

حديث رقم ١٥١٤

(٣) مسلم في ٢١ كتاب البيوع ٣- باب تحريم بيع حبل الحميلة .

(٤) أخرجه محمد بن نصر المروزي في كتاب السنة انظر ص ٥٧

(٥) انظر كتاب السنة ص ٥٧

تحريم بيع الرجل على بيع أخيه وسومه على سومه و تحريم النجش
و تحريم التصرية :

عن نافع بن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لا يبيع
الرجل على بيع أخيه (١) . ولا يخطب على خطبة أخيه . الا ان يأذن
له (٢) .

وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :
" لا يسم المسلم على سوم أخيه " (١) .

عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لا يتلقى
الركبان لبيع (٥) . ولا يبيع بعضكم على بيع بعض .

(١) " لا يبيع الرجل على بيع أخيه " مثاله أن يقول لمن اشترى شيئاً في مدة
الخيار . افسخ هذا البيع وانا ابيمك مثله بأرخص من ثمنه . أو
أجود منه بثمنه ، ونحو ذلك . وهذا حرام ويحرم ايضاً الشراء
على شراء أخيه . وهو أن يقول للبائع في مدة الخيار : افسخ هذا
البيع وأنا اشتره منك باكثر من هذا الثمن ، ونحو هذا .

(٢) أخرجه مسلم في ٢١- كتاب البيوع ٤ - باب تحريم بيع الرجل على بيع
أخيه ، حديث ١٤١ .

(٣) (لا يسم المسلم على سوم أخيه " هو أن يكون قد اتفق مالك السلعة
والراغب فيها على البيع ولم يعتقداه فيقول اخبر للبائع : انا اشتره
وهذا حرام بعد استقرار الثمن . وأما السوم في السلعة التي تباع
فيمن يزيد فليس بحرام والسعية لغة في السوم .

(٤) أخرجه مسلم في ٢١ كتاب البيوع ٤ - باب تحريم بيع الرجل على بيع
أخيه حديث رقم ١٥١٥ .

(٥) " لا يتلقى الركبان لبيع " تلقى الركبان : هو أن يستقبل الحضري البدوي
قبل وصوله الى البلد ويخبره بكساده ما معه كذبا ليشتري منه سلعته
بالوكس ، وأقل من ثمن المثل .

ولا تنافشوا (١) - ولا يبيع حاضر لباد - ولا تصروا (٢) الابل والخنم
فمن ابتاعها (٣) بعد ذلك فهو بخير النظرين ، بعد أن يحلبها . فان
رضيها أمسكها . وان سخطها ردّها وصاعا من تمر (٤) .
النهي عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها بخير شرط القطع :
عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمر حتى
يهدو (٥) صلاحها . نهى البائع والمبتاع (٦) .

-
- (١) " ولا تنافشوا " اصل النجش الاستتارة ومنه نجشت الصيد أنجشه
بضم الجيم ، نجشا اذا اهترته . سمي الناجش في السلمة ناجشا
لأنه يثير الدعية فيها ويرفع ثمنها : وقال ابن فقيه : اصل النجش
الخشقل وهو الخداع ، ومنه قيل للمائد : ناجس لأنه يختل
الصيد ويختال له . وكل من استثار شيئا فهو ناجش .
- (٢) " ولا تصروا الابل والخنم " من التصرية وهي الجمع . ويقال صرى
يصرى تصرية ، وصرها يصرها تصرية فهي مصراة ومعناها لا تجتمعوا
اللين في ضرعها عند ارادة بيعها حتى يعظم ضرعها فيظن المشتري
ان كثرة لبنها عادة مستمرة ومنه قول الصرب : صريت الماء في الحوض
اي جمعتة وصرى الماء في ظهره أي هبسه فلم يتزوج .
- (٣) " فمن ابتاعها " الضمير للمصراة المفهومة من السياق .
- (٤) أخرجه مسلم في ٢١ - كتاب البيوع ٤ - باب تحريم بيع الرجل على
بيع أخيه حديث ١٥
- (٥) " يهدو " أي يظهر
- (٦) أخرجه مسلم في ٢١ - كتاب البيوع ١٣ - باب النهي عن بيع الثمار قبل
بدو صلاحها حديث رقم ٤٩ ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

وعن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع النخل حتى يزهو^(١) . (٢)

وعن انس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع المنب حتى يسود ، وعن بيع الحب حتى يشتد^(٣) .

و هناك أنواع من البيوع لم تصرغى لها لطول الكلام فيها وقد بسطها الفقهاء في كتبهم و تناولتها شروح السنة بالبيان والتفصيل وانما أردت بهذا الاقتصار أن أشير فقط الى بيان السنة لكتاب الله الكريم لقوله جل ذكره : " وأنزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم " (٤) .

(١) (يزهو) قال ابن الاعرابي : يقال : زها النخل يزهو اذا ظهرت شمرته وأزهى يزهى اذا احمرّ او اصفر . قال الجوهرى : الزهو ، يفتح الزاى واهل الحجاز يقولون بضمها وهو البسر الطون . يقال : اذا ظهرت الحمرة او الصفرة في النخل . فقد ظهر فيه الزهو . وقد زها النخل زهوا .

(٢) أخرجه مسلم في ٢١ - كتاب البيوع حديث رقم ٥٠ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي وابوداود في ٢٢ - كتاب البيوع ٢٢ - باب في بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها حديث رقم ٣٣٦٨ والترمذى في ١٢ كتاب البيوع ١٥ - باب ما جاء في كراهية بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها حديث رقم ١٢٢٦ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

(٣) أخرجه ابوداود في ٢٢ كتاب البيوع ٢٢ باب في بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها حديث رقم ٣٣٧١ والترمذى في ١٢ - كتاب البيوع ١٥ - باب ما جاء في كراهية بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها ، حديث رقم ١٢٢٨ وأخرجه ابن طاجه في ١٢ - كتاب التجارات ٣٢ - باب النهى عن بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها حديث ٣٢١٧ ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

(٤) سورة النحل الآية ٤٤ .

المبحث الثاني

فني

الربا

ان فريضة حب التملك في الاتقان يجب أن تستقيم على الشئ السوي الذي اختطه الاسلام وارتضاه مسلكا للوصول الي ما أحل الله من الطيبات وأباح من الرزق ، أما اذا ترك لهذه الفريضة العنان ، وأرغى لها الزمام ، انطلقت في مسالك ومرة ودروب ملتوية لكسب الخبيث ، وأكل السحت ، وأخذ المال بالباطل ، وقد نهى الله عن ذلك ، وشدد في النكير على فاعله - قال جل ذكره :

((ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها الى الحكام لتأكلوا فريقا من أموال الناس بالاثم وأنتم تعلمون)) (١)

ولا شك أن الربا كسب خبيث ، وأخذ للمال بالباطل ، كما نصت على ذلك الآيات والأحاديث ، ولهذا فقد حرم في الأديان السابقة اليهودية والنصرانية - كما حرم في الاسلام .

الربا في اليهودية

ان الأديان السماوية ، وهي تمحوا آثار الشر ، وتشر الخير ، قد حرمت الربا مصلحة بذلك ما فسد من معاملات الناس ، كما أصلحت قبل ذلك ما فسد من عقائدهم .

وقد حرم الربا في التوراة فجاء في : ((الاصحاح الثاني والعشرون من سفر الخروج)) : وان أفرست الفقير الذي عندك فلا تكن له كالعرابي ((

وجاء في الاصحاح الثالث والعشرين من سفر التثنية : (لا تقرض أخاك بربا : ربا فضة أو ربا طعام أو شيء مما يقرض بربا ،
فهذه النصوص ومثيلاتها تحرم الربا صراحة ، حتى لم يعد في الأمر مجال لتلاجهاد في تفسيرها وتأويلها بغير ذلك ، لكننا نجد اليهود لا يتورعون من أكل الربا بعد أن نهوا عنه ، وذلك يرجع في الأصح :
الى تفسيرات رجال الدين ^(١) اليهود للنصوص السابقة التي تحرم الربا حسب أهوائهم فقالوا : ان الله حرم اعطاء الفضة بالربا ، ولم يحرم اعطاء الذهب .

وقالوا أيضا : ان الله حرم الاعطاء بالربا لابناء الدين اليهودي ، ولم يحرمه على الأجنب .

وفي القرآن الكريم ما يفيد أن اليهود تعاملوا بالربا ، وقد نهوا عنه ، ولهذا حرم الله عليهم طيبات كانت حلالا لهم ، قال جل ذكره :
() فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم وبصدهم من سبيل الله ^{لغير} وأخذهم الربا وقد نهوا عنه وأكلهم أموال الناس بالباطل وأعدنا للكافرين منهم عذابا أليما ^(٢))

يقول أبو السعود : عند تفسير قوله تعالى : () أخذهم الربا وقد نهوا عنه () ان الربا كان محرما عليهم كما حرم علينا ^(٣) .

المسيحية والربا

ان البشرية ضاقت ذرعا باليهود وأفعالهم ، وخاصة فيما يتعلق

(١) أنظر وضع الربا في البناء الاقتصادي ، د . عيسى عبده ص ٧٢ ص بتصرف

(٢) سورة النساء الآيات ١٦٠ ، ١٦١

(٣) أنظر تفسير ابن السعود ج ٢ ص ٢٥٣ وأنظر صفوة الخاسر ج

بالأوضاع الاقتصادية الجائرة التي اختلقها اليهود لتجعل من خزائنهم مستودعات
للمال تتكسب فيها من طرق غير مشروعة استفلت حاجة المحتاج بأبشج الصور
وأخبثها شراة ، فاقضت حكمة الله الحكيم الخبير ورحمته الواسعة أن يبحث
فيهم عيسى عليه السلام ليصلح ما أفسده اليهود ، ويبطل تفسيرات علماءهم
المضللة ، ويؤكد ما سبق نزوله على موسى عليه السلام من تحريم الربا ، وأنسه
لا فرق فيه بين قوم وقوم ، بل ذهب إلى أكثر من هذا فأعلن أن الانسان اذا
أقرض أعطاه الانسان مالا ثم أخذه ثانية بذأ أرباح فانه لا يكون له فضل في هذا ،
والفضل له ان تنازل عن قرضه رحمة بأخيه المحتاج .

جاء في الاصحاح السادس من انجيل لوقا ^{الفقرة} ٦٤ : ان أقرضتم الذين
تربون أن تستردوا منهم فأى فضل لكم ، فان الغلظة يقرضون الغلظة لكي يستردوا
منهم المثل ٠٠٠ أقرضوا وأنتم لا ترجون شيئا فيكون أجركم عظيما () .
فمذا هو موقف المسيحية من الربا : حرمة ، وشددت في التفكير طمس
متعاطيه - كموقف اليهودية ندم تقبل التهاون في أمره ، ولا التأويل في نصوصه .

الربا عند الصرب قبيل الاسام

كان الصرب قبيل الاسام على اتصال بمن حولهم من أهل الشام ، مصر وبلاد
الروم وفارس : هذا الاتصال نقل التعامل بالربا اليهم ، وصار الصرب و يهود
على السواء يتعاطون بشراة ، ويحتدون عليه أكثر في تحمية ثرواتهم (١) .
يقول الأستاذ محمد جادل المولى في كتابه المثل الكامل (٢) . . . بعد أن

(١) أنظر أحكام القرآن للجصاص ج ١ ، ص ١٧٤ . بتصرف .
(٢) أنظر : المثل الكامل : الباب الثالث ، الأسباب الاجتماعية والاقتصادية
التي اقتضت بعثته صلى الله عليه وسلم ص ٦٦ ، ص ٦٦ .

أن ذكر حالة العرب الاجتماعية والاقتصادية قبل البعثة المحمدية : ان صحب ذلك وجود ثقة من المرابين اليهود وغيرهم الذين انصرفوا الى الربا حتى أصبح مصدرا آخر لثرواتهم ، واعلاء كلمتهم ، وكان ذلك لأحد أسباب سحق الناس عليهم فلقد بلغ في مكة درجة مروعة - اذا انتقل من ٤٠% الى ١٠٠% ، وبلغ عدد المرابين مبلغا عظيما ، وشمل ضرره المجتمع ، والويل لمن سقط في شباكهم ، واعتلزة الظروف الى اللجوء اليهم ، لأنهم على كثرتهم لم يكونوا يفتقروا للرحمة معنى ، ولا يرون فرقا بين التجارة والربا ، بل قالوا : انما البيع مثل الربا : الى أن يقول كان من ذلك أن نصبت الخضرات ، وضعت الصدقات ، ورضيت حقوق الفقراء ، وأكلت أموال الناس بالباطل ، وفي الظلم ، وظلمت الشفقة والرحمة ونصبت رابطة الاخاء الانساني ، وكان اليهود أيضا وقد نهوا عن الربا لا يألون جهدا في الكسب بواسطته عامدين الى تحريف ما جاء في التوراة للخروج من أحكامها - ونحن يقولون : كما حكى المولى سبحانه عنهم في كتابه الكريم :

((ليس علينا في الأميين سبيل ويتولون على الله الذنب وهم يعلمون)) (١)

ما يحطينا صورة عن انتشار الربا في البلاد العربية ، كما انتشر في غيرها تأكد الى حصر الثروة في يد فئة من الناس ، والحاجة والعوز فيما سواها ، فامتلت قلوب الفقراء حقدًا على أغنيائهم وسادت بين البصيح أسوأ علاقات يمكن أن تكون بين الانسان وأخيه الانسان .

(١) سورة آل عمران الآية ٧٥ .

موقف الاسام من الربا

أولا تعريف الربا :-

الربا في اللغة : الزيادة مطلقا ، يقال ربا الشيء يربو : اذا ، اد ، و
 وضع قوله تعالى : ((اشتزرت وربت))^(١) أي ادت^(٢) ومنه قولهم اربى
 فان على فان في القول أو الفعل اذا زاد عليه وضع أيضا : الحديث ((فلا
 والله ما أخذنا من لقمة ربا من تحتها))^(٣) يعني الطعام الذي دسها
 فيه النبي صلى الله عليه وسلم بالبركة .

والربا في الشرع : يقع على صحن لم يكن الاسم موشوط لها في اللغة .
 قال مهران الخطابي : ان آية الربا من آخر ما نزل من القرآن وأن النبي صلى
 الله عليه وسلم قبل أن يبينه لنا ، فدعوا الربا والربية^(٤) فثبت بذلك أن
 الربا قد صار اسما شرعا لأنه لو كان باقيا على حكمه في أصل اللغة لما خفى على
 عمر ، لأنه لو كان طالما سماه الله لأنه من أهلها - ويدل عليه أن العرب لم تكن
 تحرف بيع الذهب بالذهب والفضة - نساء ربا - وهو ربا في الشرع .

- (١) سورة الحج الآية ٥
 (٢) أنظر روائح البيان في تفسير آيات الاحكام ، ج١ ، ص ٢٨٢ وأنظر الربا
 أصول وطلته في الشريعة الإسلامية ، ص ١٢٠ ، بتصرف .
 (٣) الحديث أخرجه مسلم في ٢٦ كتاب الاضربة ، ص ٢٢ - باب اكلام الضيف
 وفضل ايثاره ، حديث رقم ١٧٦ ، ج٢ ، ص ١٦٢٨ ، وحينئذ محمد فواد
 عبد الباقي .
 (٤) أنظر أحكام القرآن للجصاص ، ج٢ ، ص ١٨٢ ، باب الربا وأنظر السنة لمحمد
 بن نصر المروزي ، ص ٥٥ .

وإذا كان ذلك على ما تقدم وصفه صار الربا بمنزلة الأسماء الممجطة المفتقرة
 إلى البيان ، وهي الأسماء المنقولة من اللغة إلى الشرح لمجان لم يكن الاسم
 موضوحاً لها في اللغة . نحو الصلاة والصوم والزكاة . فهو مفتقر إلى البيان
 لا يصح الاستدلال بمضمونه في تحريم شيء من الحقوق ، إلا فيما تأمته دلالة الله عليه
 صلى الله عليه وسلم ، فأجمل المولى سبحانه الربا في كتابه ، وقد فصله
 النبي صلى الله عليه وسلم بسنته (١) . وبين كثيراً من مراد الله بالآية نصاً
 وتوفيقاً ، ومنه ما بينه دليلنا (٢) .

(١) أنظر كتاب السنة ص ٤٨ .

(٢) أنظر أحكام القرآن للجصاص ، ج ١ ص ١٨٤ .

بيان السنة لما جاء في القرآن الكريم من الاخلاق

تقدم الحديث عن بيان السنة للقرآن الكريم في العبادات والمعاملات فكان لا بد من الاشارة الى بيان السنة للأخلاق التي تضمنها كتاب الله الكريم وترجمها رسول الله صلى الله عليه وسلم واقعا عطيا بقولسيده وفعله ، فكان قرآنا يمشى بين الناس ، ولقد أثنى الله عليه في محكم التنزيل فقال جل ذكره : ((واناء لعلى خلق عظيم (١))) أي واناء يا محمد لعلى أدب رفيع جم ، وخلق فاضل كريم فقد جمع الله فيك الفضائل والكمالات ، وقد كان من خلقه صلى الله عليه وسلم العلم والحلم وشدة الحياء ، وكثرة العبادة والسخاء ، والصبر والشكر ، والتواضع والزهد ، والرحمة والشفقة ، وحسن المباشرة والأدب (٢) ، ومن أشهر هذه الصفات الصدق الذي عرف به قبل الرسالة وبعدها حتى لقب في الجاهلية بالصادق الأمين ، صلوات الله وسلامه عليه .

وسأتناول في جانب الأخلاق فضيلة الصدق ، ونقيضها الكذب كمثال لبيان السنة الصالحة لما ورد في كتاب الله الكريم من الأخلاق .

الصدق

هو : مطابقة الخبر للواقع ، والكذب تقيضه .
وينقسم الصدق الى ثلاثة أقسام :

- (١) سورة القلم الآية ٤ .
(٢) مختصر تفسير بن كثير ، ج ٣ ، ص ٥٣٢ وانظر البحر المحيط ج ٨ ص ٣٠٧ وانظر صفوة التفسير ج ٣ ، ص ٤٢٥ .

أحدها : الصدق في دعوى الرسالة .
 ثانيها : الصدق في الأحكام الشرعية ، والصدق في هذين القسمين
 هو : مطابقة الخبر للواقع في نفس الأمر .
 ثالثها : الصدق في غير ذلك من الأخبار ، وهذا القسم يكفي فيه
 مطابقة الخبر للواقع ولو بحسب الاعتقاد ، مثل قول النبي صلى الله عليه
 وسلم لذي الهمداني ! (كل ذلك لم يكن) حين سأل الرسول وقد
 سلم من ركعتين في صلاة رباعية (أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول
 الله (١)) والصلاة لم تقصر ، فيكون الرسول ناسيا ، فلما نفى
 النسيان كان ذلك بحسب اعتقاده - فقد كان يعتقد أنه صلى أربع
 ركعات - فقوله صدق (٢) .

وقد ورد الصدق في كتاب الله الكريم في آيات متعددة منها :-

قوله جل ذكره : (قال الله هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم لهم
 جنات تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا رضي الله عنهم ورضوا
 عنه ذلك الفوز العظيم (٣)) .

وقوله جل ثناؤه : (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع
 الصادقين (٤)) والصدق من أخلاق الرسل الله الكرام صلوات الله
 وسلامه عليهم أجمعين ، فكان من أخلاق يوسف عليه السلام العالمة
 الصدق ، وصفه به الذي نجا من صاحبي السجن عندما ذهب اليه
 يستغثه في رؤيا الملك قائلا :

(يوسف أيها الصديق أفنتا في سبع بقرات سمان (٥)) الآية ،

(١) الحديث أخرجه مسلم في : ٥ - كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، ١٩

باب السهو في الصلاة والسجود له ، حديث رقم ٤٧٩٧ ج ١ ، ص ٤٠٣ .

(٢) أنظر عصمة الانبياء ص ٥٥ (٣) سورة العائدة الآية ١١٥ .

(٤) سورة التوبة الآية ١١٩ . (٥) سورة يوسف الآية ٤٦ .

والصديق الكثير الصدق ، الملتزم به دائما ، الذي لا يتزحزح عنه
وقد وصفه بهذا بعد أن خالطه ، وجرب أحواله في مدة اقامته معه
في السجن ^(١) ، ومن كان صدوقا مع الناس ، فهو مع الله أصدق ،
ولا يعصاه في أي حال من الأحوال ^(٢) .

كما امتدح المولى سبحانه نبيه اسماعيل عليه السلام بأنه كان صادق
الوعد ، قال جل ذكره : () واذكر في الكتاب اسماعيل انه كان صادق
الوعد وكان رسولا نبيا وكان يأمر أهله بالصلاة والزكاة وكان عند ربه
مرضيا ^(٣)) وكان لا يعد بوعده الا وفى فيه ، فمن مواعيده الصبر
وتسليم نفسه للذبح ، وذكر بالصدق وهو في غيره من الأنبياء تشريفا
واكراما له .

كما امتدح المولى سبحانه أيضا نبيه ادريس عليه السلام بالصدق ،
فقال تعالى : () واذكر في الكتاب ادريس انه كان صديقا نبيا ^(٤))
أي واذكر يا محمد في الكتاب الجليل ادريس انه كان ملازما للصدق في
جميع أحواله ورفعناه مكانا عليا ^(٥)) أي رفعنا ذكره وأعلينا قدره ،
بشرف النبوة والزلفى عند الله ^(٦) ، وما جاء في الصدق قوله تعالى :
() ليسئل الصادقين عن صدقهم وأعد للكافرين عذابا ألما ^(٧))
أي يسأل الله يوم القيامة الأنبياء الصادقين عن تبليغهم الرسالة الى
قومهم ، قال الصاوي : والحكمة في سؤال الرسل مع علمه تعالى
بصدقهم هو التقبيح على الكفار يوم القيامة وتبكيتهم ^(٨) .

-
- (١) أنظر روح المعاني للالوس ج ٤ ، ص ٦٦ .
(٢) أنظر عظمة الانبياء د . محمد أبو النور الحديد ص ١٦٣ .
(٣) سورة مريم الآيات ٥٤ ، ٥٥ (٤) سورة مريم الآية ٥٦ ، ٥٧ .
(٥) وقيل المراد رفعه الى السماء الرابعة أنظر الفخر الرازي ج ٢١ ،
ص ٢٣٢ والقرطبي ج ١١ ، ص ١٢٠ ، وصفوة التناسخ ج ٢ ص ٢٢١
(٦) سورة الاحزاب الآية ٨ (٨) أنظر حاشية الصاوي على الجلالين
ج ٣ ص ٢٦٩ .

وقال القرطبي^(١) : وفي الآية تنبيه على أن الأنبياء إذا كانوا يسألون
يوم القيامة فكيف بمن سواهم ؟ وقوله تعالى : (من المؤمنین
رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر
وما بدلوا تبديلا ، ليجزي الله الصادقين بصدقهم ويعذب المنافقين
ان شاء أو يتوب عليهم ان الله كان عفورا رحیما^(٢)) وقوله تعالى :
في السورة أيضا (ان الصالحین والصلوات والمؤمنین والمؤمنات
والقانتین والقانتات والصادقین والصادقات - الى قوله تعالى أعد الله
لهم مغفرة وأجرا عظیما^(٣))

كما وردت آيات أخرى تتحدث عن عاقبة الكذابين وسوء مصيرهم في
جهنم التي جعلها الله مقرا لهم ومأوى ، وأعظم أنواع الكذب الكذب
على الله تعالى بنسبة الشريك له والولد ، قال جل ذكره : (فمن
أظلم ممن كذب على الله وكذب بالصدق اذ جاءه اليس في جهنم مثوى
للكافرين ، والذي جاءه بالصدق وصدق به أولئك هم المتقون^(٤)) .
قوله : (والذي جاءه بالصدق وصدق به) أي وأما الذين جاءوا بالصدق
وهم الأنبياء ، والذين صدقوا به وهم المؤمنون اتباع الرسل (أولئك
هم المتقون) أي فأولئك الموصوفون بالصفات الحميدة هم أهل
التقوى والصلاح ، الذين يستحقون كل احسان واکرام^(٥) ، كما أن المكذب
على الله يأتي يوم القيامة ووجهه مسود مظلم لكذبه وافتراءه قال جل
ذكره في نفس هذه السورة : (ويوم القيامة ترى الذين كذبوا على
الله وجوههم مسودة ، اليس في جهنم مثوى للمتكبرين^(٦))

(١) أنظر تفسير القرطبي ج ١٤ ، ص ١٢٨ .

(٢) سورة الأحزاب الآيات ٢٣ ، ٢٤ (٣) سورة الاحزاب الآية ٢٥

(٤) سورة الزمر الآية ٣٢ ، ٣٣ (٥) أنظر صفوة المسائير ج ٣ ص ٧٩

(٦) سورة الزمر الآية ٦٠ .

كما جاء في السنة المشرفة ما يؤكد ويوضح هذه الآيات :-

لقد اشتهر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصدق بين أهل مكة حتى لقب بالصادق ، حيث لم يجربوا عليه شيئا من الكذب ، ولقد شهدوا بذلك عندما ناداهم من فوق ((الصفا)) فاجتمعوا وقال لهم : فيما قال - ((رأيتم لو أخبرتمكم أن خيلا تخرج بسفح هذا الجبل أكنتم صدقي ؟ قالوا ما جربنا عليك كذبا (١) .

فكان الصادق الذي يتلقون أخباره بالتسليم والثقة ، والأمين الذي استودعوه أماناتهم ، واستحفظوه نقيس أموالهم .

والصدق جماع الخير ، وهو يهدي إلى البر ، والبر يهدي إلى الجنة وان الانسان ليصدق ويتحرى الصدق حتى يكون عند الله صديقا .

روى مسلم بسنده عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((ان الصدق يهدي إلى البر (٢) ، وان البر يهدي إلى الجنة ، وان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا ، وان الكذب يهدي إلى الفجور (٣) ، وان الفجور يهدي إلى النار ، وان الرجل ليكذب حتى يكتب كذابا (٤) .

كما ورد هذا الحديث بصيغة الأمر بالصدق والتحذير من الكذب وروى مسلم بسنده أيضا عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((عليكم بالصدق ، فان الصدق يهدي إلى

(١) أنظر صحيح البخاري بشرح الفتح الهاري في : ٦٥ - كتاب التفسير

٢ - باب وثب ما أغنى عنه ماله وما كسب ، حديث رقم ٤٩٧٢ ج ٨ ص ٧٣٧

(٢) " البر " : البر اسم جامع للخير كله ، وقيل : البر الجنة .

(٣) " الفجور " هو الميل عن الاستقامة ، وقيل : الانبعاث في المعاصي

(٤) أخرجه مسلم في : ٤٥ - كتاب البر والصلة والآداب ، ٢٩ - باب قبح

الكذب ، وحين الصدق ، وفضله ، حديث رقم ١٠٣ ، ج ٤ ، ص ٢٠١٢

البر ، وان البر يهدى الى الجنة ، وما يزال الرجل يصدق ويتحرى
الصدق حتى يكتب عند الله صديقا ، واياكم والكذب ، فان الكذب يهدى
الى الفجور ، وان الفجور يهدى الى النار ، وما يزال الرجل يكذب -
ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابا (١)

ما يباح من الكذب :

عن أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط ، وكانت من المهاجرات

الأول اللاتي بايعت النبي صلى الله عليه وسلم ، قالت : سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول : (ليس الكذاب الذى يملح بين
الناس ويقول خيرا وينمى خيرا (٢)) .

قال ابن شهاب : ولم أسمع يرخص فى شىء مما يقول الناس كذب الا
فى ثلاث : الحرب ، والاصلاح بين الناس ، وحديث الرجل امرأته
وحديث المرأة زوجها .

ويكفى الكذب تشنيعا وتقبیحا أن عده الاسلام من خصال النفاق
روى البخارى ومسلم وغيرهما عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله
عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (أربع من كن فيه
كان منافقا خالصا ، ومن كان فيه خصلة منهن كان فيه خصلة من النفاق
حتى يدعها : اذا أوتى خان ، واذا حدث كذب ، واذا عاهد فدر ،

(١) أخرجه مسلم فى : ٤٥ - كتاب البر والصلة والآداب ، ٢٤ - باب قبح
الكذب ، وحسن الصدق وفضله ، حديث رقم ١٠٥ - ج ٤ ، ص ٢٠١٣
(٢) أخرجه مسلم فى : ٤٥ - كتاب البر والصلة والآداب ، ٢٧ - باب
تحريم الكذب وبيان المباح منه ، حديث رقم ١٠١ - ج ٤ ، ص

وإذا غاصم فجر (١) .

كما أن من يزاول الكذب يكون في سخط الله وعذابه ، روى مسلم وغيره عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ، ولا يزيكهم ولا ينظر إليهم ، ولهم عذاب أليم ، شيخ زان ، ومك كذاب ، وعائل مستكبر) (١) (٢) (٣) ومن عبادة بن الصامت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (اضمنوا لي مثل ما أضمن لكم الجنة : أصدقوا إذا حدثتم ، وأوفوا إذا وعدتم ، وأدوا إذا اتضتم ، واحفظوا فروجكم ، وقضوا أهباركم ، وكفوا أيديكم) (٥) رواه ابن حبان .

وما التزم انسان الصدق في حياته الا عاش مكرما حميدا بين الناس ورضى الله عنه ، وبلغه في الآخرة منازل الصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا .

(١) رواه البخارى ومسلم وأحمد ، أنظر ثلاثيات مسند الامام أحمد ج ٢ ص ٤١٠ .

(٢) العائل : هو الفقير . (المصباح) ص ١٠٠ .

(٣) أخرجه مسلم في : ١ - كتاب الايمان ٤٦ - باب غلظ تحريم اسيال الاضرار والمن بالعطية . الخ حديث رقم ١٧٢ ج ١ ص ١٠٢ .

(٤) أنظر مزيدا من التفصيل في : كتاب تربية الاولاد في الاسلام ، ج ١ ص ١٧٣ لمؤلفه عبد الله ناصح علوان .

(٥) موارد الظمان الى زوائد ابن حبان في : ٣٧ - كتاب الادكار ٣٥ - باب ما جاء في اللسان ، حديث رقم ٢٥٤٧ ص ٦٣٢ .

الخاتمة أسأل الله حسنهما

وبعد أن فرغت بتوفيق الله تعالى من هذا البحث المتواضع الذي طوّفت به كثير من المباحث ، أذكر أهم النتائج التي توصل اليها البحث .

أولاً :-

أثبت البحث أن الاجمال واقع في القرآن الكريم والسنة المطهرة خلافاً لمن قال بعدم وقوعه في القرآن والسنة ، كما أن الاجمال في القرآن وجه من وجوه اعجازه ، وفائدة الاجمال قبل البيان هو الاعتقاد وشحذ الأذهان والحمم الى معرفة التفصيل ولا يجب العمل به حتى يبين .

ثانياً :-

توصل البحث الى أن المبين^{>>>} من مجيئه متأخراً عن المجمل وإن كان يبدو في بعض المواضع تقدمه في ترتيب المصحف إلا أنه بعد النظر في ترتيب النزول يكون متأخراً في نزوله وهذا ما انتهجه البحث في ترتيب الاجمال والبيان .

فهرس المصادر والمراجع

- ١ - القرآن الكريم
- ٢ - الاثقان فى علوم القرآن
للامام جلال الدين السيوطى
مطبعة / مصطفى البابى الحلبي بمصر الطبعة الثالثة سنة
١٣٧٠هـ - ١٩٥١م
- ٣ - أحكام القرآن لابن العربي
الامام ابى محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي
تحقيق / على محمد الحجارى - طبعة دار الفكر ببيروت - بدون
- ٤ - الاحكام فى أصول الاحكام
لسيف الدين على بن أبى محمد الآمدى
طبعة دار المعارف بمصر سنة ١٣٣٢هـ - ١٩١٤م
- ٥ - ارشاد الفحول الى تحقيق الأصول
للامام محمد بن على الشوكانى
طبعة دار الفكر / بيروت الطبعة الأولى
- ٦ - الاستيعاب فى أسماء الأصحاب
لأبى عمر يوسف النمرى القرطبي المعروف بابن عبد الله
المكتبة التجارية بمصر

- ٧ - الاصابة في تمييز الصحابة
 لشيخ الاسلام شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد بن محمد
 العسقلاني المعروف بابن حجر
 مطبعة السعادة بالقاهرة / الطبعة الأولى سنة ١٣٢٨ هـ
- ٨ - أصول السرخسي
 الامام أبي بكر محمد بن سهل السرخسي
 طبعة / دار المعارف للطباعة والنشر بيروت / لبنان سنة
 ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م
- ٩ - أصول مذهب أحمد بن حنبل :
 الدكتور / عبد الله بن عبد المحسن التركي
 مطبعة / جامعة عين شمس الطبعة الأولى سنة ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م
- ١٠ - اعلام الموقعين عن رب العالمين :
 للامام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن قسيم الجوزي
 تحقيق / عبد الرحمن الوكيل /
 شركة الطباعة الفنية القاهرة سنة ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م
- ١١ - الأم :
 للامام محمد بن ادريس الشافعي
 شركة الطباعة الفنية المتحدة بالقاهرة
 الطبعة الاولى سنة ١٣٨١ هـ - ١٩٦٨ م

- ١٢ - الباحث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث :
 للحافظ ابن كثير تأليف أحمد محمد شاكر
 طبعة دار الكتب العلمية / بيروت / لبنان / الطبعة الثانية
- ١٣ - البرهان في علوم القرآن :
 الامام بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي
 تحقيق / محمد أبو الفضل ابراهيم
 طبعة دار احياء الكتب العربية / مصطفى الهادي الحلبي -
 الطبعة الأولى سنة ١٣٧٦ هـ - ١٩٥٧ م
- ١٤ - البحر المحيط :
 الامام ابي عبد الله محمد يوسف بن علي بن حبان الأندلسي
 الشهير بأبي حبان
 طبعة دار الفكر بيروت سنة ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م
- ١٥ - بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع :
 للامام علاء الدين بن أبي بكر بن مسعود الكاساني
 طبعة / دار الكتاب العربي - بيروت الطبعة الثانية سنة
 ١٣٨٤ هـ - ١٩٧٤ م
- ١٦ - تاج العروس من جواهر القاموس :
 محمد مرتضى الزبيدي
 دار مكتبة الحياة بيروت لبنان الطبعة الأولى

- ١٧ - تاريخ التشريع الاسلامى :
 للشيخ محمد الخضرى بك
 مطبعة السعادة بمصر الطبعة السادسة سنة ١٩٦٤م
- ١٨ - التبصرة فى أصول الفقه :
 للشيخ الامام ابى اسحاق ابراهيم بن على بن يوسف الفيروزى
 شرحه وحققه الدكتور محمد حسن هيو
 طبعة / دار الفكر بيروت سنة ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م
- ١٩ - تبين الحقائق شرح كنز الدقائق :
 للامام فخر الدين عثمان بن على الزيلعى وبهامشه حاشية
 الامام الشيخ الشلبى على هذا الشرح
 المطبعة الأميرية / بولاق / بمصر سنة ١٣١٣هـ
- ٢٠ - تحرير القواعد المنطقية :
 للامام قطب الدين محمود بن محمد الرازى
 وهو شرح للرسالة الشمسية لنجم الدين عمر بن على القزوينى
 ومعه حاشية الشريف على بن محمد الجرجانى
 طبعة مصطفى البابى الحلبي - بالقاهرة سنة ١٣٥٢هـ - ١٩٣٤م
- ٢١ - تحفة الأحوزى بشرح جامع الترمذى :
 للامام الحافظ ابن العلى محمد عبد عبد الرحيم المباركهورى
 طبعه مصطفى البابى الحلبي بمصر

٢٢ - تخريج أحاديث أصول البيهقي :

للحافظ أبي العدل زين الدين قاسم بن قطلوبغا

نشر نور الدين محمد كرخانة - كراتشي

٢٣ - تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي :

للإمام الحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي

دار احياء السنة النبوية بيروت - الناشر دار الباز/ بمكة المكرمة

٢٤ - تربية الاولاد في الاسلام :

عبد الله ناصح علوان

الطبعة الثالثة طبعة دار السلام للطباعة والنشر - حلب

٢٥ - أ : تفسير الألوسي المسمى : روح المعاني في تفسير القرآن العظيم

والسبع المثاني

للإمام أبي الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي

ادارة الطباعة الضيقة - ادارة احياء التراث الاسلامي بيروت لبنان

ب : تفسير الألوسي -

طبعة دار الفكر بيروت - بدون

تفسير البغوي - المعروف بمعالم التنزيل :

للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود القراء البغوي

الطبعة الثانية سنة ١٣٧٥ هـ - ١٤٥٥ م بهامش تفسير الخازن

٢٦ - تفسير البيضاوى المسمى : أنوار التنزيل واسرار التأويل :

تأليف ناصر الدين أبى سعيد عبد الله بن عمر بن محمد
الشيرازى البيضاوى

مؤسسة شعبان للنشر والتوزيع بيروت - بدون

٢٧ - تفسير الثبيان :

لشيخ طائفة الطوسى : الطوسى ، تحقيق وتصحيح محمد
حبيب قصير المعاملى

مكتبة الأملين - النجف الأشرف

٢٨ - تفسير الجلالين :

للعلامة جلال الدين محمد بن أحمد المحلى والشيخ المبحر
جلال الدين السيوطى

ملتزم الطبع والنشر - عبد الحميد أحمد حنفى بشارع المشهد الحسينى

٢٩ - تفسير الخازن المسمى - لباب التأويل فى معانى التنزيل :

للإمام علاء الدين على بن محمد بن ابراهيم البغدادى - مطبعة
الشهير بالخازن - مطب

مطبعة - مصطفى النابى الحلبي بمصر الطبعة الثالثة سنة ١٣٧٥ هـ
١٩٥٥ م

٣٠ - تفسير روح البيان :

للإمام الشيخ اسماعيل حقى

طبعة دار الفكر بيروت - بدون

٣١ - تفسير أبو السعود : الصمى ارشاد العقل السليم الى مزايا

القرآن الكريم

للامام أبي السعود محمد بن محمد الصمادى

الناشر دار المصحف - بالقاهرة

٣٢ - تفسير الطبرى الصمى : جامع البيان عن تأويل آى القرآن

للامام أبى جعفر محمد بن جرير الطبرى / تحقيق محمود

محمد شاکر - راجعه وخرج أحاديثه أحمد محمد شاکر

طبعة دار المعارف بمصر الطبعة الثانية سنة ١٩١٩م

٣٣ - تفسير الفخر الرازى - مفاتيح الغيب :

للامام محمد بن عمر بن الحسن البكرى بن عطية الرازى

تفسير الفخر الرازى - مفاتيح الغيب

طبعة مؤسسة المطبوعات الاسلامية

٣٤ - أ - تفسير القرطبى - الجامع لاحكام القرآن -

للامام أبى عبد الله محمد بن أحمد الأنصارى

ب - تفسير القرطبى :

مطبعة دار الكتب المصرية سنة ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م

ج - تفسير القرطبى :

طبعة دار القلم سنة ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م

د - تفسير القرطبى :

طبعة دار الشعب القاهرة / بدون

٣٦- أ تفسير بن كثير التلمی : تفسير القرآن العظيم :

للامام الحافظ ابن كثير القرشي الدمشقي

مطبعة دار الفكر بيروت / بدون

ب تفسير بن كثير :

مطبعة دار الفكر بيروت سنة ١٣٨٨هـ - ١٩٦٩م

ج تفسير بن كثير :

طبعة ميسر الهابي الحلبي / بدون

٣٦- تفسير الكشاف التلمی : حقائق التنزيل وعيون الأقاويل

للإمام محمد بن عمر الزمخشري الخوارزمي

مطبعة مصطفى الهابي الحلبي وأولاده بمصر / بدون

٣٧- تفسير المراغي :

الإمام أحمد مصطفى المراغي

مطبعة مصطفى الهابي الحلبي بمصر / بدون

٣٨- تفسير المنار :

للإمام الشيخ محمد عبده - تأليف الإمام السيد محمد رشيد رضا

مطبعة دار المنار

٣٩- التفسير والمفسرون :

للإمام محمد حسين الذهبي

مطبعة دار الكتب الحديثة سنة ١٣٨١هـ - ١٩٦١م

٤٠ - تفسير النفسى :

للامام عبد الله بن أحمد بن محمود النفسى
دار احياء الكتب العربية / بيروت

٤١ - تكملة المجموع شرح المذهب :

للامام الفقيه على بن عبد الله الكافى السبكى
الناشر زكريا على عيسى مطبعة الامام

٤٢ - تلخيص الخبر فى تخريج أحاديث الرافض الكبير :

لأبى الفضل شهاب الدين أحمد بن على بن محمد ابن حجر العسقلانى
عنى بتصحيحه والتعليق عليه السيد هاشم السيمانى سنة ١٣٨٤هـ
١٩٦٤م

٤٣ - تيسير التحرير :

شرح العلامة محمد أمين المعروف بأمر بادشاه على كتاب
التحرير فى أصول الفقه الجامع بين اصطلاحى الحنفية والشافعية
لكمال الدين محمد بن عبد الواحد المشهور بابن الهمام
مطبعة مصطفى البابى الحلبي بمصر سنة ١٣٥٠هـ

٤٤ - تيسير مصالح الحديث :

الدكتور محمود الطحان
طبعة دار القرآن الكريم الطبعة الثانية سنة ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م

٤٥ - جامع الأصول فى أحاديث الرسول :

لمجد الدين أبى السعادات المبارك محمد بن الأثير الجزرى
تحقيق / عبد القادر دار لارناووط

توزيع ونشر مكتبة الحلوانى - مكتبة دار البيان سنة ١٣٩١هـ - ١٩٧١م

٤٦ - جاض بيان العلم وفضله :

للعلامة أبي هجر يوسف بن عبد البر النعماني القرطبي / صححه وراجعته

عبد الرحمن بن محمد همام

مطبعة العاصمة القاهرة - الطبعة الثانية سنة ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م

٤٧ - حاشية الجمل المسمى : الفتوحات الالهية بتوضيح تفسير الجلالين للروايات الخفية

للامام سليمان بن عمر الفجيلي الشافعي الشهير بالجمل

مطبعة عيسى الباهي الحلبي بمصر / بيروت بدون

٤٨ - حاشية رد المختار :

للامام محمد أمين الشهير بابن عابد بن علي الدر المختار شرح تيسر الابصار

مطبعة مصطفى الباهي الحلبي بمصر

٤٩ - حاشية الروح المعري شرح زاد المستتق :

جصه عبد الرحمن بن محمد بن قاسم الحلبي

نشر ادارة البحوث العلمية والدعوة والارشاد بالملكة العربية السعودية

الطبعة الاولى سنة ١٣٩٢هـ

٥٠ - حاشية محمد الدين الالفتازاني وحاشية الجرجاني على شرح القاض

عبد الله والدين

لمختصر الفتوى الاصول لابن الحاجب ، مع حاشية المهراني على

حاشية الجرجاني

الناشر الكليات الازهرية بالازهر سنة ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م

٥١ - حاشية علي بن علي شرح السافرجي :

لشيخ الاسلام زكريا الانصاري / مطبعة النيل بالقاهرة سنة ١٣٤٩هـ

- ٥٢ - حاشية محي الدين زادة على تفسير البيهقارون :
 الناشر المكتبة الاسلامية محمد ازمير - ديار بكر - تركيا / بدون
- ٥٣ - الحدود للباجي - اطلاقات السنة كتاب الحدود في الأصول :
 لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي الأندلسي - تحقيق نزه حماد
 مؤسسة الزعبي للطباعة والنشر بيروت / بدون
- ٥٤ - حلقة الاولياء وطبقات الأضياء :
 لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني
 دار الكتاب العربي بيروت - لبنان الطبعة الثانية سنة ١٣٨٧هـ - ١٩٧
- ٥٥ - الخرشى على مختصر غلغل :
 الخرشى أبو عبد الله محمد بن عبد الله - ومهامه حاشية الشيخ الصدوق
 دار صادر / بيروت
- ٥٦ - خلا أفعال العباد والرد على الجهمية وأصحاب التحليل :
 لأبي عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري
 مطبعة النهضة الحديثة بمكة المكرمة سنة ١٣٩٠هـ
- ٥٧ - الدر المنثور في التفسير بالمأثور :
 للسيوطي
 الناشر محمد أمين رنج وشركاه بيروت - لبنان / بدون
- ٥٨ - الرسالة :
 لأبي الأعلى المودودي - تصريب محمد طاهر الحداد
 دار الفكر بيروت

- ٥٩ - الربا أصوله وعلته في الشريعة الاسلامية :
- الدكتور حافظ عبد الرحمن الشهير بالسيوطي
الناشر دار الكتاب الجاهلي للطباعة الطبعة الاولى سنة ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م
- ٦٠ - رحمة الأمة في اختلاف الأئمة :
- لأبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن الدمشقي العثاقني عني بطبعه
عبد الله بن ابراهيم الأنصاري
الناشر دولة قطر سنة ١٤٠١هـ - ١٩٨١م
- ٦١ - زاد السير في علم التفسير :
- لأبي الفرج جمال عبد الرحمن بن علي بن محمد الجزري
الناشر المكتب الاسلامي - بيروت / دمشق
- ٦٢ - زاد الصادق في هدى غير الحباد :
- لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر الشمير بابن قيم الجوزية
تحقيق / محمد حامد الفقي
مطبعة السنة المحمدية هـ شارع فيض النور - بدون
- ٦٣ - سبل السلام :
- لمحمد بن اسماعيل الكحلاني المصفاقي شرح بلوغ المرام للحافظ
ابن حجر المصقلاني
طبع / مصطفى البابي الحلبي بمصر الطبعة الرابعة سنة ١٣٥٦هـ - ١٩٣٨م

٦٤ - السنة :

لمحمد بن نصر المروزي
 طبعة دار الفكر بدمشق / بدون

٦٥ - السنة قبل التدوين :

لمحمد فجاد الخطيب
 الناشر مكتبة وهبة بصر الطبعة الأولى ١٣٨٣هـ - ١٩٦٣م

٦٦ - السنة التمهيدية ومبانيها للقرآن الكريم :

الدكتور محمد أحمد حسين عبد ربه
 دار الطباعة المحمدية بالقاهرة الطبعة الأولى سنة ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م

٦٧ - السنة ومكانتها في التشريع الاسلامي :

الدكتور مصطفى السباعي
 طبعة المكتب الاسلامي دمشق الطبعة الثانية ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م

٦٨ - أ - سنن الترمذي :

لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي
 ملتزم الطبع والنشر شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي الطبعة
 الأولى سنة ١٣٥٦هـ - ١٩٣٧م

ب - سنن الترمذي :

مطبعة الفجالة الجديدة بدون

٦٩ - سنن الدارقطني :

تحقيق السيد عبد هاشم يماني
 طبعة دار المعاصم للطباعة القاهرة ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م

٧٠- سنن الدارامي :

طبعة كاتقور حسنة سنة ١٢٩٣هـ نشرته دار احياء السنة / بدون

٧١- سنن ابي داود :

طبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر الطبعة الاولى سنة ١٣٧١هـ - ١٩٥٢م

٧٢- سنن ابن ماجه :

تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقي

دار احياء الكتب العربية القاهرة سنة ١٣٩٢هـ - ١٩٥٢م

٧٣- سنن النسائي :

شرح الحافظ السيوطي وحاشية السندی

طبعة دار الثقافة ببيروت

٧٤- سيرة بن هشام :

محمد عبد الملك بن هشام

طبعة دار الفكر

٧٥- شرح ثلاثيات حسنة الامام احمد :

للشيخ محمد السفاريني

طبعة المكتب الاسلامي ببيروت الطبعة الثانية سنة ١٣٩١هـ

٧٦- شرح تفهيم الفصول للامام شهاب الدين ابي العباس احمد بن

ادريس القرافي ، تحقيق / طه عبد الرؤوف سعد

نشر مكتبة الكليات الازهرية ودار الفكر الطبعة الاولى سنة ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م

٧٧- الشرح الصغير على أقرب الصالح إلى مذهب مالك :

للشيخ أحمد الدردير، خرج أحاديثه وعلق عليه الدكتور مصطفى كمال وصفى
طبعة دار المعارف بمصر سنة ١٩١٩م.

٧٨- الشركات في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي :

الدكتور عبد العزيز عزت الخطاط
نشر وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية بالأردن الطبعة
الأولى سنة ١٣٩٤ هـ - ١٩٧١م.

٧٩- شرح مؤطا الإمام مالك :

لأبي عبد الله محمد بن عبد الباقي الزرقاني

طبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر الطبعة الأولى سنة ١٣٨١ هـ - ١٩٦١م.

٨٠- الصحاح في اللغة والعلوم تجديد صحاح العلامة الجوهري :

اعداد وتصنيف - نديم مرفشلي - وأسامة مرفشلي

دار الحضارة العربية بيروت الطبعة الأولى سنة ١٩٧٤م.

٨١- أ صحیح البخاری بشرح فتح البارز :

المكتبة السلفية / بدون

ب صحیح البخاری :

تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي

مصطفى البابي الحلبي سنة ١٣٥٢ هـ - ١٩٥٢م.

ج صحیح البخاری :

نشر المكتب الإسلامي بتركيا / بدون

د صحیح البخاری : بشرح الصيغ / نشر محمد أمين دمشق / بدون

٨١- هـ - صحيح البطارق بحاشية السند :

دار الفكر / بيروت

٨٢- صحیح ابن خزيمة :

تحقیق الدكتور محمد الأعظمی

المكتب الاسلامی / بیروت

٨٣- أ - صحیح مسلم :

تحقیق محمد فواد عبد الباقی

نشر وتوزیع رئاسة ادارات البحوث العلمیة بالریاض

ب - صحیح مسلم :

طبعة الطبعی سنة ١٢٧٤هـ - ١٩٥٥م

ج - صحیح مسلم بشرح النووي :

٨٤- الصحیح المصنف من أسباب النزول :

عقيل بن هادي الوادي

مطابع الطبعة الاولى سنة ١٤٠٠هـ

٨٥- صفوة التفاضل :

للشيخ محمد علي الصابوني

طبعة دار القرآن الكريم بيروت الطبعة الرابعة سنة ١٤٠٢هـ - ١٩٨٠م

٨٦- الطبقات الكبرى :

لمحمد بن سعد كاتب الواقدي

دار صادر للطباعة بيروت سنة ١٣٨٠هـ - ١٩٦٠م

٨٧ - عصمة الأنبياء والرد على الشبه الموجهة إليهم :

الدكتور محمد أبو النور الحديدي

طبعة الأمانة بمصر سنة ١٣٩٦هـ - ١٩٧٩م

٨٨ - عقد المقارنة بحث مقال بين الشريعة والقانون :

ابراهيم فاضل يوسف

طبعة الأرشاد بغداد سنة ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م

٨٩ - عدة القارر شرح صحيح البخاري :

للإمام بدر الدين محمد بن أحمد الميني

الطبعة المنيرة بالقاهرة

٩٠ - الفتاوى الكبرى :

لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني وجمع وترتيب

عبد الرحمن بن محمد الماضي النجدي

الطبعة الأولى الرياض سنة ١٣٨١هـ

٩١ - الفتاوى الهندية في مذهب الامام الأعظم أبي حنيفة النعماني :

تأليف العلامة الهام شيخ نظام وجماعة من علماء الهند الأعظم ومهاضمه

فتاوى قاضيان والفتاوى البزازية

دار المحرفة للطباعة بيروت - لبنان الطبعة الثالثة سنة ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م

٩٢ - فتح البازي شرح صحيح البخاري للحافظ بن حجر العسقلاني :

تدقيق محمد فؤاد عبد الباقي

طبعة مصطفى الحلبي بمصر سنة ١٣٥٣هـ - ١٩٥٣م

٩٣ - فتح الرحمن شرح شيخ الاسلام زكريا بن محمد بن أحمد الأنصارى

على لقطه العجلان : ويلة الظمان فى فن الأصول للزركشى :

وبهامشه حاشية يس العليمى على الشرح المذكور .

طبعة مصطفى الحلبي بالقاهرة سنة ١٣٥٥هـ - ١٩٣٦م

٩٤ - فتح القدير الجامع بين فنى الرواية والدراية :

للإمام محمد بن على بن محمد الشوكانى

طبعة داز الفكر / بيروت

٩٥ - الفتح الكبير فى ضم الزيادة الى الجامع الصغير :

للسيوطى

طبعة الحلبي بمصر سنة ١٣٥٠هـ

٩٦ - فواتح الرحموت :

للعلامة عبد العلى محمد بن نظام الدين الانصارى

شرح سلم الثبوت :

للعلامة محب الدين بن عبد الشكور

المطبعة الأميرية بولاق سنة ١٣٢٢هـ

٩٧ - فيض القدير شرح الجامع الصغير :

للعلامة الفناوى

المكتبة التجارية القاهرة - الطبعة الأولى سنة ١٣٥٦هـ - ١٩٣٨م

٩٨ - فى ظلال القرآن :

للاستاذ سيد قطب

الطبعة الخاصة سنة ١٣٨٦هـ - ١٩٦٧م

٩٩ - القاموس المحيط :

لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزيادي :

طبعة مصطفى الباهي الحلبي بمصر سنة ١٣٧١هـ - ١٩٥٢م

١٠٠ - قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث :

للشيخ محمد جمال الدين القاسمي

طبعة دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى سنة ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م

١٠١ - كتاب الاسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير :

للدكتور محمد أبو شهبة

طبعة ٣ طبعة الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية سنة ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م

١٠٢ - كتاب الأموال لأبي عبيد القاسم بن سلام :

تحقيق خليل محمد هراس

طبعة / دار الفكر للطباعة / بيروت - الطبعة الثانية سنة ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م

١٠٣ - كتاب الفقه على المذاهب الأربعة :

طبعة الهيئة العامة / القاهرة - الطبعة السادسة سنة ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م

١٠٤ - كتاب المبسوط :

للالمام شمس الدين السرخسي

دار المعرفة / بيروت - لبنان - الطبعة الثانية

١٠٥ - كشف القناع عن متن الاقناع :

للشيخ منصور بن يونس البهتوي :

الناشر مكتبة النصر الحديثة بالرياض / بدون

١٠٦ - كشف الأسرار عن أصول فخر الاسلام :

للإمام علاء الدين عبد العزيز بن أحمد البخاري

طبعة دار الكتاب العربي / بيروت - لبنان سنة ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م

١٠٧ - لسان العرب :

لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور

طبعة دار صادر بيروت سنة ١٣٧٤هـ - ١٩٥٥م

١٠٨ - اللع في أصول الفقه :

لأبي اسحاق ابراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي

طبعة / مصطفى البابي الحلبي بمصر الطبعة الثالثة - ١٣٧٧هـ - ١٩٥٧م

١٠٩ - المحلي على جمع الجوامع :

حاشية البناني على شرح الجلال المحلي جمع الجوامع للسبكي

شركة مكتبة أحمد نبهان - سرايا - أندونيسيا

١١٠ - المحلي لابن حزم :

محمد بن علي بن أحمد بن سعيد

منشورات المكتب التجاري للطباعة والنشر / بيروت

١١١ - محمد صلى الله عليه وسلم المثل الكامل :

محمد أحمد جاد المولى

طبعة صبيح القاهرة سنة ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م

١١٢ - مختصر تفسير ابن كثير :

للشيخ محمد علي الصابوني

طبعة دار القرآن الكريم الطبعة الأولى

١١٣ - مختصر سيرة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم :

للشيخ محمد بن عبد الوهاب

مكتبة الرياض الحديثة / بدون

١١٤ - مختصر الطوافي - مختصر روضة الناظر :

للعلامة سليمان بن عبد القوي الطوافي المصري

طبعة مؤسسة النور للطباعة بالرياض سنة ١٣٨٣ هـ

١١٥ - المختصر في أصول الفقه على مذهب الامام أحمد :

علي بن محمد بن علي بن عباس البقلي الدمشقي المعروف بابن اللحام

تحقيق الدكتور محمد مظهر باننا

طبعة دار الفكر بدمشق - سنة ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م

١١٦ - المدخل :

للامام أبي عبد الله محمد العبدري المالكي الشهير بابن الحاج

المدخل لدراسة القرآن الكريم :

الدكتور محمد محمد أبوشهبة

الطبعة الثانية

١١٧ - المدخل الى مذهب الامام أحمد :

للشيخ عبد القادر أحمد بن مصطفى المعروف بابن بدران الدمشقي

طبعة ادارة الطباعة المثيرية

١١٨ - المدخل في السنة وعلومها :

الدكتور محمد معروف الداويبي

مطبعة الك الجامعة السورية دمشق سنة ١٣٧٥هـ - ١٩٥٦م

١١٩ - المدونة الكبرى للامام مالك برواية سحنون :

طبعة دار الفكر بيروت سنة ١٣٩٨هـ - ١٩٦٨م

١٢٠ - مذهب ابن عباس في الربا بين مذاهب السنة والشيعة :

زايدان أبو المكارم

الطبعة الأولى سنة ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م

١٢١ - المستدرك على الصحيحين في الحديث :

للحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الله المعروف بالحاكم

مكتبة ومطابع النصر الحديثة بالرياض سنة ٢ بدون

١٢٢ - المستصفي من علم الأصول :

للغزالي - تحقيق محمد مصطفى أبو العلا

شركة الطباعة الفنية القاهرة

صند الامام أحمد بن حنبل

المكتبة الاسلامية للطباعة دار صادر - بيروت / بدون

١٢٩ - المعجم الوسيط :

ابراهيم مصطفى وزملائه

مجمع اللغة العربية بمصر

١٣٠ - المفردات في غريب القرآن :

الراغب الأصفهاني / تحقيق محمد سيد كيلان

الجلبي بمصر الطبعة الأخيرة سنة ١٣٨١هـ - ١٩٦١م

١٣١ - المنحول لأبي حامد الفزالي :

تحقيق محمد حسن هيتو

طبعة دار الفكر بيروت

١٣٢ - مناهج العقول في شرح مناهج الأصول :

للإمام محمد بن الحسن البدخشي

مطبعة السعادة بمصر مطبوع في نهاية السول

١٣٣ - منتهى الوصول :

السيد ميرزا حسن الموسوي

مطبعة الآداب النجف الاشرف سنة ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م

١٣٤ - الموافقات في أصول الأحكام :

للإمام أبي اسحاق ابراهيم بن موسى اللخمي المعروف بالشاطبي

تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد

مطبعة المدني العباسية القاهرة / بدون

١٢٣ - المصنف للحافظ أبي بكر عبد الرازق العسفاني :

تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي

المجلس العلمي الطبعة الأولى سنة ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م

١٢٤ - المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي :

الامام أحمد بن محمد بن علي الفوري الفيومي

طبعة الحلبي بمصر / بدون

١٢٥ - المعاملات المادية والأدبية :

علي فكهري

الطبعة الأولى - بدون ، طبعة مصطفى البابي الحلبي

وأولاده الفورية رقم ١٧ - القاهرة

١٢٦ - معترك الاقران في اعجاز القرآن :

لجلال الدين السيوطي

طبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر الطبعة الثالثة سنة ١٣٧٠هـ - ١٩٥١م

١٢٧ - المعتمد في أصول الفقه :

للإمام الشيرازي / تحقيق محمد حسن هيتو

طبعة دار الفكر / بيروت سنة ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م

١٢٨ - المعجم المفهرس للألفاظ القرآن الكريم :

محمد فؤاد عبد الباقي

دار الكتب المصرية سنة ١٣٦٤هـ

١٣٥ - الموطأ :

للإمام مالك بن أنس الأصبحي - تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي

طبعه عيسى البابي الحلبي القاهرة سنة ١٣٢٠هـ - ١٩٥١م

١٣٦ - النبأ العظيم : نظرات جديدة في القرآن :

الدكتور محمد عبد الله دراز

دار القلم الكويت الطبعة الثانية ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م

١٣٧ - نزهة النظر شرح نخبة الفكر :

للحافظ بن حجر

طبعة الاستقامة

١٣٨ - النشاط الاقتصادي في ضوء الشريعة الاسلامية :

الدكتور غريب الجمال

مطبعة الامانة القاهرة / بدون

١٣٩ - نظم الدرر في تناسب الآيات والسور :

لبرهان الدين أبي الحسن ابراهيم :

طبعة دائرة المعارف العثمانية بحيدرآباد بالهند ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م

١٤٠ - نهاية الزين في ارشاد المبتدئين :

لأبي عبد المعطي محمد بن عمر علي لفروي

شرح قوة العين بمهمات الدين / عبد العزيز الطليباري

مكتبة أحمد بن سعد نهبان سروبايا - أندونيسيا

١٤١ - نهاية السؤل في شرح منهاج الأصول :

للقاضى البيضاوى / تأليف الامام جمال الدين بن حسن الأسنوى

المطبعة السلفية القاهرة سنة ١٣٤٣هـ

١٤٢ - النهاية فى غريب الحديث :

مجد الدين أبى السعادات المبارك بن الأشهر

تحقيق / طاهر أحمد الزادى - ومحمود محمد الطناحى

دار احياء الكتب العربية الطبعة الأولى سنة ١٣٨٣هـ - ١٩٦٣م

١٤٣ - نيل الاوطار شرح منتقى الأخبار للشوكانى :

مطبعة مصطفى البابى الحلبي بمصر الطبعة الأخيرة

١٤٤ - الهداية شرح بداية المبتدى :

لمرهان الدين أبى الحسن على بن على أبى بكر عبد الجليل

مصطفى البابى الحلبي بمصر الطبعة الأخيرة

١٤٥ - وضع الربا فى بناء الاقتصاد القومى :

الدكتور عيسى عبده

دار الاعتصام الطبعة الثانية سنة ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م

فهرس ترتيب سور القرآن الكرم حسب نزولهم

ترتيب السور المكية

١ / الطلق	١٩ / الفول	٣٧ / القمر	٥٥ / الانعام
٢ / القلم	٢٠ / العلق	٣٨ / ص	٥٦ / الصافات
٣ / المزمل	٢١ / الناس	٣٩ / الاعراف	٥٧ / لقمان
٤ / المدثر	٢٢ / الاخلاص	٤٠ / الجن	٥٨ / سبأ
٥ / الفاتحة	٢٣ / النجم	٤١ / يسي	٥٩ / الزمر
٦ / المند	٢٤ / صبر	٤٢ / الفرقان	٦٠ / ظفر
٧ / التكوير	٢٥ / القدر	٤٣ / فاطر	٦١ / فصلت
٨ / الأعلى	٢٦ / الشمس	٤٤ / مريم	٦٢ / الشورى
٩ / الليل	٢٧ / البروج	٤٥ / طه	٦٣ / الزخرف
١٠ / الفجر	٢٨ / التين	٤٦ / الواقعة	٦٤ / الدخان
١١ / الضحى	٢٩ / قريش	٤٧ / الشعراء	٦٥ / الجاثية
١٢ / الشرح	٣٠ / القارعة	٤٨ / النمل	٦٦ / الأحقاف
١٣ / الحصر	٣١ / القيامة	٤٩ / القصص	٦٧ / الذاريات
١٤ / العاديات	٣٢ / الهمزة	٥٠ / الاسراء	٦٨ / الفاشية
١٥ / الكوثر	٣٣ / المرسلات	٥١ / يونس	٦٩ / الكهف
١٦ / التكاثر	٣٤ / ق	٥٢ / هود	٧٠ / النحل
١٧ / الماعون	٣٥ / البلد	٥٣ / يوسف	٧١ / نوح
١٨ / الكافرون	٣٦ / الطارق	٥٤ / الحجر	٧٢ / البراهيم

ترتيب الصور المدنية

(الصور العكبة)

١ / البقرة	١٦ / النور
٢ / الانفال	١٧ / الحج
٣ / آل عمران	١٨ / المنافقون
٤ / الاحزاب	١٩ / المجادلة
٥ / الممتحنة	٢٠ / الحجرات
٦ / النساء	٢١ / التباين
٧ / الزلزلة	٢٢ / التحريم
٨ / الحديد	٢٣ / الصف
٩ / محمد	٢٤ / الجمعة
١٠ / الرعد	٢٥ / القتح
١١ / الرحمن	٢٦ / المائدة
١٢ / الانعام	٢٧ / التوبة
١٣ / الطلاق	٢٨ / النصر
١٤ / البينة	
١٥ / الحشر	

٧٣ / الانبياء
٧٤ / المؤمنون
٧٥ / السجدة
٧٦ / الطور
٧٧ / الملك
٧٨ / الحاقة
٧٩ / المرح
٨٠ / النبأ
٨١ / التاروت
٨٢ / الانفطار
٨٣ / الانشقاق
٨٤ / الزمر
٨٥ / المنكبوت
٨٦ / المنافقين

فهرست الآيات القرآنية

الآية	رقمها	السورة	رقمها	الصفحة
وقال الذين كفروا لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة	٣٢	الفرقان	٢٥	٢
فأصبحت كالصريم	٢٠	القلم	٦٨	٤
(انا بلوناهم كما بلونا أصحاب الجنة الى قوله				
تعالى : ((ان افداوا على هرتكم ان كنتم صابرين (١٧ - ٢٢	٢٢ - ١٧	القلم	٦٨	٥
والليل اذا سمعن	١٧	التكوير	٨١	٧
والصبح اذا تنفسن	١٨	التكوير	٨١	٧
والليل اذا يخشى والنهار اذا تجلنى	٢ - ١	الليل	٩٢	٧
والضحى والليل اذا سجى	٢ - ١	الضحى	٩٣	٧
فالتق الاصباح وجامل الليل سكنا	٩٦	الأنعام	٦	٧
ولئن أغرنا ضمهم المضاجع الى امة محدودة ليقولن				
ما يحبسها الا يوم تأتهم ليس مصروفا عنهم وحق				
بهم ما كانوا به يستهزون ((٨	هود	١١	٩
وقال الذى نجا منهما وادكر بعد امة	٤٥	يوسف	١٢	٩
ان ابراهيم كان امة قاندا للمخزيقا	١٢٠	النحل	١٦	٩
ولما ورد ماء مدين وجد عليه امة من الناس يسعون	٢٣	القصص	٢٨	٩
بل قالوا انا وجدنا آباءنا على امة وانا على				
آثارهم مهتدون	٢٢	الزخرف	٤٣	٩
ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل				
عمران على العالمين ذرية بعضها من بعض والله				
سميع عليم ((٣٤	آل عمران	٣	١٠

الآية	رقمها	السورة	رقمها	الصفحة
وآية لهم انا حملنا ذريتهم في الفلك المشحون واذا ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فآتمهن قال انا جاءك للناس اماما قال ومن ذريتي قال لا ينال عهدى الظالمين	٤١	يونس	٢٦	١١
ومن ذريته داود وسليمان وايوب ويوسف وموسى وهارون وكذلك نجزي المحسنين	١٢٤	البقرة	٢	١١
وليطوفوا بالبيت الحقيق	٢٩	الحج	٢٢	١٣
ان اول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركا وهدى للعالمين	٩٦	آل عمران	٣	١٢
ثم الذين كفروا بربهم يعدلون والمالقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروا قالوا لن نؤثرنك على ما جاءنا من البينات والذي فطرنا ((الآية	١	الأنعام	٦	١٤
وترفون ان تكفوهن الا ان يعفون او يحفوا الذي بيده عقدة النكاح	٢٢٨	البقرة	٢	١٥
فان الجنة هي المأون وان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم	١٢٧	النساء	٤	١٦
	٢٣٧	البقرة	٢	١٧
	٤١	النازعات	٧٩	١٧
	٤١	البقرة	٢	١٩

الآية	رقمها	المسورة	رقمها	الصفحة
إليه يصدق الكرم المنيب والحمل الصالح				
يرقمه	١٠	فاطر	٣٥	٢٠
وما يعلم تأويله إلا الله	٧	آل عمران	٣	٢٠
فأما الذين آمنوا فيعلمون أنه الحق من ربهم				
وأما الذين كفروا فيقولون ماذا أراد الله				
بهذا ضلأ .	٢٦	البقرة	٢	٢١
والراسخون في العلم يقولون أضا به كل من				
عذ ربنا .	٢	آل عمران	٣	٢١
ويد الله في السموت وفي الأرض يعلم سركم				
وجهركم ويعلم ما تكسبون	٣	الأنعام	٦	٢١
وهو الذي في السماء اله وفي الأرض اله	٨٤	الزخرف	٤٣	٢٢
ونافذة وأبا	٣	عيسى	٨٠	٢٣
وإذا طلقتن النساء فبلغن أجلهن فلا				
تفصلوهن أن ينكحن أزواجهن - الآية	٢٣٢	البقرة	٢	٢٤
ومن الناس من يعبد الله على حرف	١١	الحج	٢٢	٢٦
فنادته الملائكة وهو قائم يصلي في المحراب				
ان الله يبشراه - الآية	٣٩	آل عمران	٣	٢٧
وانه في الآخرة لمن الصالحين	١٣٠	البقرة	٢	٢٨

الآية	رقمها	السرورة	رقمها	الصفحة
أول التي السمع ونوشهيد	٣٧	ق	٥٠	٢٨
لينذر من كان حيا	٧٠	يحي	٣٦	٢٩
يلتقون السمع وأكثره كاذبون	٢٢٣	الشعراء	٢٦	٢٩
حل أنبيكم على من تنزل الشياطين تنزل				
على كل أفاى أثيم الآيات	من ٢٢١ - ٢٢٣ الشعراء	٢٦		٣٠
ثاني عطفه لينزل عن سبيل الله بغير علم الآية	٩	الحج	٢٢	٣١
ومن الناس من يجادل في الله بغير علم				
ويتبع كل شيطان مرید	٣	الحج	٢٢	٣١
وفي موسى ان أرسلناه الى فرعون بسلطان				
مبين فتولى بركه	٣٨	الذاريات	٥١	٣٢
ولا تصعر خدك للناس	١٨	الطمان	٣١	٣٢
ألا انهم يثنون صدورهم	٥	هود	١١	٣٢
فأصبح يقلب كفيه الآية	٤٢	الكهف	١٨	٣٣
فردوا أيديهم في أفواههم	٩	ابراهيم	١٤	٣٤
وإذا خلوا حصوا عليكم الأنامل من الفخيل	١١٩	آل عمران	٣	٣٤
ولولا كلمة ربية من ربك لكان لزاما				
وأجل مسمى	١٢٩	طه	٢٠	٣٥
يما لونك كأنك تنفي عنها	١٨٧	الأعراف	٧	٣٦

الآية	رقمها	السورة	رقمها	الصفحة
وأنور سنين	٢	التين	٩٥	٣٧
سألم على آل ياسين الى قوله انه من عبادنا المؤمنين .	١٣٠ - ١٣١ - ١٣٢	الصافات	٣٧	٣٨
وزكريا ووحى ويحيى واليام كل من الصالحين وما يبيح الذين يدعون من دون الله شركاء أن يبتغون الا الظن وان هم الا يخرصون لو كان فيها آلهة الا الله لقد دنا قال الماء الذين استكبروا من قومه للذين استغضبوا لمن آمن منهم وأقيموا الصلاة واتوا الزكاة ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سيلا . وأحل لكم ما وراء ذلكم أن تبتغوا بأموالكم محصنين .	٨٥	الأنعام	٦	٣٩
	٦٦	يونس	١٠	٣٩
	٢٢	الأنبياء	٢١	٣٩
	٧٥	الأعراف	٧	٤٠
	٤٣	البقرة	٢	٤١
	٩٧	آل عمران	٣	٤١
	٢٤	النساء	٤	٤١
أحلت لكم بهيمة الأنعام الا ما يتلى عليكم والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما - الآية وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم الى الكعبين وأقيموا الصلاة واتوا الزكاة	١	المائدة	٥	٤٢
	٣٨	المائدة	٥	٤٣
	٦	المائدة	٥	٤٦
	٤٣	البقرة	٢	٤٧

الآية	رقمها	السورة	رقمها	الصفحة
وما كان صلاتهم عند البيت الا	٣٥	الأنفال	٨	٤٧
واتوا لله يوم حسابه	١٤١	الأنعام	٦	٤٨
لأن آتانا من فضله لنعبدن ولنكونن من				
الضالين	٧٥	التوبة	٩	٤٩
قد أفلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى	١٥ ١٤	الأعلى	٨٧	٥٠
واركعوا مع الراكعين	٤٣	البقرة	٢	٥٠
ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه				
سبيلا	٩٧	آل عمران	٣	٥١
وأجل الله البيع وحرم الربا	٢٢٥	البقرة	٢	٥٢
وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة	٣٦	التوبة	٩	٥٣
حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير	٣	المائدة	٥	٥٤
حرمت عليكم أمهاتكم	٢٣	النساء	٤	٥٤
حرمت عليكم أمهاتكم	٢٣	النساء	٤	٥٥
حرمت عليكم الميتة	٣	المائدة	٥	٥٥
آيات مبينات ومثلا من الذين خلوا من				
قبلكم وموعظة للمتقين	٣٤	النور	٢٤	٥٨
حم والكتاب المبين	٢٥١	الزخرف	٤٣	٥٩
ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شئ وهدى				
ورحمة وبشرى للمسلمين	٨٩	النحل	١٦	٥٩

الآية	رقمها	السورة	رقمها	الصفحة
قال انه يقول انهما بقرة صفراء الآية	٦٦	البقرة	٢	٦٢
ان الله يأمركم ان تذبحوا بقرة	٦٧	البقرة	٢	٦٢
واتوا حقه يوم حصاد	١٤١	الأنعام	٦	٦٢
واشهدوا اذا تبليغتم	٢٨٢	البقرة	٢	٦٤
الر كتاب أحكمت آياته ثم فصلت من لدن حكيم خبير	١	هود	١١	٦٦
فاذا قرأناه فاتبع قرآنه ثم ان علينا بيانه	١٨ ، ١٩	القيامة	٧٥	٦٦
يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين	١١	النساء	٤	٦٨
واكل جعلنا موالى مما ترك الوالدان والاقرابون				
مما قل منه او كرم الآية	٧	النساء	٤	٦٨
والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما	٣٨	المائدة	٥	٦٩
والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا	٩٧	آل عمران	٣	٦٩
يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين	١١	النساء	٤	٦٩
كل فيهما اسم كبير ومنافع الآية	٢١٩	البقرة	٢	٧١
يا ايها الذين آمنوا لا تشربوا الصلاة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون	٤٣	النساء	٤	٧١
يا ايها الذين آمنوا انما الخمر والميسر والنساء والاولاد هم رجس الآية	٩٠ ، ٩١	المائدة	٥	٧١

الآية	رقمها	السورة	رقمها	الصفحة
يا بني إسرائيل اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم وأني فضلتكم على العالمين	٤٧	البقرة	٢	٧٣
وإذا أنجيناكم من آل فرعون، الآية	٤٩	البقرة	٢	٧٣
وإذا فرقنا بكم البحر فأنجيناكم الآية	٥٠	البقرة	٢	٧٣
وإذا أتينا موسى الكتاب والفرقان لعلكم تهتدون	٥٣	البقرة	٢	٧٣
وإذا أنجيناكم من آل فرعون الآية	٤٩	البقرة	٢	٧٣
قد نسئ قلبك وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها	١٤٤	البقرة	٢	٧٥
سيقول السفهاء من الناس ما نزلناهم بالحق	١٤٢	البقرة	٢	٧٥
((قول وجهك شطر المسجد الحرام))	١٤٤	البقرة	٢	٧٥
وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود	١٨٧	البقرة	٢	٧٦
يوم تبين وجهك وتسود وجوه الآية	١٠٦	آل عمران	٣	٧٧
ومم القلامة ترى الذين كذبوا على الله وجوههم سودة	٦٠	الزمر	٢٩	٧٧
والذين كسبوا السيئات جزاء سيئة بمثلها وترهقهم ذلة الآية	٢٢	يونس	١٠	٧٧

الآية	رقمها	السورة	رقمها	الصفحة
وأما الذين ابيضت وجوههم ففى رحمة الله هم فيها خالدون	١٠٧	آل عمران	٣	٧٧
أن يدعون من دونه إلا أنا الآية	١١٧-١١٨	النساء	٤	٧٨
ولأضلنهم ولأنفهم ولأنهم فليكن الآية لا تمدن لهم سراطك المستقيم ثم لاتنهم من بين أيديهم ((الآية))	١١٩	النساء	٤	٧٩
ولو طأ أن قال لأهله أتأثون الفاحشة ما سبقتكم بها من أحد من العالمين	١٢	الأعراف	٧	٨١
ولو طأ أن قال لتومه انكم لتأثون الفاحشة وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه - وبالوالدين إحسانا	٨٠	الأعراف	٧	٨٢
ولو طأ أن قال لتومه انكم لتأثون الفاحشة وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه - وبالوالدين إحسانا	٢٨	المنكوت	٢٩	٨٢
أشكر لى ولوالديك الى المصير أما يبلفن عندك الكبر احدهما أو كلاهما	٢٣	الامراء	١٧	٨٣
أشكر لى ولوالديك الى المصير أما يبلفن عندك الكبر احدهما أو كلاهما	١٤	لقمان	٣١	٨٣
فلا تقتل لهما أنفس وكنتم أزواجا ثلاثة	٢٣ - ٢٤	الامراء	١٧	٨٣
فأصحاب الميمنة ما أصحاب الميمنة وأصحاب المشامة ما أصحاب المشامة الآية	٧	الواقعة	٥٦	٨٤
يوم ترون المومنين والمومنات يسعى نورهم بين أيديهم وبأيمانهم	٨ الى ٣٨	الواقعة	٥٦	٨٤
بين أيديهم وبأيمانهم	١٢	الحديد	٥٧	٨٥

الآية	رقمها	الصورة	رقمها	الصفحة
والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم وآلذين معه	١٠٥	التوبة	٩	٨٦
اذ قالوا لقومهم انا براء منكم وما تعبدون من دون الله	٤	المتحنة	٦٠	٨٦
الا قول ابراهيم لابيه لا استغفركم لك وان قال ابراهيم لابيه وتوبه انى براء	٥	المتحنة	٦٠	٨٦
ما تعبدون الا الذى فطرنى فانه سيهدين وجعلها كلمة باقية فى عقبه لعلهم يرجعون يا ايها الذين آمنوا هل ادلكم على تجارة تجربكم من عذاب اليم	٢٦ - ٢٧	الزخرف	٤٣	٨٧
ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة الاية تؤمنون بالله ورسوله وتجاهدون فى سبيل الله باموالكم وانفسكم الاية ينفم لكم دنولكم ويدخلكم جنات تجري من تحتها الانهار وساكن طيبة الاية	١٠	الزخرف	٤٣	٨٧
ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة الاية تؤمنون بالله ورسوله وتجاهدون فى سبيل الله باموالكم وانفسكم الاية ينفم لكم دنولكم ويدخلكم جنات تجري من تحتها الانهار وساكن طيبة الاية	١٠	الصف	٦١	٨٧
ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة الاية تؤمنون بالله ورسوله وتجاهدون فى سبيل الله باموالكم وانفسكم الاية ينفم لكم دنولكم ويدخلكم جنات تجري من تحتها الانهار وساكن طيبة الاية	١١١	التوبة	٩	٨٨
ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة الاية تؤمنون بالله ورسوله وتجاهدون فى سبيل الله باموالكم وانفسكم الاية ينفم لكم دنولكم ويدخلكم جنات تجري من تحتها الانهار وساكن طيبة الاية	١١	الصف	٦١	٨٨
ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة الاية تؤمنون بالله ورسوله وتجاهدون فى سبيل الله باموالكم وانفسكم الاية ينفم لكم دنولكم ويدخلكم جنات تجري من تحتها الانهار وساكن طيبة الاية	١٢ ١٣ ١٤	الصف	٦١	٨٩
ان الانسان خلقه هلويا	١٩	المعارج	٧٠	٨٩

الآية	رقمها	المسورة	رقمها	الصفحة
يا أيها المزمل قم الليل قليلا	٢٥١	المزمل	٧٣	٩٠
ومن الليل فتعبد به ناظلة لك الآية	٧٩	الاسراء	١٧	٩١
انطلقوا الى ما كنتم به تكذبون	٢٤	المرسلات	٧٧	٩١
انطلقوا الى ظل ذي ثلاث شعب الآية	٦٣٠ حتى ٣٤	المرسلات	٧٧	٩١
أحاديثهم سرادقهم	٢٩	الكهف	١٨	٩٢
فمن الله علينا ووقنا عذاب الصوم	٢٧	الطور	٥٢	٩٢
في سموم وحميم وظل من يحموم لا يارد ولا				
كريم	٦٤٢ ٦٤٣ ٤٤	الواقعة	٥٦	٩٣
يوم يدعون الى نار جهنم اذ ط هذه النار				
التي كنتم بها تكذبون	١٣ ١٤	الطور	٥٦	٩٣
ان جهنم كانت مرصدا للظالمين مطايا لا يمشين				
فيها أحقابا	٦٢١ ٦٢٢ ٢٣	النبأ	٧٨	٩٣
هل أتاك حديث موسى	١٥	النازعات	٧٩	٩٤
اذ ناداه ربه بالوادي المقدس طوى	من ١٦ الى ٢٤	النازعات	٧٩	٩٥
فلما قضى موسى الاجل وسار بأهله آمن				
من جانب الطور نارا الآية	٢٩ ٣٠	القصص	٢٨	٩٥
والأرض بعد ذلك دحاها	٣٠	النازعات	٧٩	٩٥

الآية	رقمها	السورة	رقمها	الصفحة
هو الذر أنزل من السماء ماء لكم منه شراب				
ومنه شجر فيه تسمون	١٠٠	النحل	١٦	٩٦
ووجوه يومئذ عليهم غبرة ترهقها قطرة	٤٠	عبس	٨٠	٩٦
الذين إذا اكالوا على الناس يمستون وإذا				
كالوشم أو وزنومهم يخسرون	٣	المدافعين	٨٣	٩٧
والسما والطارق	١	الار	٨٦	٩٧
وما أدريك ما الطار النجم الثاقب	١٠٠	الار	٨٦	٩٨
قلا اقتحم العقبة	١١	البلد	٩٠	٩٨
لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والغيب				
منفكين حتى تأتيهم البينة	١	البينة	٩٨	١٠٠
كتب عليكم الصيام	١٨٣	البقرة	٢	١٠١
كتب الله لآظبن أنا ورسلى	٢١	المجادلة	٥٨	١٠١
وأما من نخت موازينه فامه هاوية	٩	القارعة	١٠١	١٠١
أرايت الذي يكذب بالدين	١	الماعون	١٠٧	١٠٢
أنطعم من لو يشاء الله أطعمه	٤٧	ين	٣٦	١٠٣
قل هو الله أحد الله الصمد	١	الاخلاص	١١٢	١٠٣
ثم إذا مضى الفراق له تجارون	٥٣	النحل	١٦	١٠٣
واناه لعلى خلق عظيم	٤	القلم	٦٨	١٠٦

الآية	رقمها	العورة	رقمها	الصفحة
لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما هتم حريمكم عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم	١٢٨	التوبة	٩	١٠٦
واخذنا من جناحك لمن اتبعك من المؤمنين	٢١٥	الشمراء	٢٦	١٠٦
خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلین	١٩٩	الأعراف	٧	١٠٦
فبما رحمة من الله لنت لهم والنجم اذا هوى ما ضل صاحبكم وما غوى	١٥٩	آل عمران	٣	١٠٦
وما ينظرون الا النهي الآتية لقد من الله على المؤمنين اذ بعث فيهم رسولا الآتية	من ١ الى ٤	النجم	٥٣	١٠٧
وما أرسلناك الا رحمة للعالمين	١٦٤	آل عمران	٣	١٠٧
لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة فاصبر لحكم ربك ولا تكن كصاحب الحوت اذ نادى وهو مكظوم	١٠٧	الانبياء	٢١	١٠٧
وان يؤمن لمن المرسلين اذ أتى الى القلک المشحون	٢١	الأحزاب	٢٣	١٠٧
وذا النون اذ ذهب مضاضبا ((الآتية)) فاجتبه به فجعله من الصالحين وأرسلناه الى مائة الف أو يزيدون فآمنوا	٤٨	القلم	٦٨	١٠٨
فتعتناهم الى حين	من ١٣٩ الى ١٤٢	الصفات	٣٧	١٠٩
	٨٨ ٥٨٧	الانبياء	٢١	١٠٩
	٥٠	القلم	٦٨	١٠٩
	١٤٨-١٤٧	الصفات	٣٧	١١٠

رقمها	السورة	رقمها	الآية
			قال رب المشرق والمغرب وما بينهما ان
١١٢	٢٦	من ١٣ الى ١٩ الشعراء	كتم ثقلون
١١٢	١	٤ الفاتحة	مالك يوم الدين
			وما أدراك ما يوم الدين ثم ما أدراك ما يوم
		١٦ و ١٧	الدين يوم لا تملك نفس لنفس شيئا والأمر
١١٢	٨٢	١٨ و ١٩ الأنفطار	يومئذ لله
١١٢	٢٤	٢٥ النور	يومئذ يؤمنهم الله دينهم الحق
١١٣	١	٧ الفاتحة	صراط الذين أنعمت عليهم
			ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين
١١٣	٤	٦٩ و ٧٠ النساء	أنعم الله عليهم الآية
١١٣	٩٣	٥ الضحى	ولسوف يمتطيك ربك فترضى
١١٤	١٧	٧٩ الاسراء	عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا
١١٥	٧٥	١٤ و ١٥ القيامة	بل الإنسان على نفسه بصير ولو ألقى معاذيره
			يوم تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم
١١٥	٢٤	٢٤ النور	بما كانوا يعملون
١١٥	١٧	١٤ الاسراء	اقرأ كتابك كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا
١١٥	١٨	٤٩ التهف	ووجدوا ما علوا حاضرًا ولا يظلم ربك أحدا
١١٥	٢٥	٦٠ الفرقان	وانا قيل لهم اسجدوا للرحمن الآية

الآية	رقمها	السورة	رقمها	الصفحة
الرحمن علم القرآن خلق الانسان علمه البيان	٤١	الرحمن	٥٥	١١٦
فانظر كيف كان طاعة امرهم وأبغض الذين ظلموا الصيحة فأصبحوا في ديارهم جاثمين	٥١	النمل	٢٧	١١٦
ونريد أن نمن على الذين استضعفوا في الأرض ونجعلهم أئمةً ونجعلهم الوارثين ونجعلنا منهم أئمةً يهدون بأمرنا لعلهم صبروا وكانوا بآياتنا يوقنون	٦٧	هود	١١	١١٦
الآن أولياء الله لا خوف عليهم الآية ان الذين قالوا ربنا الله استفتانا تنزل عليهم الملائكة الآية	٥	القصص	٢٨	١١٦
٢٤	السجدة	٣٢	١١٧	١١٧
٦٢ ٦٣ ٦٤ يونس	١٢	يونس	١٢	١١٧
٣٠	فصلت	٤١	١١٨	١١٨
١٠٩	يونس	١٥	١١٨	١١٨
١٢٣	آل عمران	٣	١١٩	١١٩
٢٦ ٢٥	التوبة	٩	١١٩	١١٩
٢٤١	النصر	١١٠	١١٩	١١٩
٤٤١	الفتح	٤٨	١٢٠	١٢٠

الآية	رقمها	السورة	رقمها	الصفحة
ولما جاء أمرنا نجينا هودا والذين الآية	٥٨	هود	١١	١٢٥
وفي كاد إذ أرسلنا عليهم الريح العقيم الآية	٤٢ ٤٤١	الزاريات	٥١	١٢٥
وأما عاد فأهلكوا بريح صرصر عاتية الآية	٧ ٦	الحاقة	٦٩	١٢٥
فأرسلنا عليهم ريحا صرصر في يوم نحس الآية	٢٠ ٥ ١٩	القمر	٥٤	١٢٥
فأرسلنا عليهم ريحا صرصر في أيام نوحات	١٦	فصلت	٤١	١٢٥
إذ دخلوا عليه فقالوا أسلاما أقال أنا فكم				
وجلون	٥٢	الحجر	١٥	١٢٥
فقالوا صلاما قالوا سلام قوم مفكرون الآية	٣٤ ٦٥	الزاريات	٥١	١٢١
فلولا أنه كان من المسبحين للبث في				
بطنه إلى يوم يبعثون	١٤٤ ٥ ١٤٣	الصافات	٣٧	١٢١
لا إله إلا أنت سبحانك اني كنت من الظالمين	٨٧	الأنبياء	٢١	١٢١
فاستجبنا له ونجيناه من الغم وكذلك				
ننجي المؤمنون	٨٨	الأنبياء	٢١	١٢٢
وذا النون إذ ذهب مغاضبا فظن أن				
لن نقدر عليه فنادى في الظلمات الآية	٨٨ ٤٨٧	الأنبياء	٢١	١٢٢
ان الله لا يهدي من هو كاذب كفار	٣	الزمر	٣٩	١٢٢
أفمن حذر عليه كلمة المذاب أفانت تتقد				
من في النار	١٩	الزمر	٣٩	١٢٣

الآية	رقمها	السورة	رقمها	الصفحة
وان يك صاد قاصبكم بعض الذي يحدكم فأما نرينك بعض الذي نعدهم أو لتوفيناك	٢٨	ظفر	٤٠	١٢٣
فألينا يرجعون	٧٧	ظفر	٤٠	١٢٤
وإذا بشر أحدهم بما ضرب للرحمن مثلاً وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسوداً	١٧	الأخرف	٤٣	١٢٤
وهو كظيم	٥٨	التحل	١٦	١٢٤
ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين الآية	١٢ ، ١٣ ، ١٤	المؤمنون	٢٣	١٢٥
وما رزقناهم ينفقون	٣	البقرة	٢	١٢٥
وسألواك ماذا ينفقون قل الحفو الله يمتهمز بهم وعدهم في طفئانهم	٢١٩	البقرة	٢	١٢٦
يحمسون	١٥	البقرة	٢	١٢٦
يوم يقول المنافقون والمنافقات للذين آمنوا أنظرون نكتبين من نوركم	١٣	الحديد	٥٧	١٢٧
فيها أنهار من ماء غير آسن الآية ولهم فيها أزواج مطهرة وهم فيها خالدون	١٥	محمد	٤٧	١٢٩
فيهن قاصرات الطرف لم يطمثهن إنس قبلهم الآية	٢٥	البقرة	٢	١٢٩
١٣٠	٥٥	الرحمن	٥٧ ، ٥٥٢ ، ٥٥٦	١٣٠
قل أطيعوا ما أمر الله وأطيعوا الرسول وأطيعوا أئمة الدين الآية	١٥	آل عمران	٣	١٣٠

الآية	رقمها	الصورة	رقمها	الصفحة
والذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ونقطعون ما أمر الله به أن يوصل وإذا أخذنا من النبيين ميثاقهم ونناك من نوح وإبراهيم الآيات	٢٧	البقرة	٢	١٣٠
وإذا أخذ الله ميثاق الذين أتوا الكتاب الآيات فهل عسى أن توليتم أن تنفضوا في الأرض وتسلموا أرحامكم ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا الآيات	١٨٧	آل عمران	٣	١٣٢
يا بني إسرائيل أذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم وأوفوا بعهدي أوفوا بعهدي وأما فاز هيون	٢٢	محمد	٤٧	١٣٢
وإذا نجيناكم من آل فرعون الآيات وظللنا عليكم الغمام وأنزلنا عليكم المني الآيات ولقد أخذ الله ميثاق بني إسرائيل الآيات	١٥٠ ١٥١ ١٥٢	النساء	٤	١٣٢
خذوا ما آتيناكم بقوة ولقد أخذ الله ميثاق بني إسرائيل وصحنا منهم اثنتي عشر نقيبا	٤٠	البقرة	٢	١٣٢
من ٤٩ إلى ٥٣ البقرة الآيات	٥٧	البقرة	٢	١٣٢
١٢	المائدة	٥	١٣٢	
٦٣	البقرة	٢	١٣٢	
١٢	المائدة	٥	١٣٢	

الايه	رقمها	السورة	رقمها	الصفحة
لا كفرن عنكم سيئاتكم	١٢	المائدة	٥	١٣٤
وان اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب الاية	١٨٧	آل عمران	٣	١٣٤
ام تريدون ان تسألوا رسولكم كما سئل موسى الاية	١٠٨	البقرة	٢	١٣٤
يسالك اهل الكتاب ان تنزل عليهم الاية	١٥٣	النساء	٤	١٣٥
وقالوا اتخذ الله ولدا الاية	١١٦	البقرة	٢	١٣٥
وقالوا لن يدخل الجنة الا من كان هودا او نصارى	١١١	البقرة	٢	١٣٥
وقالن اليهود ليست النصرى على شىء الاية	١١٣	البقرة	٢	١٣٥
وقالت اليهود عزيز ابن الله الاية	٣٠	التوبة	٩	١٣٥
يسالونك عن الخمر والميسر الاية	٢١٩	البقرة	٢	١٣٦
انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم المداوة والبغضاء	٩١	المائدة	٥	١٣٧
ولهن مثل الذى عليهن بالمصروف	٢٢٨	البقرة	٢	١٣٧
فامساك بمصروف او تسريح باحسان	٢٢٩	البقرة	٢	١٣٩
وللرجال عليهن درجة	٢٢٨	البقرة	٢	١٣٩
الرجال قوامون على النساء الاية	٣٤	النساء	٤	١٤١
واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب	٧٥	الانفال	٨	١٤١
الله ان الله بكل شىء عليم	٧	النساء	٤	١٤٢
للرجال نصيب مما ترك الوالدان الاية	٦	آل عمران	٣	١٤٣
و مكروا و مكر الله والله خير الماكرين				
وقولهم انا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم				
رسول الله	١٥٧	النساء	٤	١٤٤
وما قتلوه يقينا بل رفعه الله اليه وكان الله				
عزيزا حكيم	١٥٧	النساء	٤	٤٤

الاية	رقمها	السورة	رقمها	الصفحة
وان خفتم الا تقسطوا الاية	٣	النساء	٤	١٤٤
و يستفتونك في النساء قل الله يفتكم فيهن	١٢٧	النساء	٤	١٤٦
وان خفتم الا تقسطوا في الهن	٣	النساء	٤	١٤٦
للرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقربون الاية	٧	النساء	٤	١٤٦
يوصيكم الله في اولادكم الاية	١١	النساء	٤	١٤٦
ولكم نصف ما ترك ازواجكم الاية	١٢	النساء	٤	١٤٦
يستفتونك قل الله يفتكم في الكلالة الاية	١٢٦	النساء	٤	١٤٧
والله يريد ان يتوب عليكم الاية	٢٧	النساء	٤	١٤٧
الم تر الى الذين اوتوا نصيبا من الكتاب الاية	٤٤	النساء	٤	١٤٨
ولا يتمنونه ابدا بما قدمت ايديهم والله علم				
بالظالمين	٧	الجمعة	٦٢	١٤٨
لن يدخل الجنة الا من كان هودا	١١١	البقرة	٢	١٤٩
لصن الذين كفروا من بنى اسرائيل	٧٨	المائدة	٥	١٥٠
يا ايها الذين آمنوا اوفوا بالعقود	١	المائدة	٥	١٥٠
ثمانية ازواج من الضأن اثنين	١٤٣	الانعام	٦	١٥١
وأنزّل لكم من الانعام ثمانية ازواج	٦	الزمر	٣٩	١٥١
حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير	٣	المائدة	٦	١٥١
يا ايها الذين آمنوا ليلبسونكم/بشيء من الصيد	٩٤	المائدة	٥	١٥٢
وان تقول للذي انعم الله عليه وانصمت عليه	٣٧	الاحزاب	٣٣	١٦٣
يا ايها النبي لم تحرم ما اهل لك	١	التحريم	٦٦	١٦٣
عيس وتولى ان جاءه الاعمى	١ ٢٤ ٣٤ عيس		٨٠	١٦٣

الاية	رقمها	السورة	رقمها	الصفحة
يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك	٦٧	المائدة	٥	١٦٤
و نزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء	٨٩	النحل	١٦	١٦٦
لقد كان في قصصهم عبرة لأولي الألباب	١١١	يوسف	١٢	١٦٦
فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه	٧	آل عمران	٣	١٦٦
وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل	٦٠	الانفال	٨	١٦٩
والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما	٣٨	المائدة	٥	١٧٠
نساءً كم حرث لكم فأنثوا حرثكم اني شعتم	٢٢٣	البقرة	٢	١٧٣
آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه	٢٨٥	البقرة	٢	١٧٦
ان الدين عند الله الاسلام	١٩	آل عمران	٣	١٧٦
انني انا الله لا اله الا انا فاعبدني	١٤	طه	٢٠	١٧٧
واتقوا يوماً ترحمون فيه الى الله	٢٨١	البقرة	٢	١٧٧
ونضع الموازين القسط ليوم القيامة	٤٧	الانبياء	٢١	١٧٧
الغار يمرضون عليها غدواً وعشيا	٤٦	غافر	٤٠	١٧٧
والهكم اله واحد لا اله الا هو الرحمن الرحيم	١٦٣	البقرة	٢	١٨٠
شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة	١٨	آل عمران	٣	١٨٠
فاعلم انه لا اله الا الله	١٩	محمد	٤٧	١٨٠
الحمد لله رب العالمين	١	الفاتحة	١	١٨٠
قل من رب السموات السبع ورب العرش العظيم	٨٦	المؤمنون	٢٣	١٨٠
وان عليكم لحافظين كراما كما تبين	١٠	الانفطار	٨٣	١٨٢
يمسحون الليل والنهار ولا يفترون	٢٠	الانبياء	٢١	١٨٢
ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله	١٣٦	النساء	٣	١٨٢

الاية	رقمها	السورة	رقمها	الصفحة
من كان عدوا لله وملائكته	٩٨	البقرة	٢	١٨٤
وما جعلنا اصحاب النار الا ملائكة	٣١	المدثر	٢٤	١٨٢
والملائكة يدعون عليهم من كل باب	٢٣	الرعد	١٣	١٨٢
الحمد لله فاطر السموات والارض	١	فاطر	٣٥	١٨٣
الم الله لا اله الا هو الحي القيوم	١			
واتينا داود زبوراً	١٦٣	النساء	٣	١٨٥
ان هذا لفي الصحف الاولى	١٨	الاعلى	٨٦	١٨٥
وانزلنا عليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين				
يديه من الكتاب ومهيئنا عليه	٤٨	المائدة	٥	١٨٥
وانه لتنزىل رب العالمين نزل به الروح الامين	١٩٢	الشعراء	٢٦	١٨٦
ولقد بعثنا في كل امة رسولا ان اعبدوا الله	٣٦	النحل	١٦	١٨٨
الله يصطفى من الملائكة رسلا ومن الناس	٢٥	الحج	٢٢	١٨٨
انا اوحينا اليك كما اوحينا الى نوح والنبيين	١٦٣	النساء	٤	١٨٨
و تلك حجبتنا آتيناها ابراهيم على قومه	١٦٣	الانعام	٦	١٨٩
لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وانزلنا معهم				
الكتاب والميزان ليقيم الناس بالقسط	٢٥	الحديد	٥٢	١٨٩
انا كل شيء خلقناه بقدر	٢٥	القمر	٥٤	١٩٣
وان من شيء الا عندنا خزائنه	٢١	الحجر	١٥	١٩٣
ما اصاب من مصيبة الا باذن الله	١١	التغابن	٦٤	١٩٣
وكل انسان الرزاه طائره في عنقه	١٣	الاسراء	١٢	١٩٣
قل لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا	٥١	التوبة	٩	١٩٣

<u>الاية</u>	<u>رقمها</u>	<u>السورة</u>	<u>رقمها</u>	<u>الصفحة</u>
وعنده مفاتيح الغيب لا يعلمها الا هو	٥٩	الانعام	٦	١٩٢
ولو ترى ان يتوفى الذين كفروا	٩٣	الانعام	٦	١٩٥
ولو ترى ان الظالمون في غمرات الموت	٩٤	الانعام	٦	١٩٥
سلمذمهم مرتين	١٠١	التوبة	٩	١٩٥
النار يعرضون عليها غدوا وعشيا	٤٦	غافر	٤٠	١٩٥
يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت	٢٧	ابراهيم	١٣	١٩٥
والكافرون هم الظالمون	٢٥٤	البقرة	٢	١٩٦
وتنذر يوم الجمع لا ريب فيه	٧	الشورى	٤٢	١٩٩
وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد	٣٤	الانبيا	٢١	١٩٩
زعم الذين كفروا ان لن يموتوا	٧	التفاين	٦٤	١٩٩
الا يظن أولئك أنهم مبعوثون	٤	المطففين	٨٣	١٩٩
واقترب الوعد الحق فاذا هي شاخصة	٩٧	الانبيا	٢١	١٩٩
ومن يعمل مثقال ذرة خيرا يره	٦	الزلزلة	٩٩	١٩٩
فوربك لنحشرنهم	٦٨	مريم	١٩	٢٠٠
وانذا وقع القول عليهم أخرجنا لهم	٨٢	النمل	٢٧	٢٠٠
وما أمر الساعة الا كمنح البصر	٧٧	النحل	١٦	٢٠٠
يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة	٦	المائدة	٥	٢٠٢
يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة	٦	المائدة	٥	٢١٠
يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة	٦	المائدة	٥	٢١٩
وان كنتم مرضى أو على سفر	٦	المائدة	٥	٢٢٣
يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة	٤٣	النساء	٤	٢٢٣

الاية	رقمها	السورة	رقمها	المفحة
فاعتزلوا النساء في المحيش	٢٢٢	البقرة	٢	٢٢٥
وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة	٤٣	البقرة	٢	٢٢٨
ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا	١٠٣	النساء	٤	٢٢٨
ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا	١٠٣	النساء	٤	٢٣٨
أقم الصلاة لذلوك الشمس الى غسق الليل	٧٨	الاسراء	١٧	٢٣٨
يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد	٣١	الاعراف	٧	٢٤٢
ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد	١٥٠	البقرة	٢	٢٤٣
وانا ناديتهم الى الصلاة اتخذوها هزوا	٥٨	المائدة	٥	٢٤٦
وأذان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج				
الأكبر	٣	التوبة	٩	٢٤٧
فأذن مؤذنين بينهم أن لعنة الله على الظالمين	٤٤	الاعراف	٧	٢٤٧
يا أيها الذين آمنوا اذا نودى للصلاة من يوم الجمعة	٩	الجمعة	٦٢	٢٥٠
ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على				
قبوره	٨٤	التوبة	٩	٢٥٤
يا أيها الذين آمنوا استجبوا لله وللرسول	١٢٤	الانفال	٨	٢٦٤
واذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح	١٠١	النساء	٤	٢٧٠
وانا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح	١٠١	النساء	٤	٢٧٣

الآية	رقمها	السورة	رقمها	الصفحة
واسجدوا وقربوا	١٩	الحلق	٩٦	٢٧٩
انما يؤمن باياتنا الذين اذا اذكروا				
بها خرّوا سجدا	١٥	المجدة	٣٢	٢٧٩
فاسجدوا لله واحدا	٦٢	النجم	٥٣	٢٧٩
وظن داود انما افتناه فاستخفربه				
وخرّوا كسالا	٢٤	ص	٣٨	٢٧٩
ومن الليل فتهجد به نافلة لك				
عسى ان يبعثك	٧٩	الاسراء	١٧	٢٨١
واقوموا الصلاة وآتوا الزكاة	٤٣	البقرة	٢	٢٨٦
يا ايها الذين آمنوا انفقوا من طيبات				
ما كسبتم	٢٦٧	البقرة	٢	٢٨٦
واتوا حقه يوم حصاده	١٤١	التور	٦	٢٨٦
خذوا / أموالهم صدقة	١٣١	التوبة	٩	٢٨٦
ولا يحسبن الذين يبخلون	١٨٠	آل عمران	٣	٢٨٨
والذين يكتزون الذهب والفضة	٣٤	التوبة	٩	٢٨٩
انما الصدقات للفقراء والمساكين	٦٠	التوبة	٩	٢٩٨
مثل الذين ينفقون أموالهم	٢٦١	البقرة	٢	٣٠٢
واقملوا الشهر لحكمم فتلحون	٧٧	الحج	٢٢	٣٠٢

رقمها	الآية	رقمها	السورة	رقمها	الصفحة
٣٠٢	وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه	٢٩	سبا	٢٤	٣٠٢
٣٠٣	يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام	١٨٢	البقرة	٢	٣٠٣
٣٠٣	كتب عليكم القتال وهو كره لكم	٢١٦	البقرة	٢	٣٠٣
٣٠٣	إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا	١٠٣	النساء	٤	٣٠٣
٣٠٣	إني نذرت للرحمن صوما	٢٦	مريم	١٩	٣٠٣
٣١٠	فمن كان منكم مريضا أو على سفر	١٨٥	البقرة	٢	٣١٠
٣١٠	فاقرأوا ما تنصرون القرآن	٢٠	المزمل	٧٣	٣١٠
٣١٠	فلا المتهمر من الهدى	١٩٦	البقرة	٢	٣١٠
٣١٢	وعلى الذين يتلىقونه فدية	١٨٤	البقرة	٢	٣١٢
٣١٥	ثم أتموا الصيام إلى الليل	١٨٧	البقرة	٢	٣١٥
	كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيل				
٣١٨	الابيض	١٨٧	البقرة	٢	٣١٨
٣٢٢	ولا تباهروهن وأتمن طافون بالمساجد	١٨٧	البقرة	٢	٣٢٢
٣٢٢	طاف هذه الثمانين التي أنتم لها طافون	٥٢	الانبيا	٢١	٣٢٢
٣٢٢	فنظل لها طافون	٧١	الشمراء	٢٦	٣٢٢
٣٢٥	إنا أنزلناهم في ليلة القدر إلى آخره	من ٥٠	القدر	٩٧	٣٢٥
	ولله على الناس حج البيت من استطاع				
٣٢٨	إليه سبيلا	٩٧	آل عمران	٢	٣٢٨

الآية	رقمها	السورة	رقمها	الصفحة
ومن يمتع ذمرا لاسلام ديننا	٨٥	آل عمران	٣	٣٢٩
ولله على الناس حج البيت	٩٧	آل عمران	٣	٣٢٩
الحج أشهر مطهرات	١٩٦	البقرة	٢	٣٣١
يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد	٩٥	المائدة	٥	٣٣٥
فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه	١٩٦	البقرة	٢	٣٣٥
فجزاء مثل ما قتل من النعم	٩٥	المائدة	٥	٣٣٥
وليطوفوا بالبيت الحقيق	٢٩	الحج	٢٢	٣٣٦
ان الصفا والمعروة من شعائر الله	١٥٨	البقرة	٢	٣٣٨
وأحوا الحج والعمرة لله	٩٦	البقرة	٢	٣٤٢
وأحل الله وحرم الربا	٢٧٥	البقرة	٢	٣٤٧
الا أن تكون تجارة من تراش منكم	٢٩	النساء	٣	٣٤٧
وأنزنا المياه الذكرا لتمين للناس	٤٤	النحل	١٦	٣٥٥
ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل	١٨٨	البقرة	٢	٣٥٦
فبئس من الذين هادوا حرمنا عليهم				
طيبات	١٦٥	النساء	٣	٣٥٧
فأخفهم الربا وقد نهوا عنه	١٦١	النساء	٣	٣٥٧
ليس علينا في الأيمن سبيل	٧٥	آل عمران	٢	٣٥٩

الآية	رقمها	السورة	رقمها	الصفحة
اهتزت وربت	٥	الحج	٢٢	٣٦٠
ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا	٣٧٥	البقرة	٢	٣٦٢
وأحل الله البيع وحرم الربا	٣٧٥	البقرة	٢	٣٦٢
وما أوتيتم من ربا ليبروا في أموال الناس	٣٩	الروم	٣٠	٣٦٨
فيظلم من الذين هادوا	١٦٠	النساء	٣	٣٦٩
يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا	١٣٠	آل عمران	٢	٣٧١
الذين يأكلون الربا لا يقومون	٢٧٦	البقرة	٢	٣٧٢
يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله	٢٧٨	البقرة	٢	٣٧٧
وإنه اضربتم في الأرض	١٠١	النساء	٤	٣٨٠
وآخرون يضربون في الأرض	٢٠	العنكب	٧٧	٣٨٠
إنه تقرضوا الله قرضا حسنا	١٧	التخاين	٦٤	٣٨٥
وإنك لخلق خلق عظيم	٤	القلم	٦٨	٣٨٩
قال الله هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم	١٤٠	الانعام	٦	٣٩٠
يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا				
مع الصادقين	١١٩	التوبة	٩	٣٩٠
يوسف أيها الصديق افتقنا	٤٦	يوسف	١٢	٣٩٠
وذكر في الكتاب اسماعيل أنه جد ^{لحان} في الوعد	٥٤	مريم	١٩	٣٩١
وذكر في الكتاب إدريس	٥٦	مريم	١٩	٣٩١

الآية	رقمها	السورة	رقمها	الصفحة
ليسأل الصادقين عن صدقهم	٨	الاحزاب	٣٣	٣٩١
من المؤمنون رجال صدقوا ما عاهدوا				
الله	٢٣	الاحزاب	٣٣	٣٩٢
فمن الظالمين من كذب بالله ^{على} وكذب بالصدق	٣٢	الزمر	٣٩	٣٩٢
يوم القيامة ترى الذين كذبوا على الله	٦٠	الزمر	٣٩	٣٩٢

فهرسني الأحدث النبوية والأخبار

الصفحة

الحدث

- ١ لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فحملوها وباعوها وأكلوا أثنائها
- ١ يأتوننا بالسفاه يخطون فيه الودك
- ٢ كتاب فيه أسماء أهل الجنة والنار أجمل على آخرهم فلا يزداد فيهم ولا ينقص منهم أبدا
- ٤ قلت يا رسول الله أي مسجد وضع في الأرض أول ؟ قال المسجد الحرام قلت ثم أي قال : المسجد الأقصى الحديث
- ١٥ دعي الصلاة أيام أقرئك
- ١٨ أولى عقدة النكاح الزوج
- ٢٦ لا تنكح المرأة نفسها فان الزانية هي ^{التي} تنكح نفسها روى البخاري عن ابن عباس " ومن الناس من يعبد الله على حرف " قال كان الرجل يقدم المدينة فان ولدت امرأته غلاما وولدت خيله الحديث
- ٢٧ لعن الله السارق يسرق العبل فتقطع يده وسرق البيضة فتقطع يده
- ٤٤ لا قطع الا في ربع دينار فصاعدا
- ٤٧ اللهم صلى على محمد
- ٥٠ ليس فيها دون خمس ذوات صدقة من الابل الحديث
- ٥١ لتأخذوا مناسككم فاني لا ادري لعلي لا أحج بعد حجتي هذه

<u>رقم الصفحة</u>	<u>الحديث</u>
٥٤	لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها
٥٦	انما حرم من الميتة اكلها
٦٢	فبما سقت السماء او كان عقرها المشر وما سقى بالضح نصف المشر
٦٣	صلوا كما رأيتموني اصلي
٦٤	خذوا عني ما سلككم
٦٣	الشهر هكذا وهكذا ، وهكذا الحديث
	أن زوجة سعد بن الربيع جاءت بابنتها الى النبي صلى الله
	عليه وسلم فقالت يا رسول الله هاتان ابنتا سعد قتل
٦٤	ابوهما الحديث
٦٧	صلوا كما رأيتموني اصلي
٦٧	خذوا عني ما سلككم
٦٨	انا معشر الانبياء لا نورث
٧٨	لن يدخل أحد الجنة بعمله
	بهرم ابن آدم ويشيب معه اشتان الحرص على المال والحرص
٧٩	على العمر
	لحم الله الواشطات المستوشطات والناصات والمنتنصات
٨٠	والمتفلجات للحسن المفيرات خلق الله
	فلما فتح لنا علونا السماء الدنيا فاذا رجل قاعد على يمينه
	اسودة وعلى يساره اسودة اذا نظر قبل يمينه ضحك واذا
٨٥	نظر قبل يساره بكى -

- ان من سنتي النكاح ولا رهبانية في الاسلام انما رهبانية أمتي
الجهاد في سبيل الله وخصاء امتي الصوم ولا تحرموا طبيبات
ما احل الله لكم ومن سنتي انام وللصوم وافطر واصوم فمن رغب عن
سنتي فليس مني
- ٨٧
- شرط في الرجل شح هالع وجبن خالع
- ٩٠
- أعوف بك من شر طوارق الليل والنهار الا طارقا يطرق
بشهر الرحمن
- ٩٨
- كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خلقا
- ١٠٨
- الحمد رأس الشكر ما شكر الله عبد لم يحمده
- ١١٠
- أنا لها أنا لها
- ١١٤
- انما سمعتم المؤمن فقولوا مثل ما قال الحديث
- ١١٤
- انه صلى الله عليه وسلم اول من تفتح له الجنة الحديث
- ١١٤
- ولا ارضى واحد من أمتي في النار
- ١١٤
- ان لله عبادا ما هم انبياء ولا شهداء* يضبطهم الانبياء والشهداء*
- الحديث
- ١١٨
- خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وابدأ بمن تصول
- ١٢٦
- اولم تك تاتيكم رسلكم بالبينات قالوا بلى الحديث
- ١٢٨
- بشر الحشائين في الظلم الى الصاعد بالنور التام يوم القيامة
- ١٢٨
- ان الله اخذ الميثاق من ظهر آدم عليه السلام الحديث
- ١٣١
- وخمرة انا ك واذكر اسم الله الحديث
- ١٣٦
- كل مسكر خمر وكل مسكر حرام
- ١٣٦

الصفحة	الحديث
١٣٧	فاتقوا الله في النساء الحديث
١٣٨	قلت يا رسول الله ما حق زوجة احدنا عليه قال ان اطعمها الحديث
١٣٨	لا يحل لامرأة ان تصوم وزوجها شاهد الحديث
١٣٨	لكم راع ولكم مستول عن رعيته
١٣٨	ان اذ دعا الرجل زوجته لحاجته فلتأته وان كانت على التنوير
١٣٩	ان اذ دعا الرجل امرأته الى فراشه الحديث
١٤١	اخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين ^{المرأة} وورث بعضهم الحديث
١٤٢	ان الله قد اعطى كل نبي حق حقه
١٥٤	من سن سنة حسنة فله اجرها واجرم من عمل بها
١٥٥	يوءم القوم اقربهم لكتاب الله
١٥٧	لا وصية لوارث
١٥٧	فيما سقطت السماء والعميون او كان عتريا
	هو الظهور ماؤه الحل ميتته
١٥٨	اكتبوا لا يبي شاه
١٥٩	كل الاجر مرتين
١٦٠	كيف تصنع ان عرضك قضاء قال اقضى بكتاب الله
١٦٠	الا واني اوتيت الكتاب ومثله معه
١٦٢	ما عندنا شيء الا كتاب الله وهذه الصحيفة
١٦٤	من حدثك ان محمدا كتم شيئا مما انزل عليه فقد كذب
١٦٤	وانتم تسألون عنى فما انتم قائلون ؟

<u>الصفحة</u>	<u>الحديث</u>
١٦٥	يوشك احدكم ان يقول هذا كتاب ما كان فيه من حلال احلناه
١٦٥	ألا هل عسى رجل يبلغه الحديث عنى وهو متكى* فاذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين
١٦٦	سمى الله فاحذروهم
١٦٩	صلوا كما رأيتونى اصى
١٦٩	فخذوا عنى مما سلككم
١٦٩	ليس بذلك انما هو الشرك
١٧٠	ألا وان القوة الرمي
١٧٢	كانت اليهود تقول من اتى امرأته من دبرها فى قلبها جاء الولد أحول
١٨٠	روى البخارى بسنده عن بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرتان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله
١٨١	لا اله الا الله رب العرش العظيم
١٨٣	اللهم رب جبريل وميكائيل
١٨٣	خلقت الملائكة من نور وخلق الجان من نار
١٨٣	يتماقبن فيكم/ بالليل والنهار ملائكة
١٨٣	أتدرون من السائل
١٨٤	اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد
١٨٤	يتمثل لي الملك أحيانا رجلا فيكلمنى فأعني ما يقول
١٨٦	ألا انى أوتيت الكتاب ومثله معه
١٨٦	انما اجلكم فى أجل من خلا من الامم

<u>الصفحة</u>	<u>الحديث</u>
١٨٩	يا ابي ذر ان للمسجد تحية
١٨٩	أنا اولى الناس بصمى بن مريم
١٩٠	لا تخبروا بين الانبياء
١٩٠	مرضت علي الأمام ورأيت سوادا كثيرا سد الأفق ابن نبي الله
١٩٠	يوسف نبي الله / ابن خليل الله
١٩١	يجي نوح وامته فيقول الله تعالى : هل بلغت ؟
١٩١	اني عبدالله وخاتم النبيين وان آدم لمنجدل في طينته
١٩١	مظني ومثل الانبياء قبلي كمثل رجل بنى بيتا
١٩١	من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصا الله
١٩٢	فضلت على الانبياء بشيء اعطيت جوامع الكلم
١٩٢	اذا كان يوم القيامة كت امام النبيين
١٩٢	انا سيد ولد آدم يوم القيامة
١٩٣	ان أول ما خلق الله تعالى القلم
١٩٤	اجتمع ادم وموسى فقال له موسى
١٩٤	أن تو من بالله وملائكته وكتبه ورسله
١٩٤	يا غلام اني اعلمك كلمات احفظ الله
١٩٦	من أصحاب هذه القبور
١٩٧	انهم يعضدان وما يعضدان في كبير
١٩٧	ان احدكم اذا مات عرض عليه مقمده
١٩٨	اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر
	استحمه وا بالله من عذاب القبر

<u>الصفحة</u>	<u>الحديث</u>
٢٠٠	بحثت انا والساعة كهاتين
٢٠٠	لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها
٢٠٠	لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل
٢٠١	ط بهيكك ؟ قالت : ذكرت النار فبكيت
٢٠١	لا تقوم الساعة الا على شرار الخلق
٢٠١	ط بينن الشخصتين أريهون
٢٠١	فقال ط تذاكرون ؟
٢٠٢	لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب
٢٠٢	لا تقوم الساعة حتى يقتل المسلمون اليهود
٢٠٤	الماء لا ينجسه شيء
٢٠٤	اذا كان الماء قلتين لم يعمل الخبث
٢٠٦	هو الطهور ماؤه ه الحلال ميتته
٢٠٦	اذا اتهم الفائط فلا تستقبلوا القبلة
٢٠٦	لا يحسن أحدكم ذكره بيمينه
٢٠٧	يجب التيمن في طهوره اذا تطهر
٢٠٧	لا ينولن أحدكم في الماء الدائم
٢٠٧	طهور اناء احدكم اذا ولغ فيه الكلب
٢٠٨	اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليهرقه
٢٠٨	اذا استيقظ احدكم من نومه
٢٠٨	عن عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوءى تي
٢٠٨	بالاناء فابدأ فاشرب

الصفحة

الحديث

- ٢٠٩ د باغه يذهب بخبثه أو نجسه
- ٢١٠ الطهور شرط الايمان
- ٢١١ اذا توطأ الصبي المسلم او الموء من
- ٢١٢ لا تقبل صلاة بغير طهور
- ٢١٢ لا تقبل صلاة احدكم اذا أحدث حتى يتوضأ
- ٢١٣ دعا بوضوء فتوضأ
- ٣١٤ اتى رسول الله بوضوء فتوضأ
- ٢١٤ كان صلى الله عليه وسلم اذا توضأ اخذ كفا من ماء
- ٢١٥ اذا توضأ احدكم فليبت خفيه فليمسح عليهما
- ٢١٥ انما كان يتقيه أن يتيم ويمصب على جرحه
- ٢١٥ دعها فاني أدخلتهما طاهرتين
- ٢١٦ وقد رأيت رسول الله يمسح على ظهر خفيه
- ٢١٧ كان النبي صلى الله عليه وسلم يأمرنا اذا كنا سفر
- ٢١٩ عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله في بعض اسفاره
- ٢٢١ أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلى : نصرت بالرعب
- ٢٢١ الصبيد وضوء المسلم وان لم يجد الماء عشر سنين
- ٢٢١ بعثنى النبي صلى الله عليه وسلم فأجبت فتعرفت
- ٢٢٢ قتلوه قتلهم الله الا سألوا اذا لم يعلموا
- ٢٢٢ اصبت السنة و* اجزأتك صلاتك
- ٢٢٤ اذا رأيت ذلك فلتغتسل
- ٢٢٥ لا انما ذلك عرق وليس بالحيفة

<u>الصفحة</u>	<u>الحديث</u>
٢٢٦	امكثي قدر ما كانت تحبسك هيضتك
٢٢٦	افسلتها ثلاثا أو خمسا أو أكثر
٢٢٦	كان اذا افتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه
٢٢٦	توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وضوءه للصلاة
٢٢٧	أن رسول الله كان يفتسل من اناء هو الفرق من الجنابة
٢٢٧	يفتسلان في الاناء الواحد من الجنابة
٢٢٧	انط بكفك أن تحشى على رأسك ثلاث حشيات
٢٢٨	ظلت يا رسول الله اى العطل أفضل
٢٢٩	مثل الصلوات الخمس كمثل نهر غمر
٢٢٩	غصص صلوات كتبهن الله على العباد
٢٢٩	صلوا كما رأيتموني اصلى
٢٢٩	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم (يستفتح الصلاة بالتكبير)
٢٣٠	كان اذا صلى فخرج بين يديه
٢٣٠	اذا كبر جعل يديه حذو منكبيه
٢٣٠	فيقرأ في الظهر والعصر في الركعتين الا وليمين بفاتحة الكتاب
٢٣١	كنا نحذر قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم
٢٣١	كان يقرأ في الفجر بـ " ق والقرآن المجيد "
٢٣١	يقرأ في الظهر بالليل اذا يضحى
٢٣١	قال باضطراب لميته
٢٣٢	وهو يقرأ (والمرسلات عرفا) فقالت يا بئس الله
٢٣٢	قرأ في المغرب بالطور
٢٣٢	فقرأ في احدى الركعتين بالتين والزيتون
٢٣٣	سبحانك ويحمدك لا اله الا انت

<u>الصفحة</u>	<u>الحديث</u>
٢٢٢	سبح قدوس رب الملائكة والروح
٢٢٢	أيها الناس إنه لم يبق من مميزات النبوة
٢٢٤	إذا صلى فوج بين يديه حتى يهدو بياض ابطنيه
٢٢٤	أمرت أن اسجد على سبعة أعضاء
٢٢٤	إذا سجد لوشاءت بهمة ان تعلمت
٢٢٥	إذا جلس احدكم فليقل التحيات لله
٢٢٥	اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم
٢٢٦	انه كان يسلم عن يمينه وعن يساره
٢٢٦	اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والاكرام
٢٢٦	لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد
٢٢٧	أولا اغبرك بعمل اذا انت عطته ادركت من قبلك
٢٢٧	يا معاذ انى اوصيك لا تدعن أن تقول دبر كل صلاة
٢٢٨	أضئ جبريل عند البيت مرتين
٢٢٩	صل معنا فلما زالت الشمس صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
٢٤٠	أمرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله
٢٤٠	انك تأتي قوما من اهل الكتاب فادعهم اولاً
٢٤٠	رفع الظلم عن ثلاثة : عن النائم حتى يستيقظ
٢٤١	مروا اولادكم بالصلاة اذا بلغوا سبعا
٢٤١	إذا اقبلت هيضتك فدعى الصلاة
٢٤٢	لا يقبل صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول
٢٤٢	لا تقبل صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ
٢٤٢	لا يقبل الله صلاة امرأة قد حاضت الا بخمار

<u>الصفحة</u>	<u>الحديث</u>
٢٤٢	لا يصلين أحدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه مني شيء
٢٤٣	كان يمشي وهو مقبل من مكة إلى المدينة على راحلته
٢٤٤	الأرض كلها مسجد إلا الصبرة والحمام
٢٤٤	لا تصلوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها
٢٤٤	صلوا في مرائب الفئم ولا تصدوا في أعطان الابل
٢٤٥	فأمرنا بالسكوت وتبييننا عن الكلام
٢٤٥	مالى رأيتم أكثرتم التصفيق ؟
٢٤٦	كانوا يجتمعون للصلاة لوقت يعرفونه ويؤذون بعضهم حتى نفسوا
٢٤٧	إذا حضرت الصلاة فليؤذون لكم أحدكم وليؤذكم أكبركم
٢٤٨	انى أراك تحب الفئم والبادية فاذا كت في غنمك
٢٤٨	عن ابي معذورة ان النبي صلى الله عليه وسلم علمه هذا الاذان
٢٤٨	أمر بلال ان يفشع الاذان وأن يوتر الإقامة
٢٤٩	كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم مؤذنان بلال وابن أم مكتوم
٢٤٩	إذا سمعتم المؤذنين فقولوا مثل ما يقول
٢٥٠	من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة
٢٥٠	كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الجمعة إذا اشتد الحر
٢٥١	كان يصلي الجمعة حين تميل الشمس
٢٥١	كان الناس ينسحبون الجمعة من منازلهم ومن الصوالى
٢٥٢	الجمعة على كل من سمع النداء
٢٥٢	الجمعة حق واجب على كل مسلم في جماعة
٢٥٢	الفضل يوم الجمعة واجب على كل محتلم
٢٥٢	إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة أنت

<u>الصفحة</u>	<u>الحديث</u>
٢٥٢	من ترك ثلاث جمع تعاوننا بها طبع الله على قلبه
٢٥٢	من فاتته الجمعة من غير عذر فليتصدق بدرهم
٢٥٤	أتاني آت من ربي فأخبرني أو قال بشرني
٢٥٥	أغسلتها ثلاثا أو خمسا أو أكثر من ذلك
٢٥٥	ابدأ أن يحياضها ومواضع الوضوء منها
٢٥٥	كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة اثواب يمانية
٢٥٦	اغسلوه بيا وسدر وكفونوه في ثوبين ولا تحنطوه
٢٥٦	صلوا على صاحبكم
٢٥٧	نعى النبي صلى الله عليه وسلم الى اصحابه النجاشي
٢٥٧	انما الاعمال بالنيات
٢٥٨	نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا
٢٥٨	لا يحل لامرأة تؤء من بالله واليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلاث
٢٥٩	خرج يوم الفطر فبدأ بالصلاة قبل الخطبة
٢٥٩	كبر في الاضحية سبعا وخمسا وفي الفطر مثل ذلك
٢٦٠	قرأ سبح اسم ربك الأعلى وهل اذك حديث الفاشية
٢٦٠	صلى يوم الفطر ركعتين ولم يصل قبلها ولا بعدها
٢٦١	ان أول ما نبدأ به في يومنا هذا أن نضلى ثم نرجع فننحر
٢٦١	أمرنا أن نخرج العواتق وذوات الخدور
٢٦٢	صلاة في مسجدى هذا أفضل من الف صلاة فيط سواه
٢٦٥	إذا كان يوم عيد خالف الطريق
٢٦٦	ان الشمس والقمر لا ينكسفان لموت احد فاذا رأيتوهما فصلوا
٢٦٧	انكسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

<u>الصفحة</u>	<u>الحديث</u>
٢٦٨	جهرا النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الخسوف
٢٦٨	خروج النبي صلى الله عليه وسلم يستسقى وهو رداه
٢٦٨	بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة ان جاء رجل
٢٦٩	لا يرفع يديه في شيء من دعائه الا في الاستسقاء
٢٧٠	غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل نجد فوازينا العدو
٢٧١	قام النبي صلى الله عليه وسلم وقام الناس معه فكبروا وكبروا
٢٧١	جاء عمر يوم الخندق يسب كفار قريش
٢٧٣	الصلاة اول ما فرضت ركعتين فأقرت صلاة السفر
٢٧٣	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج مسيرة ثلاثة ايام
٢٧٤	يمسح برأسه وهو جليل من راعي غنم في رأس شظية بجبل
٢٧٤	خروجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بنا العشاء
٢٧٤	صحبت رسول الله وشهدت معه الفتح فما رأته ترك ركعتين
٢٧٤	يا اهل البلد صلوا اربعا فانا قوم سفر
٢٧٤	أقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بتبوك عشرين يوما
٢٧٥	خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة الى مكة فكان يصلي ركعتين

الصفحة	الحديث
٢٧٧	صحبت النبي صلى الله عليه وسلم فلم أراه يسبح في السفر
٢٧٧	فكان لا يزيد في السفر على ركعتين
٢٧٨	كان النبي صلى الله عليه وسلم يجمع بين المغرب والمشاء إذا وجد به السير
٢٧٨	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين صلاة الظهر والعصر إذا كان على ظهر سير
٢٧٨	صل قائماً فان لم تستطع فقاعد اقل لم تستطع فصلى على جنب
٢٧٨	كان يصلى جالماً فيقرأ وهو جالس فاذا بقي من قراءته نحو من ثلاثين
٢٧٩	لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى صلاة الليل قاعداً
٢٧٩	قرأ النبي صلى الله عليه وسلم - النجم بمئة فسجد فيها
٢٨٠	كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الجمعة في صلاة الفجر الم تنزّل السجدة
٢٨٠	ليس فيه عزائم السجود وقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم
٢٨٠	قرأ على النبي صلى الله عليه وسلم - والنجم فلم يسجد فيها
٢٨١	صليت مع أبي هريرة المنة فقرأ إذا السماء انشقت
٢٨١	يقرأ علينا الصورة فيها السجدة فيسجد ويسجد
٢٨٢	كان الرجل في حياة النبي صلى الله عليه وسلم إذا رأى رؤياً

الصفحة	الحديث
٢٨٣	أحب الصلاة الى الله صلاة داوود
٢٨٣	يا رسول الله كيف صلاة الليل قال مثل مثل
٢٨٣	لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم على شيء من النوافل
	كان النبي صلى الله عليه وسلم يخفف الركعتين اللتين قبل
٢٨٣	صلاة الصبح
٢٨٤	إذا جاء أحدكم المسجد فليركع ركعتين
٢٨٤	صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين قبل الظهر
٢٨٤	من صلى قبل الظهر أربعاً
٢٨٤	كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلى قبل العصر أربع ركعات
	ما أحصى ما أسحبت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الرك
٢٨٤	الركعتين
٢٨٥	صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين
٢٨٥	ما ما حدثنا أحد أنه صحح النبي صلى الله عليه وسلم يصلى الضحى
٢٨٥	أوصاني خليلي بثلاث لا أدعهن حتى أموت
٢٨٥	أجعلوا في بيوتكم من صلاتكم
٢٨٥	أجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتراً
٢٨٦	يا أهل القرآن أوتوا
٢٨٦	إن الله تعالى قد أمركم بصلاة وهي خير لكم من قمر النجم

الصفحة

الحديث

- ٢٨٧ ليس في أقل من خمس أوران من الورق صدقة
- ٢٨٨ يأمرنا بالصلاة والزكاة والصلة والحقاق
- ٢٨٨ أن النبي صلى الله عليه وسلم بحث صفاة أرضى الله به إلى اليمن
- ٢٨٨ بايحت النبي صلى الله عليه وسلم على ايقام الصلاة
- ٢٨٨ من آتاه الله مالا فلم يؤمن زكاته
- ٢٨٩ خرجنا مع محمد الله بن عمر رضى الله عنهما
- ٢٨٩ ليس فيها دون خمس أواق صدقة
- ٢٩٠ وأما خالد فقد احتسب أدبه
- ٢٩٠ فيما سقت السماء واليهون
- ٢٩٠ أن اعرابيا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الهجرة
- ٢٩٢ وقد صدقه الفهم في نوائمتها
- ٢٩٢ من معاذ بن جبل بحثه النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليمن
- ٢٩٢ وفي البقر في ثلاثين بقرة يتبع
- ٢٩٣ لا تؤخذ حرمة ولا ذات عوراء
- ٢٩٣ ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع
- ٢٩٤ قد غفوت عن صدقة الخيل والرقيق
- ٢٩٤ ليس فيما دون خمس زود صدقة
- ٢٩٥ المجمل جرحها اجبار

الصفحة	الحديث
٢٩٦	زكاة الفطر طهيرة للصائم من اللغو
٢٩٦	أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بزكاة الفطر
٢٩٧	زكاة الفطر من رمضان صاع من تمر
٢٩٧	ليس على المسلم في فرضه ولا في عبده صدقة
٢٩٨	لا تحل الصدقة لغنى إلا لخص
٢٩٩	إن الصلاة لا تحل لغنى ولا لذي مرة سون
٣٠٠	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل
٣٠٠	إن الصدقة لا تحل لفا
٣٠١	إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يمر به بالتمرة الحاضرة
٣٠١	إذا كان أحدكم فقيراً فليبدأ بنفسه
٣٠١	إن الصدقة على المسكين صدقة
٣٠٢	ما تصدق أحد من طيب
٣٠٢	إن الصدقة لتطفئ غضب الرب
٣٠٢	ما من يوم يصبح العباد فيه
٣٠٣	انفق أو انضح أو انفق
٣٠٥	إذا كان أول ليلة من شهر رمضان
٣٠٦	من صام رمضان وقاه الجناح والاحتساباً

الصفحة

الحديث

- أن أعرابها جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثائر
الرائي فقال يا رسول الله أخبرني
٣٠٧
أن قرئتم ما كانت تصوم يوم عاشوراء في الجاهلية
٣٠٧
عن عائشة رضي الله عنها أن فاطمة بنت حبيش كانت تستحاض
٣٠٨
لا تصوموا قبل رمضان
٣٠٨
جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني رأيت الملائكة
٣٠٨
رفع القلم عن ثلاثة
٣٠٩
التي اذا احتضت لم تصل
٣٠٩
كما تصافح رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان
٣١٠
ان شئت فصم وان شئت فافطر
٣١١
ليس من أئمة الصيام في السفر
٣١١
ورخص للشيخ الكبير أن يطعم عن كل يوم
٣١٢
أطارت فلها قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم
٣١٢
انما الأصائل بالنيات
٣١٤
من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له
٣١٤
من لم يبيت الصيام قبل الفجر فلا صيام له
٣١٤
قال فاني صائم
٣١٤
يا فلان انزل فاجدح لنا
٣١٥

الصفحة

الحديث

- ٣١٥ إذا أقبل الليل من هاهنا وأدبر النهار من هاهنا
- ٣١٥ لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطور
- ٣١٦ قالت : هكذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم
- ٣١٦ من وجد تمرا أفطّر عليه ومن لا
- ٣١٧ كان النبي صلى الله عليه وسلم يفطر قبل أن يدخل
- ٣١٧ ذهب النّظا أو بطلت الصّروة وثبت الاجران شاء الله
- ٣١٧ تسحرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم قضا الى الصلاة
- ٣١٨ لا يفتنك لا يفتنك من سحوركم إذا ان بالال
- ٣١٨ انما ذاك بياض النهار وسواد الليل
- ٣١٨ ثلاث لا يفطن الصائم : الحجامة والقيء والاحتلام
- ٣١٨ من زرع القيء فليس قضاء ومن استقاء عدا فليقتل
- ٣١٩ من أكل أو شرب نالها فلا يفطر
- ٣١٩ من أفطر يوماً في رمضان من غير رخصة ولا مرض لم يقضه صوم الدهر
- ٣١٩ هل تستطيع أن تمتد رقبة ؟ قال : لا
- ٣٢١ افطر الحاجم والمحجوم
- ٣٢١ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم
- ٣٢٢ كان يفتك المشرك الأواخر من رمضان
- ٣٢٢ صلى الفجر ثم دخل في صلاته

الصفحة	الحديث
٣٢٤	انه من قام مع الامام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة
٣٢٥	ان عنق تيمان ولا ينام قلبي
٣٢٦	قال لربضان من قامه ايماننا واحتسابنا اغفر له ما تقدم من ذنب
٣٢٦	تحروا ليلة القدر في الوتر من العشر الاواخر من رمضان
٣٢٦	التصوها في العشر الاواخر من رمضان
٣٢٧	من صام رمضان ايمانا واحتسابا اغفر له ما تقدم من ذنبه
٣٢٧	اذا دخل العشر الاواخر شد مئزره واجمأ اليه
٣٢٨	أيها الناس ان الله فرغ عليكم الحج
٣٢٨	تابعوا بين الحج والعمرة
٣٢٩	من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه
٣٣٠	قال ذاد وراحلة
٣٣١	لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر يوما وليلة
٣٣٢	لبيك اللهم لبيك
	لا يلبس الصائم القميص ولا العمامة ولا البرانس
٣٣٣	وقت رسول الله (ص) لاهل المدينة (الحليفة) واهل الشام الجحفة
٣٣٣	يهمل أهل المدينة من ذي الحليفة وأهل الشام من الجحفة
٣٣٤	فأمر رسول الله (ص) أبابكر يا أمها ان تشتعل وتمهل
٣٣٤	ان النبي (ص) أهل في دبر الصلاة

الصفحة

الحديث

- ٣٣٥ لا يفتح المحرم ولا يفتح ولا يغلب
- ٣٣٧ طاف رسول الله (ص) حين قدم مكة فاستلم الركن أول شيء
- ٣٣٨ نبدأ بها إبدأ الله به
- ٣٣٩ الحج عرفه
- ٣٣٩ هذه عرفه - وهذا هو الموقف ولاة كلها موقف
- ٣٤٠ صلى رسول الله (ص) الظهر يوم التروية
- ٣٤٠ ثم راح فوقف على الموقف من عرفه
- ٣٤٠ هذا يوم الحج الأكبر
- ٣٤١ يرمى على راحته يوم النحر ضحى
- ٣٤١ أفاض رسول الله (ص) من آخر يومه حين صلى الظهر
- ٣٤١ إذا رمى أحدكم جمرة العقبة فقد حمل له كل شيء
- ٣٤١ رمى جمرة العقبة يوم النحر
- ٣٤٢ ليس على النساء الحلق
- ٣٤٢ أذبح ولا حرج
- ٣٤٢ أرم ولا حرج
- ٣٤٢ لا - وأن تحتمروا هو أفضل
- ٣٤٣ دخلت الحرة في الحج إلى يوم القيامة
- ٣٤٣ من كان معه هدى فليهلل بالحج مع الحرة

الصفحة

الحديث

- ٣٤٤ أن رسول الله (ص) أقره الحج
٣٤٥ لبيك بحمرة وحجة
٣٤٩ البيعان بالخيار ما لم يتفرقا
٣٥٠ الحلف بشفقة للملحة موحقة للهرة
أن رجلا أقام سلمة وهو في السوق ، فحلف بالله لقد أعطى
٣٥٠ بها ما لم يحط
٣٥٠ إذا بايعت فقل لا خلافة
٣٥١ نهى عن العاصمة والظاندة
٣٥١ عن بيع الحصاة وعن بيع القرص
٣٥١ نهى عن بيع جبل الحيلة
٣٥٢ نهى عن بيع الملاحح والمضامين وجبل الحيلة
٣٥٢ لا يبيع الرجل على بيع أخيه
٣٥٢ لا يتلقى الركان
٣٥٤ نهى عن بيع الثمر حتى يبذروا صلاحها
٣٥٥ عن بيع النخل حتى يزهو
٣٥٥ نهى عن بيع الضب حتى يسود
٣٦٠ والله ما أخذنا من لقمة الربا من تحتها
٣٦٢ وربي الجاهلية موضوع وأول ربا أضح ، ربانا

الصفحة	الحديث
٣٦٣	لا تبهتموا الذهب بالذهب
٣٦٤	الذهب بالذهب والفضة بالفضة
٣٦٥	الذهب بالذهب ربا إلا هاء وهاء
٣٦٦	أكل تمر خير هكذا
٣٧٤	لمن رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل الربا وموكله
٣٧٦	انفق أنفق عليك
٣٧٦	ما تصدق أحد بصدقة من طيب
٣٨٥	ما زال جبريل يوصيني بالجار
٣٩٠	كل ذلك لم يكن
٣٩٣	أرايتكم لو أخبرتكم
٣٩٣	ان الصدق يهدي إلى البر
٣٩٣	عليكم بالصدق
٣٩٤	ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس
٣٩٤	أربع من كن فيه كان منافقا خالصا
٣٩٥	ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة
٣٩٥	اضمنوا لي حنا أضمن لكم الجنة

الاشارة

الاشارة	الصفحة
سياتي قوم يجادلونكم بشبهات القرآن فخذوهم بالأحاديث	١٦٦
((ان مما أغشى عليكم العالم وجد الفائق بالقرآن	١٦٧
((انك المروء احقر اتجد في كتاب الظهر اربط الا يجهر	١٦٧
فيها بالقراءة	
والله ما نريد بالقرآن بدلا ولكن نريد من هو اعلم بالقرآن مما	١٦٧
كان الوحي ينزل على رسول الله ويحضره جبريل بالهيئة	١٦٧
الكتاب اخرج الى السنة من السنة الى الكتاب	١٦٧
ان السنة تفسر الكتاب وتبينه	
ثلاث يهدى من الدين ذلة الطامه وجدال مفاقتهم واقمة ضلون	١٦٧
ستجدون اقواما يدعونكم الى كتاب الله وقد نبذوه وراء ظهورهم	١٦٨
انما اخطأ عليكم رجلين : رجل يتناول القرآن على غير تأويله	١٦٨
اعتنوني بحرفه شياب قبيح	٢٩٠
كنا عهد عمار بن ياسر فاتي بشاة صلوية	٣٠٦
روى عن ابن عباس قال : لا تحب علي من صام	٣١٠
ما كنت اقضى ما يكون علي من رمضان الا في شعبان	٣٢١
هذان يومان نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهما	٣٢٢

الصفحة

الأثر

- صفاً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يصلني بنا
حتى بقي سبع من الشهر ٢٢٢
- أنه ما كان يزيد في رمضان وفهره عن إحدى عشر ركعة ٢٢٤
- أني أقبلك وأعلم أنك حجراً لا تضر ولا تنفع ٢٢٧
- تفتح رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعثمان ٢٤٥
- كان أهل الجاهلية يقاتمون لحم الجزور الحيلة ٢٥٢
- فدعوا الربا والربية ٢٦٠

٥ - فهرس الأبيات الشعرية

البيت

صفحة	قائله
	ب
١٣	صوء اللتان تعرف المعتقد فيهما * كسا معنى مدعورة وسطر بررب طرفه
١٧	لهم شحة لم يعطها الله غيرهم * من الجود الاحلام غير عوانب الثابفة
٢٣	له دعوة صيونة ويحها الصبا * بها ينبت الله الحصيدة والابا -
٩٨	ألم ترائني كلما جئت طارقا * وجدت بها طيبا وان لم يطيب امرؤ القيس
١١٠	افادتكم النعما مني ثلاثة * يدي ولساني والضمير المحجبا -

د

٩	ليس الله بمستنكر * ان يجمع العالم في واحد -
٣٦	فان تسألني عنى فيا رب سائل * حفى عن الاعسى به حيث اصمدا الاعشى
١٠٣	الا يكر الناعى يخبر بنى أسد * بعصرو بن مسعود بالسيد الصمد -

ر

٢٥	اذا المعضلات تصدين لى * كشفت خفاءها بالنظر الشافى
٥٨	لودب غل فوق ضاهى جلدها * لا يان من آثارهن صدور امرؤ القيس
٧٦	فلما أضاءت لنا سدفة * ولا ح من الصبح خيط انارا -
٩٦	متوج برداء الطك يتيمه * فوج ترى فوكة الرايات والقنزا الفرزدق

س

٧	حتى اذا الصبح له تنفسا * وانجاب عنها ليلها وعسسا امرؤ القيس
---	---

البيت	قائله	الصفحة
	ع	
أخبر أخبار القرون التي مضت * ادب كأننا كلما قمت راكم لبيد		٥٥
تقبلتها عن أمة كل طالما * نشوب اليها في النوائب اجمعا -		٥٤
وتعطي وليد الهى ان كان جائما * ونحسبه ان كان ليس بجائع -		٩٤
	ف	
تردون من فيه غش الحسود * حتى يمرض على الاكف -		٣٤
قد أفنى أنامله ازمنة * فأضحى يمرض على الوظيفا -		٣٤
	ق	
الا اسقى صرفا سقاك الساقى * من مائها بكاس الدهاق -		٩٤
نحن بنات ططارق * نمشي على النمارق هند بنت عتبة ٩٨		٩٨
	ك	
أفي كل يوم انت جاشم غزوة * تشد لا يضاها عزيمة عزائك الاعشى		
مورثة مالا وفي الهى رفصة * لما ضاع فيها من قروء نسانكا =		١٥
جذمنا قيس ونجد دارنسا * ولنا الأبا فيه المكرع -		٢٣
	ل	
كنا على امة ابائنا * ويقعدى الآخر بالاول قيس بن الحطيم.		
اغرك منى ان عبك قائلسى * وانك مهما تأمرني القلب يفعل امرؤ القيس ٢٤		٢٤
كانت نجائب منذرو محسرى * اماتهن وطرقهن فحيفا الراعى ٥٤		٥٤
ومثلك هلى قد طرقت بهرضع * فالهيتها عن ذى تاعم محمول امرؤ القيس ٩٨		٩٨

<u>البيت</u>	<u>م</u>	<u>قائله</u>	<u>الصفحة</u>
كالمسك تغلظه بماه سحابية * أو عاتق كدم الذبيح مدام حسان			١٣
الخيطل الأبيض ضوء الصبح منطلق * والخيطل الأسود جنح الليل مكتوم -			٧٦

ن

إذا ما الطك سام الناس خسفا * ابينا ان نقر الذل فينسا		عمرو بن كلثوم	٧٤
وما ادري اذا يمت امرا * أريد الخير ايها يلينسي -			٢١٩
أ الخير الذي انا ابتغيه * أم الشر الذي هو يبتغيه			
قد بدا لي وضح الصبح المهن * فاسقنيها قبل تكبير الأذنين -			٢٤٧

فهرس الموضوعات

الصفحة	
	شكر وتقدير
	المقدمة
	الفصل الأول تعريف المجمل وبيان الخلاف في
١	جواز بقاءه مجملا
٢	المجمل في الاصطلاح
٣	شرح التعريف
٣	حكم المجمل
٤	وقوع المجمل في القرآن والسنة
	الفصل الثاني
٤	أسباب الاجمال والآيات التي تدخل تحت كل سبب
٤	الاشتراف اللفظى
١٥	ومنها العطف والاستئناف
١٦	ومنها الوقف والابتداء
١٦	ومنها الحذف فى الكلام
٢٠	ومنها الوقف والابتداء
٢٣	ومنها غرابة اللفظ
٢٨	ومن أسباب الاجمال عدم كثرة استعماله الآن
٣٥	ومنها ما هو من جهة التقديم والتأخير
٣٧	ومنها ما هو من جهة المنقول والمنقلب

الصفحة

- ٣٩ ومن أسباب الاجمال المكرر القاطع لوصول الكلام في الظاهر
ومنها الخرج اللفظ عما اوضح له في اللغة عند القائلين بذلك قبل بيانه ٤١
ومنها اما هو بسبب تخصيص المصوم بصورة مجهولة ٤١

الفصل الثالث

- ٤٣ الآيات التي اختلف فيها اهل من قبيل المجمل اولا ؟

الباب الثاني في الضم

- ٥٨ الفصل الأول من تعريف الضم - وحكمه - وما في شيء من يكون البيان

- ٥٨ معنى البيان في اللغة

- ٥٩ البيان في الاصطلاح

- ٦١ شرح التعريفين الآخرين

- ٦٢ بأى شيء يكون البيان

- ٦٥ أيهما أقوى البيان بالقول أو البيان بالفعل ؟

- ٦٥ هل يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة ؟

- ٦٨ هل يشترط في البيان أن يحمله جميع المكلفين

- ٦٩ حكم التدريج في البيان

الفصل الثاني

- ٧٣ البيان المتصل في القرآن الكريم

الفصل الثالث

- ١٠٦ البيان المنفصل في القرآن الكريم

الصفحة

الفصل الرابع

١٥٤

بيان السنة المظهرة للقرآن الكريم

١٥٥

السنة في اصطلاح أهل الشرع

١٦٠

من بيان السنة للقرآن الكريم

١٦٨

وجوه بيان السنة للقرآن

١٧١

هل أقوال الصحابة والتابعين في تفسير القرآن تصلح بيانا له ؟

١٧٣

حكم أقوال الصحابة في التفسير

١٧٦

حكم أقوال التابعين في التفسير

١٧٨

تأكيد السنة لما جاء في القرآن الكريم

عن العقيدة الاسلامية وتحت مجاهد

المبحث الثامن

١٨٥

الايمان بالملائكة عليهم السلام

المبحث الثاني

١٨٢

الايمان بالملائكة عليهم السلام

المبحث الثالث

١٨٥

الايمان بكتب الله تعالى

المبحث الرابع

١٨٨

الايمان بالرسول عليهم الصلاة والسلام

الصفحة

	البحث الخامس
١٩٣	الايقان بالقضاء والقدر
	البحث السادس
١٩٥	عذاب القبر ونعيمه
	البحث السابع
١٩٩	اليوم الآخر والميزان والصراف والحساب بيان السنة لما أجمله القرآن في المهادك وتحته صاغت
٢٠٣	البحث الأول في الطهارة بنوعها
٢٠٦	جواز الفيميل والوضوء من ماء البحر
٢٠٧	التمن في الظهور وغيره
	البحث الثاني
٢١٠	في الوضوء
٢١٢	وجوب الوضوء للصلاة
٢١٢	صفة الوضوء وكماله كما بينتها السنة
	البحث الثالث
٢١٥	المسح على الخفين
٢١٥	صفة المسح على الخفين

الصفحة

٢١٩	التيمم
٢٢١	أفضلية التيمم
٢٢١	صفة التيمم
٢٢٢	جواز التيمم للمجروح
٢٢٢	حكم التيمم إذا وجد الماء بعد الصلاة
	المبحث الخامس
٢٢٣	الفصل من الجنابة
٢٢٦	صفة الفصل كما بيثته السنة
٢٢٧	بيان التقدير المتحجب من الماء في غسل الجنابة
٢٢٧	حكم ضفائر المتعملة
	المبحث السادس
٢٢٨	الصلاة
٢٢٩	بيان الفروض من الصلاة
٢٣١	الجهور بالقراءة في الفجر والمغرب والمشاء
٢٣٢	ما يقال في الركوع والسجود
٢٣٣	النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود
٢٣٤	كيفية السجود
٢٣٥	التشهد في الصلاة في الجلوس الأوسط

الصفحة	الموضوع
٢٣٥	الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد الأخير
٢٣٦	السلام من الصلاة
٢٣٧	فضل التوحيد والتكبير بعد السلام
٢٣٧	الدعاء دبر الصلوات
٢٣٨	أوقات الصلاة
٢٤٠	شروط الصلاة
	البحث الأول
٢٤٦	الأذان
٢٤٩	استحباب اتخاذ مؤذنين لمسجد واحد
	البحث الثاني
٢٥٠	صلاة الجمعة
	البحث الثالث
٢٥٢	صلاة الجنائز
٢٥٥	غسل الميت
٢٥٦	جواز الكفن في ثوبين وفي واحد إذا لم يوجد غيره
٢٥٧	صفة صلاة الجنائز
٢٥٨	نهي النساء من اتباع الجنائز
٢٥٨	الحمد لله على الميت

الصفحة

الموضع

المبحث الرابع

٢٥٩

صلاة الميدين

٢٦١

ما يفصل يوم النحر

٢٦١

خروج الفداء الى الصلح في يوم العيد

٢٦٥

استحباب مظافة الطريق عند الرجوع من صلاة العيد

المبحث الخامس

٢٦٦

صلاة الكسوف والخسوف

المبحث السادس

٢٦٨

صلاة الاستسقاء

المبحث السابع

٢٧٠

صلاة الخوف

المبحث الثامن

٢٧٢

صلاة المسافرين والمريض

٢٧٧

من لم يتطوع في السفر دبر الصلاة وقبلها

٢٧٨

الجمع في السفر بين المغرب والعشاء وبين الظهر والعصر

المبحث التاسع

٢٨١

في صلاة التطوع

الصفحة

الموضوع

٢٨٢

فضل قيام الليل

٢٨٣

كيفية صلاة الليل

٢٨٣

ركعتا الفجر وما هما

٢٨٤

التطوع قبل الفريضة ومدها

٢٨٥

صلاة الضحى

٢٨٥

استحباب التطوع في البيت

٢٨٥

صلاة الوتر واستحباب المحافظة عليها

٢٨٦

مبحث الزكاة

٢٨٨

وجوب الزكاة

٢٨٨

ائم مانع الزكاة

٢٨٩

نصاب الزكاة في الزرع والتمر والحبوب

٢٩٠

جواز أخذ القرض في الزكاة

٢٩٠

مقدار ما يؤخذ من المروقات

٢٩٠

زكاة الابل

٢٩٢

نصاب الفئس في الزكاة

٢٩٢

نصاب زكاة البقر

٢٩٣

صفة ما يؤخذ في الزكاة من الانعام

٢٩٤

زكاة الذهب والورق

الصفحة	الموضوع
٢٩٥	زكاة الزكاز
٢٩٦	زكاة الفطر وحكمتها
٢٩٧	المقدار الذي يؤخذ في صدقة الفطر
٢٩٧	الأموال التي ليس فيها زكاة
٢٩٨	مصارف الزكاة
٣٠٠	كراهية الصدقة للنبي صلى الله عليه وسلم وأهل بيته
٣٠١	استحباب الصدقة على ذي القربى
٣٠١	صدقة التطوع
٣٠٣	مبحث الصوم
٣٠٥	فضائل شهر رمضان
٣٠٧	كراهية صوم يوم
٣٠٨	وجوب الصوم على المكلف
٣٠٨	كيفية ثبوت شهر رمضان
٣٠٩	شروط الصوم
٣١٠	الأمدار التي يباح لها الفطر في رمضان
٣٢٨	جواز تأخير قضاء رمضان إلى شعبان
٣٢٢	الأيام المنهي عن صيغتها
٣٢٢	الاعتكاف في رمضان

الصفحة	الموضوع
٣٢٣	مضى يدخل من أزد الاعتكاف في صمته
٣٢٨	مبحث الحج
٣٣٣	مواقف الاحرام المكاتبه
٣٣٣	واجبات الاحرام
٣٤٠	الخروج الى منى
٣٤٠	يوم الحج الأكبر
٣٤٠	ما يفعل في اليوم المأثور من ذى الحجة
٣٥٦	المبحث الثاني في الرضا
٣٦٠	موقف الاسلام من الرضا
٣٦٢	انواع الرضا
	علاج الاسام لمشكلة الرضا
٣٦٨	وتفسير آيات الرضا
٣٧٤	قبح الرضا وجزاء تقاطيمه
٣٧٤	لعاقبة حرم الرضا
٣٧٩	القرن بالفائدة نوع من الرضا
٣٨٠	الحل الاساسى لمشكلة القروض
٣٨٣	شروط المضاربة الصحيحة
٣٨٦	دول الاسلام بلا رضا

الصفحة

الموضوع

٣٨٦

بيان السنة لما جاء في القرآن الكريم عن الأخلاق

٣٨٩

الصدق

٣٩٤

طائفة من الكلاب

٣٩٦

الظلمة

فهرس الفهرس

- ١ - فهرس المصادر والمراجع .
- ٢ - فهرس ترتيب سور القرآن الكرم حسب نزولها .
- ٣ - فهرس الآيات القرآنية .
- ٤ - فهرس الأحاديث النبوية والآثار .
- ٥ - فهرس الأبيات الشعرية .
- ٦ - فهرس الموضوعات .

عَمْرٍو